وزارة التعليـم العـالي والبحث العـلمي

جـامعة مُحَّد البشيـر الإبراهيمي برج بوعريريج

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم علوم اقتصادية

مذكرة لاستكمال متطلبات شهادة ماستر أكاديمي

الميدان: علوم اقتصادية، علوم التسيير والعلوم التجارية

الشعبة: علوم اقتصادية

التخصص: اقتصاد نقدي و بنكي

بعنوان:

واقع وآفاق تمويل الصندوق الوطني للتامين عن البطالة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

" دراسة حالة مشروع مستفيد من الصندوق "

من إعداد الطالبين:

- بوخليفة وليد
- بلجرو سمير

إشراف الأستاذ الدكتور:

عبادي مُحَّد

السنة الجامعية: 2024/2023

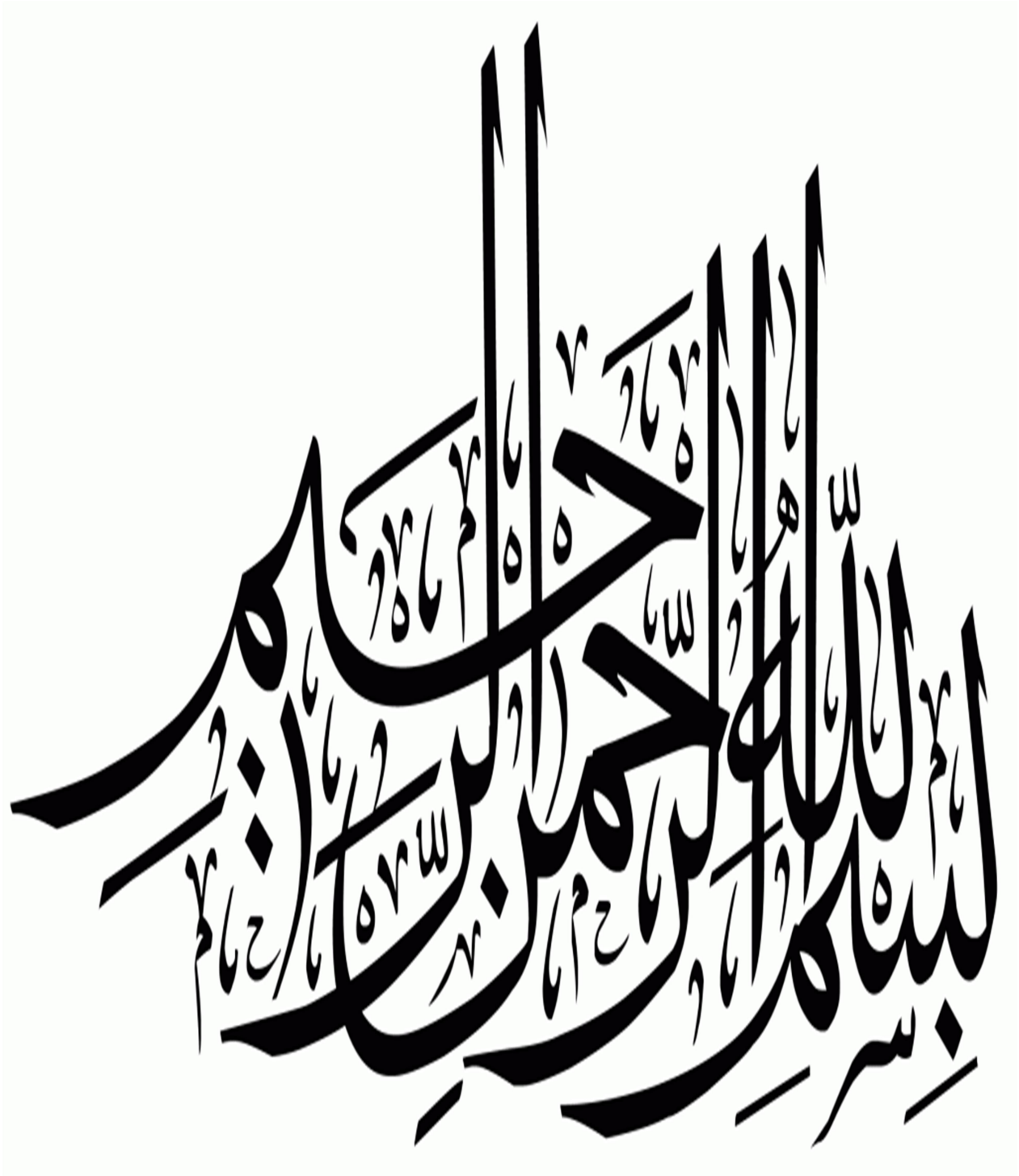
بسم الله الرحمن الرحيم

شكر وعرفان

نتوجه بالشكر إلى المولى عز وجل الذي
منحنا القوة وغرس في نفوسنا الأمل وأنار
دربنا وساعدنا على إنجاز هذا العمل.

نتوجه بالشكر إلى الأستاذ المشرف

الأستاذ الدكتور عبادي محمد

الذي شرفنا بقبوله تأطيرنا

نتقدم بالشكر إلى كل من كان سندا لنا
في إعداد هذه المذكرة وإلى كل من
ساهم معنا ولو بكلمة طيبة.

إهداء

أحمد الله عز وجل وأشكره الذي أنار لي طريق العلم

ومنحني القدرة على إنجاز هذا العمل المتواضع الذي أهديه إلى:

من زرعا لي الدرب وردا دون أشواك

إلى من أدين لهما بنجاحي ومستقبلي

إلى من تمنيا هذه اللحظة

إلى أمي وأبي حفظهما الله

إلى كل افراد أسرتي أخواتي وأخي جمال

إلى ابنائي وزوجتي حفظهم الله

إلى كل أصدقائي وزملائي والى كل من يحمل

شعلة علم ينير بها درب العلم.

سمير

إهداء

أحمد الله عز وجل وأشكره الذي أنار لي طريق العلم

ومنحني القدرة على إنجاز هذا العمل المتواضع الذي أهديه إلى:

من أدين لهما بنجاحي ومستقبلي

إلى من تمنيا هذه اللحظة

إلى أمي وأبي حفظهما الله

إلى كل افراد أسرتي أخوتي وأخواتي

إلى زوجتي وبناتي حفظهم الله

إلى كل أصدقائي وزملائي والى كل من يحمل

شعلة علم ينير بها درب العلم.

وليد

ملخص الدراسة:

هدفت هذه الدراسة الى تبيين العلاقة المباشرة بين الصندوق الوطني للتأمين على البطالة(**CNAC**) والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الطالبة للتمويل في اطار تنمية محلية تخدم أغراض برامج وسياسات الدولة الاقتصادية، بالاعتماد على تحليل مختلف البيانات التاريخية المالية والفنية لمختلف المشاريع التي تم تمويلها خلال الفترة الزمنية (2012-2021)، وتدعيمها بعرض خاص بمشروع اقتصادي استفاد من تمويل الصندوق في اطار دعم الدولة.

وتوصلت الدراسة الى العديد من النتائج كان أهمها : أن الآليات التمويلية المنتهجة من طرف الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة، كان لها أثر إيجابي في مجال تمويل وإنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، كما ساهمت في دعم السياسات المنتهجة لخلق مناصب الشغل في اطار الجهود المبذولة من طرف الدولة لتنمية النسيج الصناعي والإمكانات المالية والمادية الضخمة التي خصصت لدعم هذا القطاع، وتبين كذلك أن الصندوق الوطني للتأمين على البطالة، يتكفل بأصحاب المشاريع من أجل انشاء ودعم مؤسسات صغيرة ومتوسطة تتوافق وتخصصاتهم وتكوينهم العلمي والميداني.

الكلمات المفتاحية: المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، التمويل، الصندوق الوطني للتأمين على البطالة.

Summary:

This study aimed to demonstrate the direct relationship between the National Unemployment Insurance Fund (CNAC) and small and medium enterprises requesting financing within the framework of local development that serves the purposes of the state's economic programs and policies, based on the analysis of various historical financial and technical data for the various projects that were financed during the time period (2012 -2021), and to support it with a special offer for an economic project that benefited from the Fund's financing within the framework of state support.

The study reached many results, the most important of which were: that the financing mechanisms adopted by the National Unemployment Insurance Fund had a positive impact in the field of financing and establishing small and medium enterprises, and also contributed to supporting the policies adopted to create job positions within the framework of the efforts made by the state to develop The industrial fabric and the huge financial and material capabilities allocated to support this sector, and it was also shown that the National Unemployment Insurance Fund sponsors entrepreneurs to establish and support small and medium enterprises that are compatible with their specializations and scientific and field training.

Keywords: Small and medium enterprises, finance, National Unemployment Insurance Fund.

قائـــمة المحتويات

قائمة المحتويات:

المحتويات	الصفحة
شكر وتقدير	
إهداء	
ملخص الدراسة	**I**
قائمة المحتويات	**II**
قائمة الجداول والأشكال	**III**
مقدمة	**أ–ب–ت**
الفصل الأول: الإطار النظري للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصندوق الوطني للتأمين عن البطالة في الجزائر	**01**
المبحث الأول: الاطار النظري حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة العاملة في الجزائر	**03**
المطلب الأول: ماهية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة	**03**
المطلب الثاني: تصنيفات، دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وعوامل نجاحها والحلول المقترحة لمعالجة المشاكل	**08**
خلاصة	**20**
المبحث الثاني: واقع وميكانيزمات عمل الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة في الجزائر	**22**
المطلب الأول: ماهية الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة.	**22**
المطلب الثاني : الإطار الإجرائي للاستفادة من جهاز الدعم والامتيازات الممنوحة من طرف الصندوق	**25**
خلاصة	**35**
الفصل الثاني: تطور الآليات التمويلية لـلصندوق الوطني للتأمين عن البطالة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر مع دراسة حالة	**36**
المبحث الاول : تطور البرامج التمويلية حسب السنوات العشرة الاخيرة من سنة 2012 إلى غاية 2021 الممولة من طرف الصندوق واليد العاملة التي تشغلها حسب قطاع النشاط	**37**
المطلب الأول: توزيع المشاريع الممولة من طرف الصندوق	**37**
المطلب الثاني: المؤسسات التي تقوم بالتسديد	**47**
المبحث الثاني: دراسة حالة مشروع استثماري مستفيد من تمويل الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة.	**51**

المطلب الأول:مرحلة انجاز المشروع.	**51**
المطلب الثاني:مرحلة استغلال المشروع.	**67**
خلاصة	**71**
خاتمة عامة	**72**
قائمة الملاحق	**74**
قائمة المراجع	**121**

قائمة الجداول والأشكال

قائمة الجداول:

رقم الجدول	عنوان الجدول	الصفحة
1	معايير تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر	06
2	مستويات التمويل الثلاثي في الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة	33
3	توزيع المشاريع الممولة من طرف الصندوق حسب الجنس وكذا عدد مناصب الشغل وقطاع النشاط	38
4	توزيع المشاريع الممولة من طرف الصندوق حسب البلدية وقطاع النشاط	40
5	توزيع المشاريع الممولة من طرف الصندوق حسب الجنس والبلدية	42
6	توزيع المشاريع الممولة من طرف الصندوق حسب قطاع النشاط وسنة التمويل	44
7	قيمة التمويل حسب قطاع النشاط	45
8	نسبة تمويل المشروع بين المساهمين	47
9	المؤسسات التي تقوم بالتسديد حسب قطاع النشاط	47
10	المؤسسات التي تقوم بالتسديد حسب الجنس	49

قائمة الأشكال:

رقم الشكل	عنوان الشكل	الصفحة
1	الهيكل التنظيمي للصندوق الوطني للتأمين عن البطالة	25
2	مراحل تكوين المشروع لدى الصندوق الوطني للتامين عن البطالة	30
3	توزيع المشاريع الممولة من طرف الصندوق حسب الجنس وكذا عدد مناصب الشغل وقطاع النشاط	38
4	توزيع المشاريع الممولة من طرف الصندوق حسب الجنس والبلدية	43
5	توزيع المشاريع الممولة من طرف الصندوق حسب قطاع النشاط وسنة التمويل	44
6	قيمة التمويل حسب قطاع النشاط	46
7	المؤسسات التي تقوم بالتسديد حسب قطاع النشاط	48
8	المؤسسات التي تقوم بالتسديد حسب الجنس	50

مقدمة

مقدمة

تتمتع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بأهمية كبيرة في تحقيق الاهداف التنموية الاقتصادية منها والاجتماعية لمختلف الدول عبر العالم، وذلك من خلال تقديم الدعم المالي واللوجيستي لهذا القطاع على أمل تطوره وخلقه لكيانات كبرى ، حيث تتميز بمرونتها التي تجعلها قادرة على الجمع بين التنمية الاقتصادية وتوفير مناصب الشغل وجلب الثروة، وفتح مجال واسع أمام المبادرات الفردية والتوظيف الذاتي، مما يخفف الضغط على القطاع العام في توفير فرص العمل.

وتعتبر إشكالية التمويل إحدى أكبر عقبات نمو وإنشاء للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، حيث يواجه أصحابها صعوبة كبيرة في توفير التمويل اللازم سواء لإنشاء المؤسسة أو لاستمرار وتوسيع القدرة الإنتاجية لها، و الجزائر من الدول التي عرفت السياسة الاقتصادية فيها تحولات عميقة وتغيرات هامة خاصة في هياكل الاقتصاد الوطني، فبدل السياسة القائمة على الصناعات والمؤسسات الكبيرة، كرست الأولوية للتوجه والاهتمام الكبير بقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، والمؤسسات التي يسهل تمويلها خاصة المؤسسات المصغرة، وذلك بغية توسيع وتنويع النشاطات الممارسة من قبل هذه المؤسسات للدور الإيجابي الذي يقوم به في امتصاص البطالة وتقديم المساعدة لأصحاب الفئة المهمشة وذوي الدخل المنخفض، حيث قامت على إثر ذلك بإصدار نصوص قانونية ومراسيم تنظيمية من أجل هيكلة التمويل المؤطر من قبلها، لاستحداث أنشطتهم الخاصة التي تمكنهم من الحصول على مداخيل ، ما يؤدي إلى ترقية وتنمية الاقتصاد الوطني بصفة عامة.

لهذا سعت إلى تشجيع قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بهدف إيجاد فرص تشغيل عن طريق تحسين أداء القائمة منها وتطويرها وتحقيق التنمية الاقتصادية من خلالها ،ولأجل هذا لجأت الحكومة كآلية مستحدثة إلى إنشاء مختلف الأجهزة والهيئات لدعم هذا القطاع وتتجسد أهم أولويتها في مكافحة البطالة مثل ANSEJ ، ANGEM ، وأهمها CNAC الذي كان هدفه الأول التكفل بالعمال الذين فقدوا عملهم بصفة إرادية أو عن طريق الطرد أو بطريقة غير إرادية عن طريق الإفلاس، وإدماجهم في الحياة العملية، حيث يهدف إلى منح قروض بدون فائدة للشباب الراغبين في إنشاء مؤسسات صغيرة أو متوسطة، بالإضافة إلى منح مجموعة من الامتيازات التي تدعم وتطور هذه المؤسسات.

أولا: طرح الإشكالية

بناء على ما سبق يمكن صياغة إشكالية الموضوع وطرحها من خلال التساؤل التالي:

فيما تتمثل الآليات التمويلية للصندوق الوطني للتأمين على البطالة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر؟

وهذا التساؤل يقودنا الى طرح الأسئلة الفرعية التالية:

- ما هي العراقيل التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر؟

- ماهي أهم البرامج والإجراءات التي قامت بها الدولة من أجل النهوض بهذا القطاع و ترقيته والحد من مشاكله؟

- ما مدى مساهمة الصندوق الوطني للتأمين على البطالة في دعم وتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ؟

ثانيا: الفرضيات:

للإجابة على الإشكالية محل الدراسة نحاول اختبار صحة مجموعة من الفرضيات وهي:

- تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عدة مشاكل تؤثر على نشأتها أو توسعة نشاطها أهمها التمويل.

- يساهم الصندوق الوطني للتامين عن البطالة في دعم وتشجيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، من خلال المساعدة المالية والفنية ومرافقة أصحابها في كل مراحل المشروع.

- يساهم الصندوق الوطني للتامين عن البطالة في تحقيق التنمية من خلال توفير مناصب شغل وخلق الثروة وتنويع الهيكل الاقتصادي للبلد.

ثالثا: أهمية البحث:

تتميز المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بأهمية كبيرة في الارتقاء باقتصاديات الدول المتقدمة والنامية في جميع المجالات وعلى جميع الأصعدة المحلية والدولية، وكذا الاهتمام الكبير الذي أولته الجزائر لهذه المؤسسات والإصلاحات الكبيرة التي سخرتها لتأهيل هذا القطاع بمختلف جوانبه، من بينها الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة ومساهمته في تنمية هذه المؤسسات.

رابعا: أهداف البحث:

-إبراز خصائص وأهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ضمن اقتصاديات العالم؛

- إظهار أهم الطرق والآليات المستخدمة لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛

-التعرف على الدور الذي يلعبه الصندوق الوطني للتامين عن البطالة في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

خامسا: أسباب اختيار الموضوع:

إن اختيار موضوع البحث جاء للأسباب التالية:

- التعرف على آليات التمويل للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر.

- موضوع تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من بين المواضيع الجديرة بالاهتمام والدراسة.

– يعد التمويل عن طريق الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة من أهم المصادر التمويلية في رفع معدلات النمو الاقتصادي.

– نظرا لأهمية الدراسة في كون الموضوع يمس الشريحة الكبرى في المجتمع الجزائري وهي فئة البطالين..

سادسا: منهج الدراسة:

قصد الإحاطة بأهم جوانب البحث اعتمدنا على المنهج الوصفي، الذي يناسب الجانب النظري للموضوع من خلال استعراض الجوانب النظرية، والتأصيل العلمي لمختلف المفاهيم لمتغيرات الدراسة، والمنهج التحليلي من خلال تحليل مختلف الإحصائيات والبيانات المجمعة في الجانب التطبيقي، بالإضافة إلى الاعتماد على أسلوب دراسة حالة وهذا بعرض المعطيات الإحصائية المتعلقة بنشاط الصندوق الوطني للتامين عن البطالة ببرج بوعريريج، وتحليل المعطيات.

سابعا: الدراسات السابقة:

من بين الدراسات التي تناولت البحث في بعض جوانب الموضوع نذكر:

– دراسة برجي شهرزاد، **إشكالية استغلال مصادر تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، مذكرة ماجستير غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان،2012 .

هدفت هذه الدراسة الى تبيين دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية من خلال مختلف مصادر التمويل، وعلاقة هذه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالبنوك وآليات الدعم الحكومي لها، مع إلقاء الضوء على هيئات الدعم في الجزائر، بالإضافة إلى الوقوف على الأسباب والصعوبات التي تعرقل أصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

–دراسة سماح طلحي، **دور البدائل في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، أطروحة دكتوراه غير منشورة ، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي،2014 .

هدفت هذه الدراسة إلى إبراز أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وطرق تصنيفها والمشاكل والتحديات التي تواجهها، مع محاولة إيجاد بدائل تمويلية حديثة أكثر ملائمة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة لكي تساهم في تنمية وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وأهم البرامج والآليات وهيئات الدعم لتطوير وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

تمهيد:

تستحوذ المؤسسات الصغيرة و المتوسطة على اهتمام كبير من قبل دول العالم كافة وكذا المنظمات و الهيئات الدولية والإقليمية، وذلك بسبب دورها المحوري في الإنتاج و التشغيل وتحقيق القيمة المضافة في الاقتصاد الوطني كما أنها من أهم مصادر الابتكار و التقدم التكنولوجي ،أي أنها تلعب دورا حقيقيا في تحقيق الأهداف الاقتصادية و الاجتماعية لجميع الدول.

والجزائر كغيرها من الدول سعت إلى تحسين الاستثمار محاولة بذلك التطوير والريادة في النمو الاقتصادي، ولتحقيق ذلك عملت على تنشيط قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كونه يتصف بالمرونة العالية والانتشار السريع والاستجابة العالية للمتغيرات الاقتصادية.

إن سياسة تفعيل الاستثمارات التي انتهجتها الجزائر وتوجهها نحو المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لما لها من أهمية في التنمية المستدامة والتخفيض من حدة البطالة ورفع مستويات التشغيل، كل هذا دفع بالحكومة إلى إنشاء العديد من الهيئات الداعمة لها، من بينها نجد الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة والذي يرمي بالدرجة الأولى إلى حماية العمال وتأمينهم من أخطار البطالة وكذا تكوينهم ومحاولة إدماجهم من جديد في الحياة العملية، وذلك من خلال مساعدتهم على إنشاء مؤسسات صغيرة ومتوسطة.

لهذا تطرقنا في الفصل الأول إلى مبحثين: تناولنا في المبحث الأول الإطار النظري للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وفي المبحث الثاني الإطار النظري للصندوق الوطني للتامين عن البطالة.

المبحث الأول: الاطار النظري حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة العاملة في الجزائر

يعتبر مفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حديث في الأوساط الاقتصادية في مختلف بلدان العالم، لذلك كانت هناك صعوبة في تحديد مفهوم دقيق وواضح لها وبهذا يختلف من دولة لأخرى باختلاف إمكانياتها والمعايير الكمية والنوعية التي اتفق عليها لتحديده، بالرغم من هذا تتميز المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بمجموعة من الخصائص التي تبين أهميتها والهدف منها.

المطلب الأول :ماهية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة عدة تعاريف مختلفة، يتم وضعها وفق معايير وهذا ما سنتناوله في هذا المطلب.

الفرع الأول :معايير تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

إن صعوبة تحديد مفهوم موحد للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة أدى إلى وضع معايير متعددة لتعريفها ولتمييزها عن بقية المؤسسات الأخرى وهي كما يلي:

1- المعايير الكمية:

إن صغر وكبر المؤسسة يتحدد بالاستناد إلى جملة من المعايير والمؤشرات الكمية والإحصائية المحددة للحجم، يسمح استعمالها بوضع حدود فاصلة بين مختلف أحجام المؤسسة وتتمثل في:

1 – 1 معيار عدد العاملين: [1]

يعتبر معيار العمالة أحد المعايير الكمية للتفرقة بين المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والكبيرة، وذا نتيجة لسهولة البيانات المتعلقة بالمؤسسة، حيث يتراوح هذا العدد بين 9 و 50 عامل، في الدول النامية الحد الأقصى للعاملين بين 50 و 100 عامل، ولكن في الدول المتقدمة، كاليابان وأمريكا وانجلترا، حيث يتراوح الحد الأقصى لعدد العاملين في المؤسسات الصغيرة بين 200 و 500 عامل، ويعد معيار عدد العاملين من أكثر المعايير شيوعا في الاستخدام، نظرا لسهولته عند المقارنة على المستوى الدولي.

وقد تعرض هذا المعيار للعديد من الانتقادات أهمها: أن عدد العاملين ليس الركيزة الوحيدة في العملية الإنتاجية، إذ أن هناك متغيرات اقتصادية ذات أثر كبير على حجم المنشاة كحجم الانتاج.

بالإضافة إلى أنه لا يعكس الحجم الحقيقي للمؤسسة بسبب اختلاف معامل رأس المال، فهناك مؤسسات تتطلب استثمارات رأسمالية ضخمة لكنها توظف عددا قليلا من العمال ولا يمكن اعتبارها من المؤسسات الصغيرة، كما أن هناك مؤسسات تتطلب استثمارات رأسمالية قليلة ولكنها توظف عددا كبيرا من العمال ولا تدرج في صنف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

(1) برجي شهرزاد، **إشكالية استغلال مصادر تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير،جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، 2012 ، ص22.

1 – 2 معيار رأس المال: [1]

يعتبر معيار رأس المال أحد المعايير الأساسية و الشائعة في تحديد حجم المؤسسة، لأنه يمثل عنصرا هاما في تحديد الطاقة الإنتاجية للمؤسسة، فالمؤسسات التي تتميز بانخفاض حجم رأس المال تعتبر صغيرة وهذا يختلف من دولة إلى أخرى، ومن قطاع إلى أخر.

1 – 3 معيار الجمع بين العمالة ورأس المال: [2]

يعد هذا المعيار من أكثر المعايير استخداما لتعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حيث يتم الاعتماد على كل من العاملين ورأس المال.

سبق وأن ذكرنا أن كل من المعيارين السابقين بمفرده يوجه إليه بعض الانتقادات، وبالتالي فالجمع بينهما يقلل من الانتقادات، إلا أن هذا المعيار لا يخلو من بعض أوجه القصور، فوضع حد أقصى للعمالة بجانب رقم معين للاستثمار يؤدي إلى رفض بعض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أن توظف أعدادا جديدة من العمال رغم حاجاتها إليهم، ويمكن استخدام معيار العمالة و رأس المال في حالة البلاد التي تعاني من حدة مشكلة البطالة.

1 – 4 معيار درجة الانتشار: [3]

يرى البعض أن معيار التفرقة بين المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والكبيرة يتوقف على درجة الانتشار لهذه المؤسسات، فهذه المؤسسات تنتشر في جميع الأنحاء أو تتركز في منطقة معينة يمارس فيها نشاط واحد تتميز به، لأن حجم المؤسسة بالإضافة إلى محدودية النشاط والعمالة يساعد على ممارسة النشاط في أي مكان، كما تتصف بالكثرة العددية وسهولة انتشارها وهذا ما يعكس إمكانياتها وقدرتها على الاستمرار.

1 – 5 معيار رقم الأعمال: [4]

يعتبر معيار رقم الأعمال من المعايير الحديثة والمهمة في تصنيف المؤسسات من حيث الحجم، ويستخدم لقياس مستوى نشاط المؤسسات وقدرتها التنافسية ولكن يبقى مشكل اختلاف قيمة المبيعات بين السنوات، فقد تنخفض أو ترتفع ويواجهها مشكل التضخم.

---

(1) برجي شهرزاد، **مرجع سبق ذكره**، ص22.

(2).شعيب آتشي، **واقع وأفاق المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر في ظل الشراكة الأورو جزائرية** ، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، الجزائر، 2008 ، ص8.

(3) شعيب آتشي، **المرجع نفسه**، ص8 .

(4) قنديرة سمية، **دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الحد من ظاهرة البطالة**، مذكرة ماجستير، كلية علوم التسيير، جامعة منتوري، قسنطينة، 2010، ص54.

2 ـ المعايير النوعية:

بالإضافة إلى المعايير الكمية هناك معايير نوعية تتمثل في: [1]

2 ـ 1: الملكية :إن أغلبية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ترجع ملكيتها إلى القطاع الخاص، في شكل شركات أشخاص أو شركات أموال، يلعب فيها مالك هذه المؤسسة دور المدير والمنظم وصاحب اتخاذ القرار الوحيد.

2 – 2: المسؤولية :تعود المسؤولية القانونية والتنظيمية وكل القرارات المتخذة داخل المؤسسة إلى المالك أو صاحب المشروع، باعتباره المتصرف الوحيد الذي يقوم باتخاذ القرارات وتنظيم العمل.

2 – 3: الاستقلالية :يتمتع مدير المؤسسة الصغيرة والمتوسطة باستقلالية التسيير سواء من الناحية المالية أو الإدارية، ويتحمل بذلك كل النتائج الناجمة عن هذه القرارات.

2 – 4: الحصة من السوق :إن محلية نشاط المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وإمكانياتها المحدودة وأسواقها الضيقة جعل الحصة السوقية لها ضعيفة، وذلك لأن المؤسسة التي تسيطر على السوق بشكل كبير تتميز بكبر حجمها بسبب متطلبات الإنتاج من استثمارات ويد عاملة، في حين المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تكون عادة متخصصة في إنتاج معين تغطي به نطاقا معينا من السوق.

الفرع الثاني: تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

سنحاول التطرق إلى تعاريف مختلفة حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

1 ـ تعريف الإتحاد الأوروبي :هي مؤسسات مستقلة تأخذ أي شكل قانوني، تمارس نشاطا اقتصاديا، تشغل **على** الأكثر 250 شخصا، لا يتجاوز رقم أ عمالها 50 مليون يورو، أو مجموع ميزانياتها 47 مليون يورو. [2]

2 ـ تعريف البنك الدولي :يميز البنك الدولي في تعريفه للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بين ثلاثة أنواع وهي: [3]

– المؤسسة المصغرة :هي التي يكون فيها أقل من عشرة موظفين وإجمالي أصولها أقل من100000 دولار أمريكي، وكذلك حجم المبيعات السنوية لا يتعدى 100000 دولار أمريكي.

– المؤسسة الصغيرة :هي التي تضم أقل من 50 موظف، وتبلغ أصولها أقل من 3 ملايين دولار أمريكي، ونفس الشيء ينطبق على المبيعات.

– المؤسسة المتوسطة :عدد موظفيها أقل من 300 موظف، أما كل من أصولها وحجم المبيعات السنوية لا يفوق 15 مليون دولار أمريكي.

(1) نسيمة سابق، **أثر الاستثمار في المؤسسات الصغيرة والمت وسطة على النمو الاقتصادي**، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الحاج لخضر، باتنة، 2016 ، ص15 .

(2) جيلالي بوشرف، فوزية بوخبزة، **دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في بناء الاقتصاد الوطني**، مجلة الإستراتيجية والتنمية، العدد 6 ، 2014 ، ص 173.

(3) سليمان ناصر ، عواطف محسن، **تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالصيغ المصرفية الإسلامية**، الملتقى الدولي الأول حول :الاقتصاد الإسلامي واقع ورهانات المستقبل، المركز الجامعي غرداية، فيفري 2011 ، ص23.

3 ـ التعريف المعتمد في الجزائر للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة: [1]

التعريف المعتمد في الجزائر هو التعريف الوارد في القانون التوجيهي 2 – 17 لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة و الذي ينص على ما يلي: تعرف المؤسسة الصغيرة والمتوسطة مهما كانت طبيعتها القانونية بأنها مؤسسة السلع و/أو الخدمات تشغل من واحد(1) إلى مائتين وخمسون شخصا (250)، لا يتجاوز رقم أعمالها السنوي أربعة ملايير دينار جزائري، أو لا يتجاوز مجموع حصيلتها السنوية مليار دينار جزائري، وتستوفي معيار الاستقلالية.

يقصد في مفهوم هذا القانون بما يأتي:

• **الأشخاص المستخدمون** :عدد الأشخاص المستخدمون الموافق لوحدات العمل السنوية بمعنى عدد العاملين الأجراء بصفة دائمة خلال سنة واحدة، أما العمل المؤقت أو العمل الموسمي فيعتبر أجزاء من وحدات العمل السنوي، السنة التي يعتمد عليها بالنسبة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي تنشط هي تلك المتعلقة بآخر نشاط مقفل.

• **الحدود المعتبرة لتحديد رقم الأعمال أو مجموع الحصيلة** :هي تلك المتعلقة بآخر نشاط مقفل مدة اثنا عشر(12) شهرا.

• **المؤسسة المستقلة**:كل مؤسسة لا يمتلك رأس مالها بمقدار % 25 فما أكثر من قبل مؤسسة أو مجموعة مؤسسات أخرى لا ينطبق عليها تعريف الصغيرة والمتوسطة.

الجدول رقم: (01) معايير تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

نوع المؤسسات	عدد العمال	رقم الأعمال السنوي	مجموع الحصيلة السنوية
مؤسسة مصغرة	من 1 إلى9	أقل من 40 مليون دج	لا يتجاوز 20 مليون دج
مؤسسة صغيرة	من 10 إلى49	لا يتجاوز 400 مليون دج	لا يتجاوز 200 مليون دج
مؤسسة متوسطة	من 50 إلى250	ما بين 400 مليون إلى 4 ملايير	ما بين 200 مليون إلى 1 مليار

المصدر :من إعداد الطالبين بالاعتماد على: المواد 8-9-10، **القانون التوجيهي 17–2 لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، الجريدة الرسمية العدد 2 ، 10 جانفي2017 .

(1) جيلالي بوشرف، فوزية بوخبزة، **دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في بناء الاقتصاد الوطني**، مجلة الإستراتيجية والتنمية، العدد 6، 2014، ص 173.

الفرع الثالث :خصائص المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تتصف المشاريع الصغيرة والمتوسطة بالعديد من الخصائص التي تميزها عن المشاريع الكبيرة وتجعلها أكثر ملائمة للحالة الاقتصادية لبعض الدول بل تكون أكثر ملائمة لطبيعة النشاط الاقتصادي داخل الدولة نفسها ومن هذه الخصائص نجد: [1]

1- سهولة التأسيس :تتميز هذه المشاريع بانخفاض قيمة رأس المال المطلوب لتأسيسها وتشغيلها وبالتالي محدودية القروض اللازمة والمخاطر المنطوية عليها، مما يساعد على سهولة تأسيس وتشغيل مثل تلك الشركات أو المؤسسات ومن ثم أداة فاعلة لجذب مدخرات الأفراد وتوظيفها في المجال الإنتاجي كما تتميز بسهولة إجراءات تكوينها وتتمتع بانخفاض مصروفات التأسيس والمصروفات الإدارية نظرا لبساطة وسهولة هيكلها الإداري والتنظيمي وجمعها في أغلب الأحيان بين الإدارة والتشغيل.

2- استقلالية الإدارة ومرونتها:تتركز إدارة معظم المشاريع الصغيرة والمتوسطة في شخص مالكها أو مالكيها لذلك فهي تتسم بالمرونة والاهتمام الشخصي من قبل أصحابها لتحقيق أفضل نجاح ممكن لها ويترتب على ذلك:

-بساطة التنظيم المستخدم وسهولة التزود بالاستشارات والخبرات الجديدة.

-انخفاض التكاليف الإدارية والتسويقية وكذلك انخفاض الأجور المدفوعة للعاملين، فهي تؤدي تلقائيا إلى ميزة البيع بأسعار أقل نسبيا.

3- إتاحة فرص العمل :بسبب استخدام هذه المشاريع أساليب إنتاج وتشغيل غير معقدة فإنها تساعد على توفير فرص العمل لأكبر عدد من العاملين كما تتيح التقارب والاحتكاك المباشر بين أصحابها والعاملين لديهم والإطلاع على أوضاع العاملين وتقريب العلاقات الشخصية والإنسانية بينهم مما ينعكس إيجابيا على إنتاجيتهم وذلك بسبب نشوء روح الفريق والأسرة العاملة الواحدة، وتتيح هذه المشاريع فرصا كبيرة للعمالة بمستويات متدرجة من المهارات بتكلفة رأسمالية منخفضة وبذلك تكفل امتصاص قوى العمل بمختلف مهاراتها وبمستويات إنتاجية مختلفة.

4- أداة التدريب الذاتي :تعتبر هذه المشاريع مراكز تدريب ذاتية لأصحابها والعاملين فيها بالنظر لممارسة أعمالهم باستمرار وسط عمليات الإنتاج وتحملهم المسؤوليات التقنية والتسويقية والمالية، مما يحقق اكتسابهم المزيد من المعلومات والمعرفة والخبرات الأمر الذي يؤهلهم لقيادة عمليات استثمارية في المستقبل تفوق حجم مؤسستهم الحالية، ومن ثم فهي تعتبر مجالا خصبا لخلق وتنمية فئة المنظمين التي هي الأساس في زيادة الاستثمارات الناجحة وتوسيع فرص التنوع في المقدرة الإنتاجية.

(1) ليث عبد الله القهيوي، بلال محمود الوادي، **المشاريع الريادية الصغيرة والمتوسطة ودورها في عملية التنمية**، دار الحامد للنشر والتوزيع، الأردن- عمان، 2012، ص ص 19- 22.

5- ارتفاع جودة الإنتاج :بالنظر لاعتماد المشاريع الصغيرة والمتوسطة على مجالات عمل متخصصة ومحددة فإن إنتاجها يتسم في الغالب بالدقة والجودة التي تركز العمل لأن العمل في المشاريع الصغيرة والمتوسطة يعتمد على المهارة الحرفية وتصميم الإنتاج وفقا لأذواق المستهلكين وتبادلاتها في المدى القصير، يساعد ذلك على وجود حوافز على العمل والابتكار والتجديد والاستعداد للتضحية وتحمل المخاطر والرغبة في الإنجاز وتحقيق الاسم التجاري مع الشهرة، مما يؤدي إلى زيادة الربحية نتيجة زيادة حجم الأعمال والمبيعات.

6- بساطة الهيكل التنظيمي :تتميز المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بهيكل تنظيمي بسيط وغير معقد بالإضافة إلى قلة المستويات الإدارية مما يسمح للعاملين بالتواصل مع مالك المؤسسة مع إمكانية وضع واتخاذ القرار بسرعة فائقة.

7- الاعتماد على تكنولوجيا بسيطة :تستخدم تلك المؤسسات تكنولوجيا أقل، تناسب ظروفها المحلية أي أنها لا تتطلب تكنولوجيا معقدة أو مستوردة أي استخدم نظام معلوماتي غير معقد يتلاءم مع نظام اتخاذها للقرارات.[1]

المطلب الثاني: تصنيفات، دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وعوامل نجاحها والحلول المقترحة لمعالجة المشاكل

تحتل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مكانة هامة داخل الاقتصاد لما لها من دور فعال في تنمية وتنشيط الاقتصاد، وعلى هذا الأساس تم وضع تصنيفات أساسية وفق معايير محددة، بالإضافة إلى تحديد عوامل نجاح هذه المؤسسات وسبب فشلها، وإيجاد الحلول لجميع المشاكل .وهذا ما سنتطرق إليه في هذا المطلب.

الفرع الأول: تصنيفات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تنقسم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلى عدة أنواع مختلفة وهذا راجع إلى تنوع المجالات التي تعمل فيها هذه المؤسسات ويمكن تلخيص أهم هذه الأنواع كما يلي:

1- تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على أساس توجهها

ويتم تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب توجهها إلى:[2]

1-1 المؤسسات العائلية: يتميز هذا النوع من المؤسسات أنها تعتمد في العمل على الأيدي العاملة العائلية كما أنها تتخذ من منزلها مكانا لعملها، ويتم إنشائها بمساهمة أفراد العائلة وتنتج منتجات تقليدية للسوق وبكميات محدودة، أو تنتج أجزاء من السلعة لفائدة مصنع موجود في نفس المنطقة.

1-2 المؤسسات التقليدية :يقترب أسلوب التنظيم للمؤسسات التقليدية من المؤسسات العائلية وتنتج منتجات تقليدية أو قطعا لفائدة مصنع ترتبط به في شكل تعاقد تجاري .وقد تلجأ هذه المؤسسات أيضا في عملها إلى الاستعانة بالعامل

(1) صلاح حسن، **التطورات والمتغيرات الاقتصادية والدولية" دعم وتنمية المشروعات الصغيرة لحل مشاكل البطالة والفقر**، دار الكتاب الحديث، مصر، 2011، ص31 .

(2) زيتوني صابرين، **الشراكة الأجنبية لتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة عبد الحميد ابن باديس، مستغانم، 2017 ، ص26.

الأجير وهي صفة تميزها بشكل واضح عن المؤسسات المنزلية ويميزها أيضا عن هذه الأخيرة كون مكان إقامتها هو محل مستقل عن المنزل، حيث تتخذ ورشة صغيرة مع بقاء اعتمادها على الأدوات اليدوية البسيطة في تنفيذ عملها.

1-3 المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المتطورة وشبه المتطورة: يتميز هذا النوع من المؤسسات باستخدامه لتقنيات وتكنولوجيا الصناعة الحديثة سواء من ناحية التوسع باستخدام رأس المال الثابت أو من ناحية تنظيم العمل أو من ناحية المنتجات التي يتم تصنيعها بطريقة منظمة ومنتظمة وطبقا لمقاييس صناعية حديثة وعلى حساب الحاجات العصرية، وتختلف بطبيعة الحال درجة تطبيق هذه التكنولوجية بين كل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة شبه المتطورة من جهة والمتطورة من جهة أخرى.

2: تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على أساس مجال العمل

وتم تصنيفها على أساس مجال العمل كما يلي: [1]

2-1 مؤسسات إنتاجية :وتعرف بالسلع الإنتاجية التي تدخل في إنتاج سلعا أخرى وتنقسم بدورها إلى مؤسسات تنتج سلعا استهلاكية (المنتجات الغذائية، الورق ومنتجات الخشب ومشتقاته، تحويل المنتجات الفلاحية) ومؤسسات تنتج سلعا وسيطيه (صناعة مواد البناء، المؤسسات الميكانيكية والكهربائية، تحويل المعادن)

2-2 مؤسسات خدمية :إن الدور الذي تلعبه في الاقتصاديات المعاصرة يتزايد بشكل كبير، حيث أن زيادة معينة في كمية الخدمات المقدمة تولد مزيدا من المؤسسات الخدماتية المختلفة كالبنوك، شركات التأمين، المطاعم، العيادات الطبية، المدارس الخاصة، محلات التنظيف، الحلاقة، محلات التصليح، الصيانة، الفنادق والمؤسسات السياحية.... ، وهذا ما لا يحصل مع المحصول الزراعي أو الإنتاج الصناعي، وذلك لأن المؤسسات العاملة في هذا المجال غالبا ما تتميز بصغر حجمها وتتطلب استثمارا أوليا صغيرا وتعتمد على الإشراف الشخصي الدقيق لصاحب المؤسسة، إضافة إلى قدرتها الكبيرة على التأقلم مع تغيرات السوق ومتطلبات الزبائن بمرونة عالية وهو ما يتلاءم بشكل كبير مع خصائص المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لذا فمعظم المؤسسات الخدمية هي من الحجم الصغير أو المتوسط.

2-3مؤسسات تجارية :وهي تلك المؤسسات التي تقوم بشراء سلع ثم تقوم بإعادة بيعها أو تعبئتها أو تغليفها بقصد الحصول على ربح، ونجد هنا كل من تجارة البيع بالتجزئة وتجارة البيع بالجملة، والملاحظ في هذا الصدد الانتشار الواسع لهذا النوع من المؤسسات إذ نجدها تلعب دورا كبيرا في تموين المستهلكين بمختلف الحاجيات.حيث يستفيد أصحابها بأرباح معتبرة وسريعة وذلك من خلال قدرتها على رفع مستوى مبيعات السلع النهائية نتيجة تخفيض التكلفة وتصريف منتجاتها مباشرة للمستهلك، وهو ما يؤدي إلى زيادة الناتج القومي إضافة إلى قدرتها على تشغيل عدد كبير من العمالة رغم محدودية رأسمالها.

(1) سماح طلحي، **دور البدائل الحديثة في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، أطروحة دكتوراه ، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي، 2014 ، ص ص 43- 44.

3: تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على أساس أسلوب تنظيم العمل

صنفت على أساس أسلوب تنظيم العمل كما يلي:[1]

3-1 المؤسسات غير المصنعية :تجمع المؤسسات غير المصنعية بين نظام الإنتاج العائلي والنظام الحرفي، وتتميز ببساطة تنظيم العمل والعمليات الإنتاجية واستخدام أساليب وتجهيزات تقليدية في العمل والتسيير والتسويق، حيث يعتبر الإنتاج العائلي الموجه للاستهلاك الذاتي أقدم شكل من حيث تنظيم العمل، ومع ذلك يبقى يحتفظ بأهميته حتى في الاقتصاديات الحديثة، أما الإنتاج الحرفي الذي ينشطه الحرفي بصفة انفرادية أو باشتراك عدد من المساعدين يبقى دائما نشاط يدوي يصنع بموجبه سلعا ومنتجات حسب احتياجات الزبائن.

3-2 المؤسسات المصنعية :تتميز المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المصنعية على صنف المؤسسات غير المصنعية من حيث تقسيم العمل وتعقيد العمليات الإنتاجية، واستخدام الأساليب الحديثة في التسيير، كما تتميز المؤسسات غير المصنعية أيضا من حيث طبيعة السلع المنتجة واتساع أسواقها.

3-3 المؤسسات المقاولة :لقد أصبحت المقاولة إحدى السمات المميزة والمرافقة للعولمة، حيث تحتل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة محل المؤسسات الكبيرة، هذه الأخيرة عجزت عن التكيف مع الأوضاع الجديدة بل تحولت إلى أجزاء صغيرة داخل المؤسسات الأخرى في شكل مقاولات، حيث اكتشف المنتجون أن بمقدورهم الاقتصاد في التكاليف في حالة ما إذا لجئوا إلى استخدام مؤسسات صغيرة مختصة تنتج لهم ما يحتاجونهم من معدات.

4: تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على أساس شكلها القانوني

تعتبر عملية اختيار الشكل القانوني ونوع الملكية القرار الاستراتيجي الأول الذي يتطلب الأمر من الريادي أو المؤسسين للمؤسسة الصغيرة والمتوسطة الإجابة عليه بوضوح ورؤية وتصور شمولي، لذلك يتطلب هذا الجانب العناية الكبيرة لكونه يحدد مستقبل المؤسسات وأسلوب نموها وتطورها اللاحق، وهكذا يجب توخي الدقة والصحة في هذا الخيار، وبناءا على هذا صنفت إلى: [2]

4-1 المؤسسات الفردية :هي المؤسسات التي تعود ملكياتها بالدرجة الأولى إلى شخص واحد ويقوم بجميع الأعمال الإدارية والفنية، ومطالب بتوفير الأموال الضرورية لممارسة النشاط، ومن أمثلة ذلك نجد المعامل الحرفية وورشات الصناعة..إلخ .وتمتاز المؤسسات الفردية بإجراءات تأسيس بسيطة، وإجراءات الرقابة تكون بفرض الضريبة على الأرباح وتمتاز بالحرية في اتخاذ القرارات والمرونة في الممارسات الإدارية والفنية، ومن سلبيات هذه المؤسسات هو أن وجودها

(1) مدخل خالد، **التأهيل كآلية لتطوير تنافسية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، الجزائر، 2012 ، ص27 .

(2) مشري محمد الناصر، **دور المؤسسات المتوسطة والصغيرة والصغرى في تحقيق التنمية المحلية المستدامة**، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف، 2011 ، ص ص 16 ،17 .

واستمراريتها مرتبطة بحياة هذا الشخص، والترقية تكون محدودة جدا داخل هذه المؤسسات، لكن يبقى هذا التوجه هو النموذج الأنسب للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

2-4 مؤسسات الشراكة :الشراكة عقد بمقتضاه يلتزم شخصان أو أكثر بأن يساهم كل واحد منهم في المشروع أو المؤسسة سواء بمبلغ مالي أو بالعمل، على أن يقتسموا عوائد المشروع سواء كان ربح أو خسارة، وقد وضع المشرع شروط موضوعية عامة وهي الرضا، الأهلية، المحل، السبب، أما الشروط الموضوعية الخاصة تتمثل في تقديم الحصص، النية في المشاركة، تعدد الشركاء، وتنقسم مؤسسات الشراكة إلى ثلاثة أنواع وهي:

1-2-4 شركات الأشخاص :هذا النوع من الشركات يقوم أساسا على الاعتبار الشخصي والثقة المتبادلة بين الأطراف المشاركة، مما يكون له الأثر الايجابي على نشاط المؤسسة مثل شركة التضامن، شركة التوصية البسيطة.

1-1-2-4 شركة التضامن :شركة التضامن هي شركة أشخاص بحيث يملكها فرد أو أكثر وتسمي بشركة تضامن لأن الشركاء يتضامنون فيكونون شخصا واحدا لمجابهة التزامات شركتهم ويعتبر هذا النوع من الشركات هو الأكثر انتشارا بين الأعمال المتوسطة والصغيرة والمصغرة وتتميز هذه الشركات ببساطة إجراءات التأسيس وتوفير رأس المال وفرص الاقتراض، هذا بالإضافة إلى توفير المهارات والقدرات الإدارية ومن أبرز عيوب هذا النوع من الشركات نجد المسؤولية الغير محدودة للشركاء بالتالي لا تقيد المسؤولية بين الشركاء، والطابع الشخصي الذي يحكم بين علاقات العمل وهذا إلى جانب العمر القصير للعمل.

2-1-2-4 التوصية البسيطة :هي أيضا من شركات الأشخاص تقوم على الاعتبار الشخصي، ولا تختلف عن شركة التضامن إلا من ناحية واحدة وهي الشركة تضم نوعين من الشركاء وهم متضامنون يسألون عن ديون الشركة في أموالهم الخاصة، وشركاء موصون لا يسألون إلا في حدود حصصهم، وفي هذا النوع من الشركات لا يجوز أن تكون حصة الشريك الموصي من عمل أو يقوم بمهمة الإدارة أو يظهر اسمه في عنوان الشركة، وكذا يحق لهم الحصول على أرباح ثابتة من الشركة سواء حققت الشركة ربحا أو لا.

2-2-4 شركة ذات المسؤولية المحدودة :هي شركة تكون الشراكة فيها بين أشخاص طبيعيين فقط وتحدد مسؤولية الشريك على حسب مساهمته في الشركة.

3-4 شركات الأموال :وتمثلها شركة الأموال، وهي شركة تتكون من مجموعة من الأشخاص يقدمون حصصا من رأسمالها على شكل أسهم، وتكون قيمة هذه الأخيرة متساوية وقابلة للتداول، ويشتريها المساهم عند التأسيس أو بواسطة الاكتتاب العام والمساهم أو الشريك لا يتحمل الخسارة إلا بمقدار قيمة الأسهم التي يشارك بها، أي تكون المسؤولية محدودة بمقدار هذه الأسهم، في حين أن الشركاء يتقاضون مقابل أسهمهم أرباح موزعة، عائدات هذه الأسهم تتغير حسب تغير نتائج هذه المؤسسة ولا تمثل أعباء ثابتة. (1)

(1) ناصر دادي عدون، **اقتصاد المؤسسة**، دار المحمدية العامة، الطبعة الثانية، الجزائر، دون سنة نشر، ص 57.

5: تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على أساس طبيعة منتجاتها

صنف هذا النوع من المؤسسات إلى: [1]

5-1 مؤسسات إنتاج السلع الاستهلاكية :يتركز نشاطها في نظام إنتاج السلع الاستهلاكية، وتصنيف المنتجات الغذائية، وتحويل المنتجات الفلاحية،...الخ، ويعود التركيز على مثل هذه المنتجات أساسا نظرا لكونها تتلاءم وخصائص هذه المؤسسات فهي لا تتطلب رؤوس أموال ضخمة، كما لا تحتاج إلى تقنيات إنتاج حديثة ومتطورة.

5-2 مؤسسات منتجة للسلع الوسيطية: يجمع هذا النوع كل من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المختصة في تحويل المعادن، أنواعها المؤسسات الميكانيكية والكهربائية، وصناعة مواد البناء.

5-3 مؤسسات إنتاج سلع التجهيز :تتميز صناعة سلع التجهيز عن المؤسسات السابقة، أنها تتطلب بالإضافة إلى المعدات والأدوات لتنفيذ إنتاجها إلى تكنولوجية مركبة، فهي بذلك صناعة ذات كثافة رأس المال أكبر،الأمر الذي لا ينطبق وخصائص المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لهذا نرى أن مجال تدخل هذه المؤسسات يكون ضيق، بحيث يشمل بعض الفروع البسيطة فقط، كإنتاج وتركيب بعض المعدات البسيطة ويكون ذلك خاصة في البلدان المصنعة، أما في البلدان النامية فيقتصر نشاطها على تصليح الآلات والمعدات خاصة وسائل النقل (السيارات وآلات الشحن، والآلات الفلاحية) وأيضا تجميع بعض السلع انطلاقا من قطع الغيار المستورد.

الفرع الثاني :دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تحقيق التنمية

تشكل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة القاعدة الرئيسية لأي اقتصاد للدور الذي تلعبه في تحقيق التنمية الاقتصادية أو الاجتماعية.

1: الدور الاقتصادي للمؤسسات الصغًيرة و المتوسطة

يمكن تبيان هذا الدور فيما يلي:

1-1 تخفيض كلفة العمل :تفهم هنا من زاوية صيانة وإعادة إنتاج قوة العمل، لذلك تدرج ضمن تكلفة العمل النفقات الاجتماعية التي تخصصها المؤسسة لعمالها) نقل، مطعم، تسلية) والتي تنتقل إلى تكلفة الإنتاج، فالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة باعتبارها مجال يصعب على العمال التنظيم داخله فهم يقبلون بشروط أقل، مقارنة بالمؤسسات الكبرى، من حيث مستوى الأجور و النفقات الاجتماعية. [2]

1-2 استخدام الموارد المحلية :تساعد هذه الصناعات في استغلال الموارد المحلية التي ما كانت لتستغل وتترك عاطلة، فمن المعروف أن طلب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على رأس المال هو طلب محدود، ومن ثم فإن المدخرات القليلة

(1) عقبة نصيرة، **فعالية التمويل البنكي لمشاريع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر**، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2015 ، ص29 .

(2) محمد محروس إسماعيل، **اقتصاديات الصناعة والتصنيع**، مؤسسة شباب، الجامعة الإسكندرية، 1992 ، ص 202.

لدى الأفراد والعائلات قد تصبح كافية لإقامة مشروع من هذه المشروعات المفيدة بدلا من ترك هذه الأموال عاطلة، كما تقوم باستغلال المواد الأولية الموجودة في مناطق معينة وكذلك تصنيع المنتجات الثانوية المختلفة من المصانع الكبيرة، كما تقوم باسترجاع النفايات والفضلات الناتجة عن الاستهلاك النهائي للسلع فمثل هذه المسترجعات تكون كمادة أولية تفيد في عملية الإنتاج وتعتبر كاقتصاد في صرف الأموال لشرائها.

1-3 تدعيم المشاركة الوطنية في تنمية الاقتصاد :تعد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إحدى وسائل تدعيم المشاركة الوطنية في تنمية الاقتصاد التي تعتمد على رؤوس الأموال الوطنية ومدخرات صغار المدخرين للاستثمار، ومن ثم فإنها تعد من الوسائل التي ترفع من مستوى مشاركة أفراد المجتمع في التنمية وتساهم في إعداد الوطنيين الصناعيين وتكوين مجتمع صناعي. (1)

1-4 توزيع الصناعة :إن إقامة مصانع جديدة في المدن الكبرى أصبح أمرا غير مرغوب فيه اقتصاديا واجتماعيا وذلك بسبب الضغط الهائل على المرافق الموجودة، ولذا فإن العلاج ينطوي على توزيع الصناعات الجديدة على المدن الصغيرة والأرياف ومن ثم تصبح المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مفيدة في هذا الخصوص فهي تستطيع أن تمارس نشاطها باستخدام الكميات القليلة الموجودة محليا من المواد الأولية وكذلك تستطيع أن تخدم الأسواق المحلية هذا فضلا عن استخدام اليد العاملة محليا، وهذا كله يساهم في التنمية الاقتصادية للدولة والمجتمع، كما تلعب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة دورا فعال في تعبئة المدخرات العائلية لأن ضعف كلفة الاستثمار في هذا القطاع تسمح لها بتعبئة موارد مالية عائلية يمكن حقنها في جهاز الإنتاج لهذه المؤسسات وبذلك تؤدي إلى زيادة معدل الاستثمار في المجتمع ومنه زيادة الإنتاج. (2)

2: الدور الاجتماعي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تلعب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة دورا مهما في ترقية وتطوير الجانب الاجتماعي من خلال الدور الوظيفي والاجتماعي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة والمتمثل في:

2-1 خلق فرص عمل جديدة :تعاني البلدان النامية من مشاكل البطالة، ومن ثم تستطيع الصناعة الصغيرة والمتوسطة أن تلعب دورا في ذلك، حيث تقام المصانع في أماكن وجود البطالة فتخلق فرصا منتجة للعمل، فضلا على أن هذه الصناعات تتطلب إنفاق مبالغ كبيرة على المرافق العامة كما هو الحال عند إقامة المصانع الكبيرة ويلاحظ أيضا أن هذه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تستخدم فنون إنتاج من النوع الأقل تطورا والذي يستخدم اليد العاملة بشكل كثيف، مما

(1) عبد الحميد أحمد قبودان، **دور بنوك التنمية الصناعية في تطور الصناعات الصغيرة والقطاع الخاص**، الندوة التحضيرية المصرية، المؤتمر الأفريقي لسياسات واستراتيجيات التنمية الصناعية، القاهرة، 1978 ، ص 09.

(2) دمدوم كمال، **دور الصناعات الصغيرة و المتوسطة في تثمين عوامل الإنتاج في الاقتصاديات التي تمر بفترة إعادة الهيكلة**، مجلة دراسات اقتصادية تصدر عن مركز البحوث والدراسات الإنسانية – البصيرة – العدد 02، 2000، ص204 .

يساهم في حل مشكل البطالة وفي الحد من الهجرة من الريف الى المدن، بالإضافة إلى دورها في إعداد الرياديين من رجال الأعمال الصغار الذين يشكلون رصيدا بشريا واعدا للمشروعات الكبيرة. (1)

الفرع الثالث: عوامل نجاح وفشل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والحلول المقترحة لمعالجة المشاكل

للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة عوامل نجاح تساعدها على تحقيق أهدافها رغم تعرضها للفشل، والمشاكل وتحاول تجنبها باقتراح حلول مناسبة لمعالجتها.

1: عوامل نجاح المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تزداد فرص نجاح الأعمال بصورة عامة إذا تم الاهتمام بالخصائص التالية: (2)

1-1 المالك والملاك لديهم أهداف محددة :يعرف مدير العمل أو مالكه تحديد أهداف واضحة وصريحة لذلك العمل، إن هذه المعرفة تتجسد بوجود إجابات دقيقة وواضحة على العديد من الأسئلة من قبل ما هي الأهداف العامة للمنظمة؟ لماذا وجدت المنظمة، وماذا تخدم؟ ما هي أهداف الأفعال في الأمد القصير؟ إذا لم تكن هذه الأسئلة قد عرضت بوضوح وأن العاملين لم تناقش معهم ويستوعبوها بما فيه الكفاية، فإن المنظمة ستكون معاقة في طريق نموها وازدهارها.

1-2 المعرفة الممتازة بالسوق :وجود السوق بمعنى عدد كافي من الزبائن، يتطلب الأمر خلق الأسواق حتى لو بدت ضمنية غير ظاهرة في بداية الأمر أو أن بعض ما تنتظره الأسواق لم يتحقق بعد ولم يصل إلى حد الإشباع والرضا المطلوب تستطيع الأعمال المتوسطة والصغيرة بواسطة منتجاتها (السلع أو لخدمات) وسلوكيات عامليها وردود أفعال المنافسين لها، النجاح أو الفشل في خلق زبائنها الخاصين لها.

1-3 قدرة المنظمة على تقديم شيء متميز خاص :تقدم المنظمة وتجلب شيء جديد أو أصيل للسوق حتى لو بدت هذه السوق مزدحمة ومتخمة بالمنافسين والمنتجات المعروضة، تستطيع المنظمة أن تميز نفسها عن المنافسين لها من خلال المنتج والتكنولوجيا الجديدة أو باستخدام خاص ومتفرد لطرق التوزيع المعروفة.

1-4 آليات إدارة متكيفة مع التطور :إن نجاح الأعمال الصغيرة يتطلب وجود قابليات استيعاب وفهم جيد للتطور مرتبط الجوانب التنظيمية والإدارية، إن معرفة حجم السوق يساهم في تحديد رأس المال الكافي للبدء بالأعمال ويتطلب الأمر أن يكون صاحب العمل مبدع في الحصول على المال اللازم للقيام بالعمل، وفي الغالب تكون القروض من الأصدقاء والمعارف أو الائتمان من البنوك.

1-5 الحصول على عاملين أكفاء وجذب متميزين والمحافظة عليهم :إن الأعمال الصغيرة قد لا يوجد لديها الوقت الكافي وعمليات الاختيار المعقدة والمطولة للعاملين لذلك يتطلب الأمر أن تعير هذه الجوانب الأهمية البالغة لكون نجاح

(1) منظمة العمل العربي، مكتب العمل العربي، **الصناعات الصغرى والحرف التقليدية في الوطن العربي أداة للتنمية**، مؤتمر العمل العربي، الدورة الحادية والعشرون، القاهرة، 1994 ، ص 60.

(2) طاهر محسن منصور الغالبي، **إدارة وإستراتيجية منظمات الأعمال المتوسطة والصغيرة**، دار وائل للنشر والتوزيع، الأردن، 2009 ، ص ص 37- 38.

العمل يرتبط بقدرة إدارته على حسن الاختيار والتدريب والتحفيز لهؤلاء العاملين وتوظيفهم والحصول على أفضل ما لديهم من قابليات وقدرات.

إن العاملين يمثلون أهم موارد في المنظمة فلا يكفي أن تمتلك المنظمة الموارد الملموسة مثل :الأموال والمباني والأراضي،بل أصبحت الموارد غير الملموسة مثل: العاملين تلعب دورا مهما في تحقيق ميزات تنافسية للمنظمة ويعبر اليوم عنها بكونها في رأسمال فكري حيث المهارات والمعرفة والقدرة على التعامل مع المعلومات وتحقيق نجاح المنظمة.

1-6 قدرات ومهارات متنوعة لدى الإدارة وخصائص لدى المالكين والمديرين تساعد على نجاح المنظمة الصغيرة :

إن امتلاك رسالة ورؤية واضحة يتقاسمها الجميع شرط ضروري لزيادة تحفيز العاملين والاندماج بالعمل، ويرتبط نجاح الأعمال الصغيرة بجانبين :الأول يرتبط بكفاءة الإدارة، والجانب الثاني يرتبط بمجموعة من العوامل المساعدة من قبيل تحديد الأهداف وحسن استيعاب المهام والأنشطة الإدارية .ونجاح الأعمال الصغيرة وخاصة بعد استمرار تطورها ونموها يتطلب من صاحب العمل مؤهلات متعددة ومتنوعة ويتجسد هذا عندما يتطلب الأمر منه القيام بدور قيادي للإدارة العليا، بالإضافة إلى العمل وفق مستوى الإدارة الوسطى وكذلك المستويات الدنيا (التشغيلية) وهذا يستدعي قدرات عالية وخبرة جيدة.

2: أسباب فشل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

احتمالات فشل المشاريع الصغيرة وخاصة في سنواتها الأولى تكون عالية جدا، وقد تعود أسباب ذلك لمحدودية الموارد، وافتقارها إلى الاستقرار المالي وفيما يلي سنتطرق إلى بعض العوامل المؤدية إلى فشل المشاريع الصغيرة والمتوسطة.[1]

2-1 نقص الخبرة :على الأشخاص الذين يفكرون بالبدء بالمشاريع الصغيرة أن يتأكدوا من توفر الخبرة الكافية لديهم في مجال العمل الذي يرغبون بالبدء فيه إذا ما كان المطلوب مثلا العمل في مجال تجارة التجزئة في الملابس، فإن على الشخص الذي يفكر بالبدء بمشروع في هذا المجال العمل أولا في متاجر تجارة التجزئة للملابس للحصول على الخبرة حول طبيعة العمل، وتعتبر الخبرة في العمل الحد الفاصل بين النجاح والفشل في المشروع.

2-2 الافتقار إلى التخطيط الاستراتيجي: العديد من أصحاب المشاريع الصغيرة يهملون عملية التخطيط الاستراتيجي لاعتقادهم بعدم ضرورتها للمشاريع الصغيرة، ولكن الفشل في التخطيط يؤدي اعتياديا لفشل المشروع في البقاء و الاستمرار، إذ بدون الخطة الإستراتيجية لا يتمكن المشروع من تحقيق التنافسية في السوق والمحافظة عليها حيث إن وضع خطة إستراتيجية تؤدي لتمكن صاحب المشروع من تقدير إمكانيات عمله.

(1) ماجدة العطية، ***إدارة المشروعات الصغيرة***، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، ط 4، الأردن، 2012 ، ص ص 19- 20.

2-3 النمو غير المسيطر عليه: يعتبر النمو حالة طبيعية ومرغوب بها في كل منشآت الأعمال، لكن النمو يجب أن يكون مخططا ومسيطرا عليه، فالتوسع في العمل يتطلب التمويل عن طريق الأرباح المحتجزة، أو عن طريق زيادة رأس المال من قبل صاحب المشروع، وليس عن طريق الاقتراض.

كما أن التوسع يتطلب تغيرات أساسية في تركيب المشروع، أسلوب العمل، حجم المخزون السلعي،إجراءات الرقابة المالية، وتعيين أفرادا جدد إلى جانب مجالات أخرى عديدة ومن أهم التغيرات الأساسية المطلوبة في التوسع هي التغيرات في الخبرات الإدارية حيث أن بزيادة حجم العمال وزيادة تعقيده تزداد المشاكل وتتعقد مما يتطلب من المدير تعلم كيفية التعامل معها.

2-4 الموقع غير الملائم :تعتبر عملية اختيار الموقع الملائم للمش روع هي مزيج من العلم والفن، وغالبا ما يتم اختيار موقع العمل بدون دراسة جيدة وبدون بحث وتخطيط إذ أن بعض المالكين المبتدئين يختارون موقعا معينا فقط لمجرد وجود بناية شاغرة، إن عملية اختيار الموقع من الأمور الهامة ويجب أن لا يترك للفرصة وتظهر أهميته ذلك بشكل خاص في مشاريع التجزئة التي تكون شريانها الحيوي هو المبيعات التي تتأثر بشدة باختيار الموقع.

2-5 سوء الإدارة المالية :الأداة القوية هي مفتاح النجاح في المشاريع الصغيرة والمتوسطة المدير الفعال هو ذلك المدير الذي يدرك أن العمل الناجح يتطلب السيطرة المالية المناسبة.

3: المشاكل التي تتعرض لها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

من بين المشاكل التي تتعرض لها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ما يلي:

3-1 مشكلة التمويل :تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة صعوبات ومعوقات عديدة عندما ترغب في الحصول على تمويل لنشاطاتها من القطاع المالي المنظم ولاسيما من البنوك التجارية، ومن أهم الصعوبات ما يلي: [1]

3-1-1 ضعف القدرة على التمويل الذاتي نتيجة محدودية المدخرات الشخصية وعدم كفايتها للوفاء بحاجاتها التمويلية، والتي تظهر أثارها بشكل واضح من خلال انخفاض معدلات الأرباح مقارنة مع المؤسسات الأخرى المشابهة لها في السوق.

3-1-2 صعوبة الحصول على الأموال من خلال عزوف البنوك عن إقراض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لارتفاع درجة مخاطر الاستثمار، وعدم تحمسها لإقراض هذا النوع من المؤسسات لصغر حجم معاملاتها مع ما تكلفه هذه المعاملات من أعباء إدارية على البنوك.

(1) مكاوي الحبيب، بابا حامد كريمة، **البورصة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر**، مجلة التنمية والاقتصاد التطبيقي، العدد 2 ، 2017 ، جامعة وهران، الجزائر، ص201.

3-1-3 المبالغة في المطالبة بالضمانات، وبالقياس فإن غالبية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لا تملك ضمانات رسمية أو مستندات قانونية تكفي لتلبية قيمة التمويل المصرفي الممنوح، فغن هذا يعني ضآلة فرص الحصول على التمويل اللازم لها.

3-2 المشكلات الإدارية :كثيرا ما تزاول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أعمالها دون أن تكون لديها أفكار واضحة عن تقنيات التسيير، إذ أن المالك في الكثير من الأحيان يخلط بين أعمال المشروع والأعمال الخاصة مما يؤدي إلى محدودية الأرباح المحتجزة، كما أن الملكية الفردية وجودها مرتبط بحياة الملاك و قدرتهم على العمل، ومن جهة أخرى فإن الاعتماد على الموارد الذاتية يضطر أصحاب المشروع إلى تعيين الأبناء والأقارب بصفة عامة لإدارة النشاط ومنه ممارسة الصلاحيات بشكل مركزي وبالتالي يؤثر على نمو وتوسع المشروع.(1)

3-3 مشاكل نقص المعلومات :تعاني المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من نقص شديد في المعلومات والبيانات التي تمكنها من اتخاذ قرارات الاستثمار، مما يترتب عدم إدراكها لفرص الاستثمار المتاحة أو تنويع النشاط كما أن عدم الإلمام بتطورات الإنتاج والطلب السوقي ومستويات الأسعار وغيرها من المتغيرات الاقتصادية يجعل من الصعوبة تحديد سياسات الإنتاج والتسويق التي تمكنها من تدعيم قدراتها التنافسية في السوق أو علاقاتها مع المؤسسات الكبيرة.(2)

3-4 القدرة الضعيفة على المنافسة :تعتبر ضعف القدرة التنافسية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة من الأسباب التي تؤدي إلى فشلها وهذا الضعف يكون نتيجة مجموعة من العوامل من أهمها:(3)

3-4-1 عدم قدرة العمل التجاري على التغلب على التكاليف المنخفضة للمنافسين الأكثر كفاءة خاصة المؤسسات الكبيرة التي تنشط في نفس المجال.

3-4-2 الموقع السيئ الذي يتم تحديده في غالب الأحيان على أساس معايير شخصية مثلا في المدينة حيث توجد العائلة أو قرب المنزل...الخ والتي ليس لها علاقة بالعمل، كما انه وبعد إقامة المشروع يرفض الانتقال إلى مكان أخر حتى بعد تضاؤل حجم السوق بشكل كبير.

3-4-3 عدم فهم واستيعاب التغيرات التي تحدث في البيئة المحيطة بالمؤسسات والتي تستوجب عليها مجاراة الأوضاع الاقتصادية والتركيبات الاجتماعية الجديدة وإلا أنها ستنتهي بالفشل.

3-5 مشكلات العمالة :تسرب اليد العاملة من المشروعات الصغيرة والمتوسطة إلى المؤسسات الكبيرة، نظرا لما توفره هذه الأخيرة من مزايا من حيث الأجور وتوفر فرص أكبر للترقية، مما استوجب توظيف يد عاملة جديدة باستمرار أقل

(1) لرقط فريدة وآخرون، **دور المشاريع الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاديات النامية ومعوقات تنميتها**، بحث مقدم للدورة التدريبية حول: تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة وتطوير دورها في الاقتصاديات المغاربية، جامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر، 25-28 ماي 2003 ، ص12.

(2) مشري محمد الناصر ، **المرجع نفسه**، ص36.

(3) ليلى لولاشي، **التمويل المصرفي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، كلية الحقوق والعلوم الاقتصادية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2005 ، ص65.

خبرة وكفاءة، وتحمل أعباء تدريبهم وهو ما من شانه أن يؤثر سلبا على نوعية السلع والخدمات التي تنتجها هذه المؤسسات إلى جانب ارتفاع التكاليف. (1)

3-6 مشكلات المحيط الجبائي :يعاني الكثير من أصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من ارتفاع أسعار الضريبة والتقدير الجزافي لأرباحهم في كثير من الحالات، وهذا ناتج عن عدم إمساكهم في الغالب دفاتر حسابية منظمة .ويترتب على ذلك دخول صاحب المؤسسة في سلسلة طويلة من الإجراءات للاعتراض على التقدير والإحالة إلى لجان الطعن، وقد ينتهي الأمر برفض الطعن وتأييد تقدير مصالح الضرائب.

وقد يعجز صاحب المؤسسة عن الوفاء بالدين، ويضطر إلى إعلان إفلاسه والتوقف عن النشاط، كما يشكل هذا الدين قيدا على المؤسسة في حالة الرغبة في الاقتراض من البنوك لشراء الآلات أو إجراء توسعات في النشاط. (2)

4: الحلول المقترحة لمعالجة مشاكل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

من بين الحلول التي يمكن أن تعالج مشاكل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تتمثل فيما يلي: (3)

4-1 معرفة العمل بعمق :يجب الإشارة إلى أهمية الخبرة والتعليم في مجال العمل قبل البدء بالمشروع، إذ على من يفكر بالبدء بمشروع صغير في مجال معين عليه قراءة كل شيء يمكنه من الوصول إليه كالصحف التجارية، الاتصال الشخصي بالموردين، العملاء وغيرهم من الذين يعملون في ذلك المجال.

4-2 إعداد خطة للعمل :على الشخص الذي يفكر بإنشاء مشروع صغير أن يعد خطة متكاملة مكتوبة التي يمكن اعتبارها على أنها أفضل طريقة في الإعداد لنجاح العمل، فبدون خطة قوية فإن المشروع يسير بدون اتجاه حقيقي، فالخطة الجيدة تساعد في اتخاذ القرارات المناسبة وتوجيه كل الأفعال باتجاه الهدف.

4-3 إدارة الموارد المالية :أفضل الوسائل الدفاعية في مواجهة المشاكل المالية، هي تطوير نظام معلوماتي عملي، ومن ثم استخدام هذه المعلومات لاتخاذ القرارات المتعلقة بالعمل إذ لا يمكن لصاحب أي مؤسسة السيطرة على عمله إلا إذا كان قادرا من الحكم على مدى صحته المالية، والخطوة الأولى في إدارة الموارد المالية بفعالية هي توفر رأس المال الكافي لبدء العمل والموارد المالية الأكثر قيمة لأي مشروع صغير هي النقدية حيث أن الإيرادات تعتبر مورد مالي أساسي لتحقيق البقاء على المدى البعيد،بينما أن توفر السيولة النقدية الكافية تمكن العمال من تسديد التزاماته المالية الحالية والقريبة المدى.

4-4 القدرة على فهم التقارير المالية :على كل مالك للمشروع الصغير الاعتماد على السجلات المحاسبية والتقارير المالية لمعرفة ظروف عمله والملاحظ بشكل عام إن هذه السجلات والتقارير المالية تستخدم لأغراض ضريبية ولا تعتمد

(1) ليلى لولاشي، **مرجع سبق ذكره**، ص 66.

(2) شعيب أنتشي، **مرجع سبق ذكره**، ص 31.

(3) ماجدة العطية، **مرجع سبق ذكره**، ص ص 21- 22.

كأداة أساسية للرقابة المالية، والواقع أن هذه السجلات والتقارير المالية تمكن من تحديد المشاكل التي يواجهها العمل مثل انخفاض المبيعات، الربحية، زيادة المدينون، انخفاض رأس المال العامل وغيرها.

4-5 تعلم كيف تدير الأفراد بفاعلية :بغض النظر عن طبيعة عمل المشروع، على مالك المشروع أن يتعلم أسلوب إدارة الناس بشكل صحيح، إذ أن كل مشروع يعتمد على العاملين المدربين والمدفوعين للعمل بشكل جيد، إذ لا يمكن لصاحب العمل إنجاز كل شيء بنفسه وبذلك فإن الأفراد الذين يستخدمهم مالك المشروع يحددون في النهاية المستوى الذي يمكن أن يصل إليه المشروع .هذا ويجب معرفة أنه ليس من البساطة أن يتمكن المشروع من الجذب والمحافظة على النوعية الجيدة من العاملين.

4-6 اعرف قابلياتك وقدراتك :إن نجاح العمل يعتمد بالدرجة الأولى على تواجد صاحب العمل وانتباهه المستمر في العمل، لذلك من الضروري أن يهتم بصحته بشكل جيد وأن لا يرهق نفسه بالعمل بأكثر من طاقته مما قد يؤدي إلى التوتر بل يجب عليه أن يعطي لنفسه فرصة لتجديد طاقاته ليتمكن من الاستمرار في عمله بنجاح.

خلاصة:

من خلال هذا المبحث تطرقنا إلى الجانب النظري للمؤسسات الصغير والمتوسطة، حيث تم التطرق إلى تعاريف مختلفة متعلقة بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتبين أن هناك اختلاف واضح حول المفهوم الدقيق والشامل لها، وهذا ناتج عن تعدد المعايير المستخدمة في تحديد التعريف.

كما حظيت المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بخصائص متنوعة ميزتها عن غيرها من المؤسسات الكبيرة نظرا للدور المهم الذي لعبته في تنمية النشاط الاقتصادي والاجتماعي للعديد من الدول.

وبناء على هذا صنفت المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلى عدة أشكال، على أساس توجهها ومجال العمل وطبيعة منتجاتها والشكل القانوني.

كما استخلصنا أنه رغم الأهمية التي تأخذها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلا أنها تواجه مجموعة من المشاكل والصعوبات التي تعيق قدرتها على العمل ومساهمتها في دفع عجلة النمو الاقتصادي.

المبحث الثاني :واقع وميكانيزمات عمل الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة في الجزائر:

تمهيد:

في اطار الجهود الرامية لإنعاش الاقتصاد الوطني وترقية الاستثمارات الخاصة والنهوض بقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وبغرض تشجيع المبادرات الفردية والعمل الحر والفكر المقاولاتي، أولت الدولة الجزائرية دعما واهتماما أكبر لتنمية وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ويظهر ذلك من خلال إنشاء أجهزة مختصة في دعم وإنشاء ومرافقة هذه المؤسسات، ومن بينها الصندوق الوطني للتامين عن البطالة CNAC الذي يعد من اهم الأجهزة الداعمة للمؤسسات الناشئة من خلال الامتيازات والإعانات المقدمة من طرفها وهذا ما سنحاول التطرق اليه في هذا المبحث من خلال المطلبين التاليين:

- **المطلب الأول**: ماهية الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة.
- **المطلب الثاني**: الإطار الإجرائي للاستفادة من جهاز الدعم والامتيازات الممنوحة من طرف الصندوق.

المطلب الأول: ماهية الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة:

في إطار السياسة الوطنية لمكافحة البطالة وترقية النشاطات المحدثة للثروات، كلفت السلطات العمومية الصندوق الوطني للتامين عن البطالة بتسيير جهاز دعم إحداث نشاطات للإنتاج والخدمات من خلال المؤسسات والصناعات الصغيرة والمتوسطة وكذا تنمية القطاع الخاص في كل المجالات الاقتصادية.[1]

الفرع الأول : نشأة وتعريف الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة

1: نشأة الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة

أسس الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة بالمرسوم التنفيذي رقم 94-188 المؤرخ في 26 محرم 1415 الموافق لـ 6 جويلية 1994[2] تطبيقا للمرسوم التشريعي رقم 94-11 المؤرخ في 26 ماي 1994، حيث يتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، ومنذ تاريخ إنشاءه سنة 1994 كمؤسسة عمومية للضمان الاجتماعي تحت وصاية الوزير المكلف بالضمان الاجتماعي، عرف الصندوق في مساره عدة مراحل مخصصة للتكفل بالمهام الجديدة المخولة من طرف السلطات العمومية بما فيها النظام القانوني التعويضي عن البطالة ابتداء من سنة 1994.[3]

(1) شعباني إسماعيل،**مقدمة في التنمية الاقتصادية**، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، 2021 ، ص45.

(2) المرسوم التنفيذي رقم 188/94 المؤرخ في 06 يوليو 1994 الذي يتضمن القانون الأساسي لتأسيس الصندوق الوطني للتامين عن البطالة، الجريدة الرسمية الجزائرية ،المادة الأولى، العدد 44 في 07 يوليو 1994، ص 6.

(3) الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة، عن الرابط الإلكتروني: www.cnac.dz ، 2024/04/16، 21:32.

2: تعريف الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة

يعتبر الصندوق الوطني للتامين عن البطالة الركيزة الأساسية التي يرتكز عليها لحماية المهددين بفقدان مناصب العمل بطريقة غير إرادية لأسباب اقتصادية، بالإضافة لاعتباره من الأجهزة الهامة التي تهدف إلى تدعيم المشاريع المقاولاتية والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر وذلك من خلال جهاز دعم استحداث نشاطات البطالين، أصحاب المشاريع والذين تتراوح أعمارهم بين 30،55 سنة.

الفرع الثاني: مهام الصندوق الوطني للتامين عن البطالة:

لقد عرف الصندوق الوطني للتأمين على البطالة عدة مهام جديدة مسندة إليه من طرف السلطات العمومية والمتمثلة أساسا في:

1– أول مهمة للصندوق الوطني للتأمين عن البطالة والتي أوكلت إليه بمجرد إنشائه سنة 1994 في التامين عن البطالة، والتي تقتضي دفع تعويض البطالة للعمال الذين فقدوا مناصبهم نتيجة أسباب اقتصادية خارجة عن نطاقهم.

2– أما المهمة الثانية فقد تمثلت في تسهيل عملية إعادة الإدماج المهني للبطال في سوق الشغل من خلال إنشاء مراكز البحث عن الشغل (C- R – E) والتي تتمثل مهمتها في العمل على تعزيز قدرات البطالين في البحث عن عمل جديد، وتزويدهم بمختلف المعلومات الضرورية لذلك، والدعم الكفيل بمساعدتهم على تطوير قدراتهم في التعامل مع المواقف الصعبة، وتنمية الثقة في النفس، بالإضافة إلى تزويدهم بمختلف المهارات الضرورية في عملية البحث عن العمل.

3– كما كلف الصندوق أيضا بإجراءات دعم العمل الحر التي تتكفل بها مراكز المساعدة على العمل الحر، بما يسمى بـ (C–A–T–I)، هذا الإجراء يهدف أيضا كالإجراء السابق إلى تسهيل عملية إعادة الإدماج المهني للبطال ولكن هذه المرة من خلال مرافقة المقاولين في إنشاء مؤسساتهم الخاصة، وذلك بتزويدهم بخدمات الإعلام والتوجيه والتكوين.

4– التكوين التحويلي والذي يسمح للبطالين المستفيدين باكتساب مؤهلات جديدة تساعدهم على تنمية قدراتهم للاندماج مجددا في الحياة العملية، وذلك من خلال تنظيم دورات تكوينية قصيرة المدى (ثلاثة أشهر عموما) على مستوى مؤسسات التكوين المهني المتعاقدة مع الصندوق.

5– وفي إطار الحفاظ على مناصب الشغل المدفوعة الأجر وتفادي اللجوء إلى التسريحات لأسباب اقتصادية،كلف الصندوق انطلاقا من سنة 1998 بتبني برنامج لمساعدة المؤسسات التي تواجه صعوبات عن طريق العديد من الإجراءات نذكر من بينها:

5–1 تسهيل الاستفادة من القروض البنكية للاستثمارات التي تم التأكد من جدواها.

5–2 مساعدة المؤسسات على تبني الوسائل الحديثة في التسيير من خلال خدمات خبراء متخصصين في شتى المجالات كدراسة السوق، فرص الاستثمار..... الخ.

5-3 المساهمة في تكوين المسيرين والعمال. [1]

الفرع الثالث: الهيكل التنظيمي للصندوق

إن مختلف القرارات التي يتخذها مجلس الإدارة، فيما يخص التسيير والميزانية، لابد من جهاز تنفيذي يعمل على تجسيدها في الميدان وتنفيذها، كما يسهر نفس الجهاز على تطبيق تعليمات السلطة الوصية (الوزارة)، ويتألف هذا الجهاز من هيئات على رأسها المدير العام والعون المكلف بالعمليات المالية، إضافة إلى المديريات الجهوية والمحلية.

1- المدير العام :يعتبر المدير العام مسير الصندوق، في المادة السادسة من القانون الأساسي للصندوق تنص على " يشرف على الصندوق مجلس إدارة ويسيره مدير عام" أي هو أعلى هرم في تركيبة الصندوق.

يعين المدير العام للصندوق بمقتضى مرسوم وزاري بناء على اقتراح الوزير المكلف بالضمان الاجتماعي، وبعد استشارة مجلس الإدارة، كما تنهى مهامه بنفس الطريقة، فرغم أن الوزير يقترح المدير العام ويطلب استشارة المجلس، إلا ان هذا الأخير ليس له سلطة رفضه أو قبوله، فرأيه غير ملزم للوزير،وأكيد أن السلطة الوصية لن تتنازل عن هذه الصلاحية في التعيين في مثل هذه المناصب نظرا لأهمية المنصب ودوره في توجيه وتنفيذ السياسة الاجتماعية للحكومة.

والمدير العام قد وضع في موقع أدنى من مجلس الإدارة الذي يعتبر مركز القرار والمدير هو المنفذ لقراراته ومن صلاحياته:

- تحديد العمل في المصالح وتوزيع المهام بينها وممارسة السلطة السليمة على المستخدمين.

-تعيين في مناصب العمل التابعة في الصندوق والتي لم تتقرر طريقة أخرى للتعيين.

-إعداد تقارير سنوية على حصيلة التسيير الإداري.

-تفويض تحت مسؤوليته بعض سلطاته وإمضاءه إلى مسؤولي الهياكل اللامركزية الموجودة عبر التراب الوطني.

يقوم المدير العام بعرض على مجلس الإدارة تقارير الميزانية وإعداد التقارير الفصلية عن جداول الاشتراكات والضمانات والتأمينات العينية المتخذة للمحافظة على الديون.

كما يعتبر الأمر بصرف إيرادات الصندوق ونفقاته ويصدر أوامر الإيرادات والنفقات، يمثل المدير العام للصندوق أمام العدالة في حالة وقوع نزاع يكون الصندوق طرفا فيه، كما يمثل في جميع أعمال الحياة المدنية كتلبية الدعوات أو المشاركة في الندوات أو الملتقيات، ولكن بالرغم من الصلاحيات الواسعة والمهمة التي يتمتع بها المدير، إلا أنه في واقع الأمر ما هو إلا مجرد منفذ لقرارات هيئة التداول المتمثلة في مجلس الإدارة من جهة، ومن جهة أخرى يقوم بتنفيذ قرارات الوزارة، فهو يخضع لازدواجية الرقابة.

2- المديريات المركزية :تقع الإدارة المركزية على مستوى المقر المركزي للصندوق المتواجد بالجزائر العاصمة، تمارس وظائفها تحت إشراف المدير العام وتحت رقابة مجلس الإدارة والسلطة الوصية، وتتألف من مديريات حسب المادة 3 من القرار السالف الذكر وهي:

(1) الصندوق الوطني للتامين عن البطالة، نشاطات ومهام، النشرية الشهرية للصندوق الوطني للتامين عن البطالة، الجزائر، العدد 32، ديسمبر، 2006، ص01.

-مديرية الأداء والتنظيم والمنازعات.

-مديرية العمليات المالية.

-مديرية الإدارة العامة.

-مديرية الدراسات والبرامج.

3- المديريات الجهوية :تتمثل المهمة الأساسية للصندوق الوطني للتأمين عن البطالة في التسديد الصحيح والسريع لتعويضات البطال وتقديم المساعدة له وهو الغاية الأساسية من وجود الجهاز.

ومهما كانت مهام السلطة المركزية، فينبغي إيصال التقديمات إلى المؤمنين بواسطة وكالات جهوية ومحلية لا مركزية .ويجب أن تتوزع هذه المكاتب حسب التقسيم الإداري للبلد، كما يجب أن تتضمن هذه المكاتب عدة أقسام تهتم بالإدارة المالية والاشتراكات.

وقد نص التنظيم الداخلي للصندوق على إنشاء الوكالات الجهوية بموجب المادة السادسة من المرسوم 94-188، السالف الذكر والمادة التاسعة من القرار ، يترأس كل منهم مديرا للوكالة بمساعدة مسؤولين أحدهما مكلف بفرع الأداء والأخر مكلف بالعمليات المالية المحاسبة، وتوجد حاليا على المستوى الوطني 13 وكالة جهوية.

4- المديريات المحلية :كما نصت المادة 11 من القرار السالف الذكر على إمكانية إنشاء المكاتب المحلية بصفة دائمة أو مؤقتة تتبع الوكالات الجهوية، ويكون ذلك بقرار من المدير العام وباقتراح من المدير الجهوي، وذلك لتسهيل مهام الصندوق، فالوكالات تلعب دورا هاما في تفعيل آليات تدخل الصندوق لكونها تشكل حلقة اتصال بين الهيئات المركزية والزبائن، وتوجد 48 وكالة محلية بالإضافة إلى فروع محلية وملحقات وفي ما يأتي الهيكل التنظيمي للصندوق بشكل مختصر:

الشكل 01: الهيكل التنظيمي للصندوق الوطني للتأمين عن البطالة

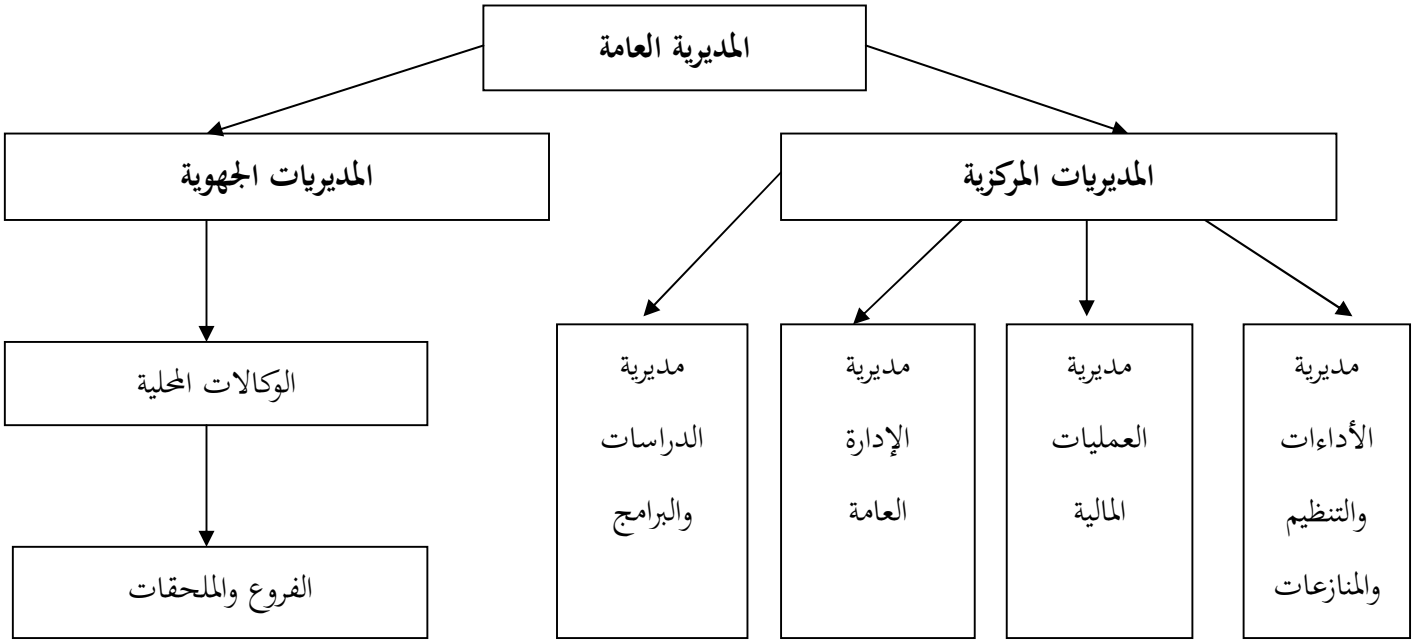

المصدر: الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة

المطلب الثاني: الإطار الإجرائي للاستفادة من جهاز الدعم

للصندوق الوطني للتامين عن البطالة عدة مجالات اقتصادية يتم من خلالها دعم المستفيدين من هذا الجهاز وفق شروط معينة.

الفرع الأول: مجالات النشاط المقررة

هناك العديد من النشاطات الممولة من طرف الصندوق الوطني للتامين على البطالة نوجزها فيما يلي:

- كافة نشاطات الإنتاج والخدمات مثل النقل، الخدمات، اشغال عمومية، صناعة ومهن حرة باستثناء نشاط إعادة البيع دون تحويل المنتوج.
- كافة النشاطات المستحدثة في قطاعات الفلاحة والصيد البحري والري او في المناطق الخاصة (ولايات الجنوب والهضاب العليا).
- بعض الأنشطة الجديدة الممولة من طرف الصندوق متمثلة في الورشات المتنقلة، مكاتب جماعية وقرض الكراء.

الفرع الثاني: شروط الاستفادة من الجهاز ومراحل تكوين المشروع

1- شروط الاستفادة:

قام جهاز دعم استحداث النشاطات بدعم الشباب البطال في خلق مشاريع ونشاطات ومؤسسات مصغرة وتوسيعها وفقا لشروط محددة بالمرسوم التنفيذي رقم 19-58 المؤرخ في 2 فبراير 2019 والذي يعدل المرسوم الرئاسي رقم 03-514 المؤرخ في 30 ديسمبر 2003 [1] الذي عدد شروط الإعانة الممنوحة للبطالين أصحاب المشاريع، البالغين ما بين 30 و55 سنة والمتمثلة في:

- أن يبلغ كل شخص يستوفي الشروط عمر البطالين أصحاب المشاريع ما بين 30 و55 سنة من العمر.
- أن يكون من جنسية جزائرية.
- ألا يكون شاغلا منصب عمل مأجور عند إبداعه طلب الإعانة.
- أن يكون مسجلا لدى مصالح الوكالة الوطنية للتشغيل (ANEM) بصفة طالب شغل أو أن يكون مستفيدا من تعريض الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة.
- أن يمتلك مؤهل مهني أو ملكات معرفية ذات الصلة بالنشاط المراد القيام به.
- أن يكون قادرا على رصد إمكانيات مالية كافية للمساهمة في تمويل مشروعه.
- الا يكون قد مارس نشاطا لحسابه الخاص منذ اثني عشر شهرا على الأقل.
- ألا يكون قد استفاد من تدابير إعانة بعنوان إحداث النشاط.

(1) وثائق مقدمة من طرف الصندوق.

2- مراحل تكوين المشروع لدى الصندوق الوطني للتامين عن البطالة:

2-1: التسجيل الأولي المباشر عبر الأنترنيت وايداع الملف: عبر موقعه الإلكتروني (www.cnac.dz)، يعرض الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة على المرشحين إمكانية إيداع الملف على مستوى الفرع أو الوكالة المعنية.

لإيداع ملف إحداث النشاط، يضع الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة تحت تصرف كل شخص معني شبكة وكالاته وفروعه المتواجدة عبر كامل التراب الوطني.

يسمح تطبيق نظام باب أين أسجل "Win Ensedjel" بتعيين الوكالة أو الفرع المختّص إقليميا لاستلام الملف الذي يتكون من ملف اداري وتقني.

2-2: نضج الفكرة وإعداد المشروع.

تكمن المرافقة التي تضمنها مصالح الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة في مد صاحب المشروع، طيلة مسار إحداث النشاط، بالمعلومات والنصائح والتوجيهات والتكوين.

خلال ذات المرحلة، يتم برمجة مقابلات فردية بين المستشار المنشط وصاحب المشروع تتمحور أساسا حول الجوانب التي تتعلق بـ:

- السوق مقارنة مع النشاط المراد القيام به،
- عناصر المشروع التقنية،
- عناصر المشروع المالية.

هذه العناصر تعد بمثابة دراسة تقنية اقتصادية، ولإنجاح مشروعه، يتعين على صاحب المشروع الإسهام في الهيكلة، وينبغي عليه تقديم جميع المعلومات التكميلية اللازمة لتشكيل الدراسة التقنية الاقتصادية.

فور إتمام الدراسة التقنية الاقتصادية، وعلى سبيل المراجعة، يستوجب على صاحب المشروع الاستعداد لعرض مشروعه والدفاع عليه أمام لجنة الانتقاء والاعتماد والتمويل.

عند هذا العرض، يُرافق صاحب المشروع مستشاره المنشط.

2-3: دراسة المشروع من طرف لجنة الانتقاء والاعتماد والتمويل.

تدرس استثمارات البطالين ذوي المشاريع من طرف أعضاء لجنة الانتقاء والاعتماد والتمويل المجتمعة على مستوى كل وكالة ولائية، حضور البطال صاحب المشروع أمام هذه اللجنة ضروري، يترأس هذه اللجنة مدير الوكالة الولائية للصندوق الوطني للتأمين عن البطالة وهي تتكلف بـ:

-دراسة المشاريع المقدمة من طرف ذوي المشاريع بتأطير من مصالح الصندوق المختصة،

-إعطاء رأي حول توافق، نجاعة و تمويل المشروع.

2-4: تكوين البطالين ذوي المشاريع.

يخصص تكوين قصير المدى من طرف مصالح الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة لفائدة البطالين ذوي المشاريع بغرض تحسين قدراتهم ومؤهلاتهم في مجال تقنيات تسيير المؤسسة المصغرة.

حيث ان هدف التكوين هو تلقين صاحب المشروع التقنيات القاعدية لتسيير مؤسسة مصغرة، حيث يتم استدعاء متدخلين خارجيين (الصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية (CNAS)، الضرائب، الصندوق الاجتماعي للعمال غير الأجراء (CASNOS)، البنوك، إلخ) لإعلام البطالين ذوي المشاريع بحقوقهم وواجباتهم، وبعدها يتم تسليم شهادة المشاركة لصاحب المشروع عند الانتهاء من التكوين.

2-5: إيداع ملف التمويل البنكي.

لأجل الحصول على تبليغ الإقرار البنكي، يتعين على صاحب المشروع تقديم الملف بحيث تقوم مصالح الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة بتحويل الأصلي إلى البنك المعيّن لتمويل المشروع.

بمجرد الحصول على تبليغ الإقرار البنكي، ولأجل التمويل، يتعين على البطال صاحب المشروع استكمال ملفه الخاص بالتمويل، ويتعين على ممثل ص.و.ت.ب إيداع ذات الملف لدى الوكالة المصرفية لأجل استيفاء القرض.

يتم إيداع طلب منح القرض بدون فائدة (سلفة في شكل مساعدة مالية إضافية بمبلغ يُقدر الإقرار البنكي

بـ 500.000.00دج، يوجه للتكفل بكراء محل يأوي النشاط المستقر المراد إنجازه ويخصص هذا القرض بدون فائدة، استثنائيا، لكراء محل إيواء معدات صاحب النشاط، ويستثنى من ذات القرض كل صاحب مشروع يقوم بتمويل المقر الاجتماعي فقط.

يمكن للبطال صاحب المشروع الذي ليست له قدرات مالية لكراء محل الاستفادة، عند الاقتضاء، من إعانة مالية إضافية مقررة لهذا الغرض تعرف باسم قرض بدون فائدة لكراء محل(PNR/LO) ، محدد بـ 500.000.00دج لإيواء معدات إنتاج النشاط المستقر بمجرد تقديم صاحب المشروع تبليغ الإقرار البنكي.

2-6: تمويل المشروع.

في هذه المرحلة، يباشر صاحب المشروع في تسديد مبلغ إسهامه الشخصي في الحساب التجاري المفتوح لذات الغرض لدى البنك المعين محل الدفع، بعدها يسلم البطال صاحب المشروع الوثائق لمصالح الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة لتكوين ملف القرض دون فائدة.

بعد تسليم الوثائق المؤلفة لملف السلفة غير المكافأة، تقوم مصالح الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة بإعداد دفتر الأعباء واتفاقية السلفة غير المكافأة ومقرر منح الامتيازات الجبائية في مرحلة إنجاز المشروع التي يتم توقيعها من طرف صاحب المشروع ومدير الوكالة الولائية معا.

فور تسديد السلفة غير المكافأة من طرف مصالح الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة في الحساب التجاري الخاص بصاحب المشروع، يباشر البنك بدوره في تسديد القرض البنكي المخصص له.

2-7:إنجاز المشروع:

2-7-1 طلبية التجهيزات و/أو المعدات

إذن التحويل بنسبة 10% مشروط بتقديم لدى الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة نسخة من اتفاقية القرض المبرمة بين البنك وصاحب المشروع، تتجسد هذه العملية بتسليم الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة إذن التحويل بنسبة 10% يسمح له بتقديم طلبيته لدى مورد أو عدة موردين، وأخيرا يسلم البنك المعني لصاحب المشروع صك أو صكوك محررة باسم المورد أو الموردين مرفقة بتأمين.

2-7-2 اقتناء المعدات والأجهزة وتركيبها

يتم تسليم إذن التحويل بنسبة 90% لفائدة صاحب المشروع بتقديم شهادة الجاهزية التي يشار فيها الخاصيات المفصلة للتجهيزات و/أو المعدات الواجب اقتناءها بعدها يُسلم البنك المعني لصاحب المشروع صك أو صكوك محررة باسم المورد أو الموردين مرفقة بتأمين.

خلال مرحلة الإنجاز هذه المحددة باثنتي عشر شهرا، تُباشر مصالح الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة في إجراء متابعة بغرض التثبت من تقدم المشروع المنجز ويجب إبرام رهن الحيازة لدى موثق بتقديم الفواتير النهائية، وهذا في غضون شهر واحد، ابتداء من يوم استلام التجهيزات والمعدات.

2-8 انطلاق النشاط والتزامات صاحب المشروع

2-8-1 انطلاق النشاط ومتابعته: بدء نشاط المؤسسة المصغرة يسمح لصاحب المشروع بالاستفادة من الامتيازات الجبائية في مرحلة استغلال المشروع، لأجل ذلك، يتعيّن على صاحب المشروع إيداع طلب (استمارة) للحصول على مقرر منح الامتيازات الجبائية في مرحلة استغلال المشروع.

لتأتي بعدها المتابعة التي تعد بمثابة مسعى إلزامي مشخص، تتم هذه العملية فور بدء النشاط، الغاية منها هو الحفاظ على نشاط المؤسسة المصغرة وضمان ديمومتها حيث تضمن المصالح المختصة التابعة للصندوق الوطني للتأمين عن البطالة دعما تقنيا وبيداغوجيا في صيغة نصائح وتوجيهات، خلال السنوات الثلاثة الأولى من استغلال المشروع، ويجب على صاحب المشروع أن يضع تحت تصرف المستشار المكلف بمتابعة مرحلة بعد إحداث النشاط جميع الوثائق اللازمة التي تسمح له بتحليل تسيير المؤسسة المصغرة.

يرمي توسيع النشاط أساسا، إلى تحسين قدرات إنتاج السلع والخدمات من خلال اقتناء تجهيزات أو معدات جديدة لتلبية متطلبات السوق. يخص توسيع النشاط أساسا، النشاطات المدرة للثروة والشغل. للتوضيح، فإن اللجوء إلى مشروع توسيع النشاط غير مفتوح لجميع النشاطات. ترجع دراسة طلبات استثمار توسيع النشاط إلى تقويم مصالح الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة الذي يأخذ في الحسبان بعض المعايير كإحداث مناصب شغل، خلق الثروة، طبيعة النشاط وموقعه.

2-8-2 التزامات صاحب المشروع:

- إزاء هيئات الضمان الاجتماعي: الصندوق الاجتماعي للعمال غير الإجراء (CASNOS) والصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية) (CNAS) تحيين الاشتراكات.

- إزاء إدارة الضرائب (تصريحات جبائية).

- تسديد القروض الممنوحة من طرف البنك.

والشكل الموالي يوضح مراحل تكوين المشروع

الشكل رقم 02: مراحل تكوين المشروع لدى الصندوق الوطني للتامين عن البطالة

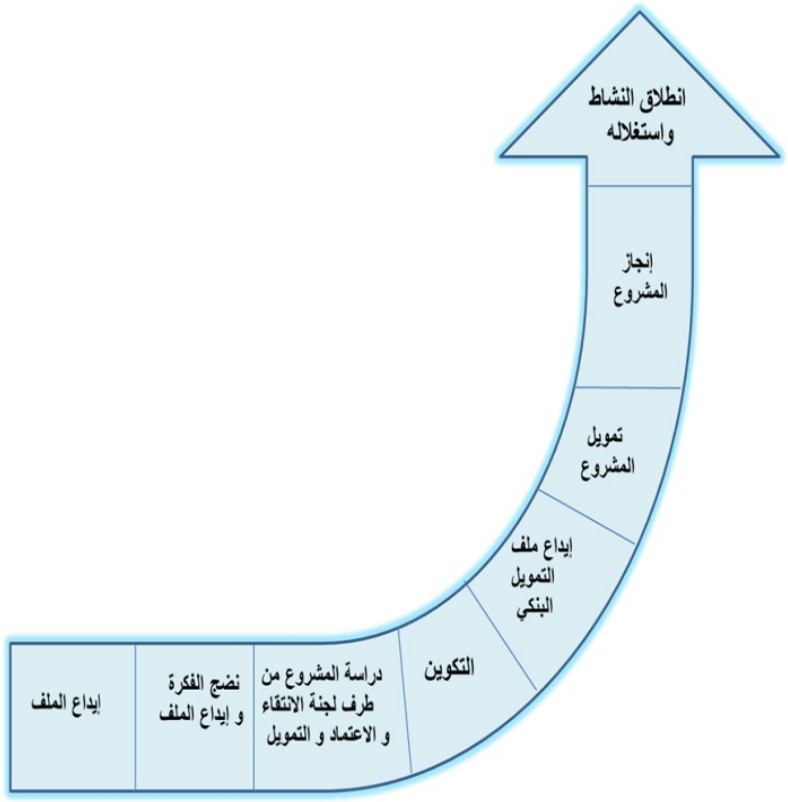

المصدر: من إعداد الطالبين بناء على معلومات مقدمة من طرف الصندوق – وكالة برج بوعريريج –

المطلب الثالث: الامتيازات الممنوحة وصيغ التمويل

1: الامتيازات الممنوحة لصاحب المشروع:

تتمثل الامتيازات الممنوحة لصاحب المشروع في ثلاث امتيازات رئيسية وهي:

1-1: الامتيازات الممنوحة من طرف الصندوق الوطني للتأمين على البطالة:

– سلفة غير مكافأة واجبة السداد بدون فوائد «Prêt non rémunéré» يمنحها الصندوق والتي تتغير حسب المبلغ الإجمالي المشروع .

– سلفة غير مكافأة تكميلية واجبة السداد بدون فوائد «Prêt non rémunéré véhicule atelier» يمنحها الصندوق في حالات خاصة، تقدر مبلغ 000 500 دج من أجل اقتناء ورشة متنقلة لممارسة نشاطات في مجال الترصيص، كهرباء العمارات، التدفئة، التبريد، تركيب الزجاج، دهن العمارات وميكانيك عامة، تمنح هذه القروض بصفة خاصة للبطالين حاملي شهادات التكوين المهني.

– سلفة غير مكافأة تكميلية واجبة السداد بدون فوائد «Prêt non rémunéré véhicule atelier» يمنحها الصندوق في حالة كراء محل من أجل ممارسة نشاط إنتاج السلع والخدمات، تقدر بمبلغ 000 500 دج.

– سلفة غير مكافأة تكميلية واجبة السداد بدون فوائد «Prêt non rémunéré cabinet groupé» يمنحها الصندوق لحاملي الشهادات الجامعية، لا تتجاوز ملغ 000 1000دج، من أجل كراء محل موجه لإنشاء مكاتب جماعية تخص النشاطات التالية: مكاتب طبية، خبرة في المحاسبة، ...الخ.

– مساهمة مالية شخصية ضئيلة .

– مرافقة شخصية من طرف منشط (مستشار)، تتم عبر الاستشارة والمساعدة طيلة مرحلتي الإنجاز وبعث المشروع.

1–2: الامتيازات الممنوحة من طرف البنك: [1]

يستفيد البطالون من تخفيض في نسب فائدة قروض الاستثمارات الخاصة بإحداث أو توسيع النشاطات التي تمنحهم إياها البنوك والمؤسسات المالية، ولقد كان هذا التخفيض يقدر بـ 60% ليصل إلى 100 % من المعدل الذي تطبقه البنوك والمؤسسات المالية على الاستثمارات المنجزة في كل قطاعات النشاط .

1–3: الامتيازات الجبائية يتمتع صاحب المشروع بمجموعة من المزايا الجبائية تخص كل المراحل التي يمر بها المشروع كما يلي:

1–3–1: الامتيازات الجبائية الممنوحة في مرحلة الإنجاز: [2]

– تطبيق معدل مخفض بنسبة 5 % من الرسوم الجمركية على التجهيزات المستوردة التي تدخل مباشرة في انجاز المشروع.

– الإعفاء من حقوق نقل الملكية على الاقتناءات العقارية المخصصة التي تدخل في إطار إنشاء مشروع صناعي.

– الإعفاء من حقوق التسجيل على عقود تأسيس الشركات .

1–3–2: الامتيازات الجبائية الممنوحة في مرحلة الاستغلال وتتمثل في:

– الإعفاء من الرسم العقاري[3] (Taxe Foncière)، حسب موقع المشروع، لمدة 10 سنوات عندما تنجز في مناطق الجنوب، 6 سنوات إذا كانت النشاطات منجزة في مناطق الترقية، ولمدة 3 سنوات في المناطق الأخرى غير المناطق المذكورة سابقا.

– إعفاء كامل من الضريبة الجزافية الوحيدة (IFU) لمدة 3 سنوات، 6 سنوات أو 10 سنوات حسب موقع المشروع ابتداء من تاريخ استغلاله. [4]

– كما تمتد فترة الإعفاء إلى سنتين إضافيتين عندما يقوم المستثمر بتشغيل 3 موظفين بعقود غير محددة (Contrat à durée indéterminée)

(1) المادة 02، المرسوم الرئاسي المؤرخ في 02 فيفري 2019 الصادر في العدد 10 من الجريدة الرسمية الذي يحدد شروط الإعانات الممنوحة للبطالين البالغين ما بين 30 و55 سنة بدلا من 30 و50 سنة.

(2) معلومات مقدمة من طرف الصندوق الوطني للتامين عن البطالة وكالة برج بوعريريج.

(3) المادة 252-4، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة.

(4) معلومات مقدمة من طرف الصندوق الوطني للتامين عن البطالة وكالة برج بوعريريج.

-أما المستثمر (شخص طبيعي)، يبقى مدين الحد الأدنى للضريبة الموافقة لنسبة 50% من المبلغ المنصوص عليه والمقدر 10000 دج بالسنة لكل سنة مالية مهما كان رقم الأعمال المحقق.

1-3-3: بعد الانتهاء من فترة الاعفاء :

-يستفيد المستثمر البطال من تخفيضات في الضرائب، حيث تبدأ المؤسسات المصغرة بالتوجه تدريجيا نحو دفع الضرائب بشكل تصاعدي كالتالي: تخفيض قدره 70% في السنة الأولى، 50% في السنة الثانية، 25% في السنة الثالثة

إلا أن هذه الإعفاءات لا تبرأ المؤسسة أو صاحب الشروع من التزامات التصريح الجبائي بمراعاة الآجال المحددة قانونا.

2: التركيبة التمويلية للمشاريع:

الجدول التالي يوضح مستويات الاستثمار لدى الصندوق:

الجدول رقم (2): مستويات التمويل الثلاثي في الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة

المستوى	قيمة الاستثمار	القرض بدون فائدة (CNAC)	المساهمة الشخصية	القرض البنكي
المستوى الأول	حتى 5.000.000دج	% 29	% 1	% 70
المستوى الثاني	من 5.000.000دج إلى 10.000.000دج	% 28	% 2	% 70

المصدر: من إعداد الطالبين بالاعتماد على وثائق مقدمة من طرف الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة.

1- المستوى الأول للاستثمار: يقوم المستثمر بمساهمة شخصية تقدر ب 1% من المبلغ الإجمالي للاستثمار عندما يقل هذا الاستثمار عن 5 ملايين دينار جزائري، أو يساويها.

2- المستوى الثاني للاستثمار: في هذا المستوى يقوم المستثمر بتقديم 2%كمساهمة للمشروع، وهذا عندما يفوق الاستثمار 5ملايين دينار جزائري ويقل عن 10 ملايين دينار.

خلاصة:

من خلال هذا الفصل تطرقنا إلى الجانب النظري للمؤسسات الصغير والمتوسطة، حيث تم التطرق إلى مجموعة مختلفة من التعاريف المتعلقة بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتبين أن هناك اختلاف واضح حول المفهوم الدقيق والشامل لها، وهذا ناتج عن تعدد المعايير المستخدمة في تحديد التعريف كما حظيت المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بخصائص متنوعة ميزتها عن غيرها من المؤسسات الكبيرة نظرا للدور المهم الذي لعبته في تنمية النشاط الاقتصادي والاجتماعي للعديد من الدول.

وبناء على هذا صنفت المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلى عدة أشكال، على أساس توجهها ومجال العمل وطبيعة منتجاتها والشكل القانوني كما استخلصنا أنه رغم الأهمية التي تأخذها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلا أنها تواجه مجموعة من المشاكل والصعوبات التي تعيق قدرتها على العمل ومساهمتها في دفع عجلة النمو الاقتصادي.

وتطرقنا أيضا إلى الجانب النظري للصندوق الوطني للتامين عن البطالة الذي يعد هيئة داعمة لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتنميتها وتطويرها، فهو يهدف إلى تقليص نسبة البطالة من خلال تشجيع ودعم ومرافقة أصحاب المشاريع من خلال وضع تركيبة التمويل الثلاثي.

وتعرضنا إلى مختلف الصيغ التمويلية التي يطرحها الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة بهدف إنشاء مؤسسات مصغرة وكذا مختلف الامتيازات التي يقدمها لها، لتوسيع القدرة الإنتاجية للمؤسسات المصغرة.

تمهيد:

قامت الجزائر في السنوات الاخيرة بمجموعة من الاصلاحات والتي تهدف الى تنويع الاقتصاد والاهتمام بمختلف المشاريع خارج قطاع المحروقات، هاته الاصلاحات تمكنها من توفير موارد مالية لا يستهان بها في شتى القطاعات اذ ما تم القضاء على العراقيل التي تقف في سبيل ترقيتها وعلى رأسها صعوبة الحصول على القروض المصرفية وهذا ما أدى الى عدم تطوير وتوسيع الاستثمارات في مثل هذا المشاريع.

هذا الوضع جعل الدولة تقوم بتسطير مجموعة من البرامج والتي ترجمت في شكل هيئات لتنفيذ سياستها التنموية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة كالوكالة الوطنية للتأمين على البطالة والتي تساهم في تمويل نسبة معينة من المؤسسات و يعتبر الصندوق الوطني للتأمين على البطالة من أهم الأجهزة الداعمة لقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال مساهمتها في انشاءها ومتابعتها وتمويلها .

لهذا تطرقنا في الفصل الثاني إلى مبحثين:

المبحث الاول : تطور البرامج التمويلية خلال الفترة من سنة 2012 إلى غاية 2021 الممولة من طرف الصندوق واليد العاملة التي تشغلها حسب قطاع النشاط.

المبحث الثاني: دراسة حالة مشروع استثماري مستفيد من تمويل الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة.

المبحث الاول : تطور البرامج التمويلية خلال الفترة من سنة 2012 إلى غاية 2021 الممولة من طرف الصندوق واليد العاملة التي تشغلها حسب قطاع النشاط:

تمهيد:

تم التطرق في هذا المطلب الى تطور البرامج التمويلية للسنوات العشرة الاخيرة (2012 الى غاية 2021) من طرف الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة وكالة برج بوعريريج حسب كل قطاع من القطاعات والبالغ عددها احدى عشر (11) قطاع موزعة حسب المشاريع الممولة وحسب الجنس وكذا عدد مناصب الشغل وقطاع النشاط و توزيع المشاريع الممولة حسب المنطقة و الجنس و سنة التمويل وعدد المؤسسات التي تقوم بالتسديد حسب قطاع النشاط مستعينا في ذلك بالجداول والاعمدة البيانية.

المطلب الأول: توزيع المشاريع الممولة من طرف الصندوق

الفرع الأول: توزيع المشاريع الممولة من طرف الصندوق حسب الجنس وكذا عدد مناصب الشغل وقطاع النشاط خلال الفترة من سنة 2012 الى 2021.

يحاول الصندوق الوطني للتامين عن البطالة وكالة برج بوعريريج ان تكون المشاريع الممولة موزعة على كافة القطاعات الاقتصادية من أجل خلق توازن وحركية خصوصا في القطاعات التي تشهد منتجاتها طلبا في السوق المحلية والجدول التالي يوضح توزيع المشاريع حسب كل قطاع من سنة 2012 الى 2021.

الجدول رقم (03): توزيع المشاريع الممولة من طرف الصندوق حسب الجنس وكذا عدد مناصب الشغل وقطاع النشاط:

قطاع النشاط	الجنس				المجموع		
	رجال		نساء				
	عدد المؤسسات الممولة	عدد مناصب الشغل	عدد المؤسسات الممولة	عدد مناصب الشغل	عدد المؤسسات الممولة	عدد مناصب الشغل	النسبة المئوية
الخدمات	439	789	47	104	486	893	20,46%
نقل البضائع	406	601	4	6	410	607	17,26%
الفلاحة	351	607	35	72	386	679	16,25%
الصناعات التقليدية	283	649	86	209	369	858	15,54%
الصناعات	282	722	46	113	328	835	13,81%

البناء و الأشغال العمومية	220	543	3	9	223	552	9,39%
نقل المسافرين	94	183	0	0	94	183	3,96%
المهن الحرة	29	50	20	37	49	87	2,06%
الصيانة	21	51	0	0	21	51	0,88%
الري	9	21	0	0	9	21	0,38%
المجموع	**2134**	**4216**	**241**	**550**	**2375**	**4766**	**100%**

المصدر: من إعداد الطالبين بالاعتماد على وثائق داخلية مقدمة من طرف الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة وكالة برج بوعريريج.

الشكل رقم (03): توزيع المشاريع الممولة من طرف الصندوق حسب الجنس وكذا عدد مناصب الشغل وقطاع النشاط

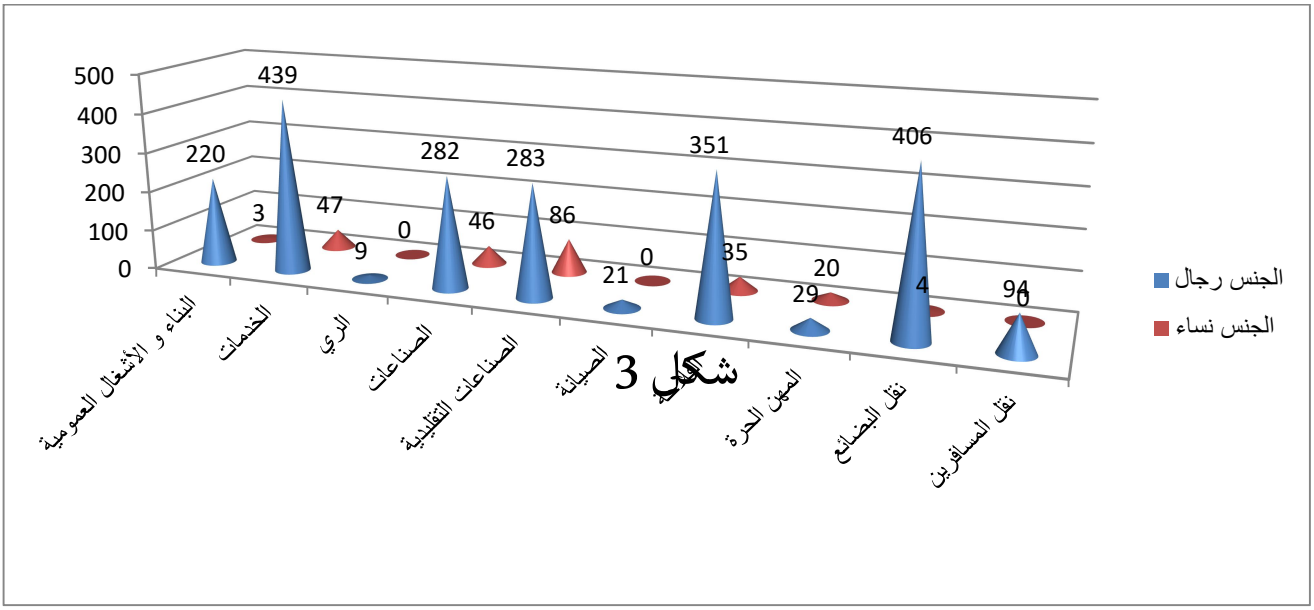

شكل 3

المصدر :من اعداد الطالبين بناء على المعلومات المبينة في الجدول رقم 03

من خلال الجدول نجد أن عدد القطاعات التي شملتها المشاريع الممولة هي احدى عشر (11) قطاع تصدرها قطاع الخدمات بإجمالي 486 بنسبة 20.46% اي مشروع وهذا راجع الى طبيعة المنطقة التي تتميز بطابعها الخدماتي ثم يليه قطاع نقل البضائع بعدد 410 بنسبة 17.26%مشروع وهذا لوجود عدد كبير من الحرفيين داخل الولاية في شتى المجالات مثل النجارة والترصيص والخراطة والتلحيم ...الخ ،يليها قطاع الفلاحة في المرتبة الثالثة بعدد 386 بنسبة 16.25%مشروع وهذا راجع الى طبيعة المنطقة التي تتميز بطابعها الفلاحي و اغلب المشاريع تتمثل في مستثمرات لتربية الابقار والاغنام والدواجن،،يليه قطاع الصناعات التقليدية بعدد 369 بنسبة 15.54% مشروع وهذا لوجود عدد كبير من الحرفيين داخل الولاية في شتى المجالات مثل النجارة والترصيص والخراطة والتلحيم... الخ،بالرغم من قطاع

الصناعة يلعب دورا هاما في الاقتصادات المحلية الا انه يحتل المرتبة الخامسة بعدد 328 مشروع ممول بنسبة 13.81% وذلك لوجود شركات كبرى في المنطقة استثمرت في عدة مجلات مما قلص فرص النجاح بالنسبة للمؤسسات الناشئة في هذا المجال لكن بالرغم من هذه المنافسة اثبتت المؤسسات الممولة من طرف الصندوق وجودها من خلال نوعية مشاريعها المقدمة ،،بعدها نجد قطاع الاشغال العمومية والبناء بعدد 223 مؤسسة بنسبة بنسبة 09.39%،نجد قطاع النقل في المرتبة السابعة بعدد 94 مشروع ممول بنسبة 03.96% فبالرغم من احتلاله المراتب الأولى في بدايات فتح الصندوق الا انه و لأسباب تتمثل في التشبع وكذا عدم وجود خطط واضحة و ضعف التسديد من طرف هذه المؤسسات تم تجميد الدعم لها. المهن الحرة بعدد 49 مشروع بنسبة02.06 %, حيث انه وبالرغم من أهمية هذا القطاع بالنسبة للاقتصاد الذي يعتمد بالأساس على قوة الهياكل القاعدية الا اننا من الملاحظ نقص لطالبي هذا النوع من المؤسسات وذلك لقلة المشاريع في هذا المجال بعد انتهاج الدولة الجزائرية سياسة التقشف منذ سنة 2015 وتجميد معظم المشاريع في قطاع الاشغال العمومية ثم القطاع الذي يليه قطاع الصيانة بعدد 21 بنسبة 0.88% وفي الأخير قطاع الري بـ 9 بنسبة 0.38% مشاريع نتيجة انعدام المسطحات المائية.

الفرع الثاني: المؤسسات الممولة حسب البلدية وقطاع النشاط خلال الفترة خلال الفترة من سنة 2012 الى 2021.

الجدول رقم (04): توزيع المشاريع الممولة من طرف الصندوق حسب البلدية وقطاع النشاط.

البلدية	قطاع النشاط										المجموع
	البناء و الأشغال العمومية	الخدمات	الري	الصناعات	الصناعات التقليدية	الصيانة	الفلاحة	المهن الحرة	نقل البضائع	نقل المسافرين	
برج بوعريريج	95	255	5	160	202	14	6	37	143	49	966
رأس الوادي	23	33	1	27	30	1	24	2	24	4	169
مجانة	6	26	1	19	12	1	40	0	13	2	120
برج الغدير	13	18	0	25	18	0	18	3	20	1	116
اليشير	4	19	0	21	14	1	24	1	18	1	103
الحمادية	5	10	0	6	8	0	34	1	12	3	79
حسنـاوة	4	13	0	4	5	0	26	1	21	3	77
المنصورة	4	5	1	11	12	0	19	0	11	6	69
العناصر	6	11	0	10	11	2	10	0	13	1	64
خليل	5	18	0	4	1	0	16	1	15	1	61
أولاد دحمان	3	7	1	1	1	0	18	0	24	2	57
بليمور	4	6	0	9	8	0	8	0	11	4	50
المهير	5	8	0	1	4	0	17	0	7	1	43
عين تسرة	5	5	0	0	0	0	24	0	5	1	40
العش	6	5	0	0	3	0	3	0	12	3	32
سيدي أمبارك	2	6	0	4	5	1	4	0	6	1	29
بئر قاصدعلي	4	5	0	4	4	0	5	0	5	0	27

غيلاسة	4	3	0	3	0	0	9	0	7	0	26
بن داود	3	3	0	1	4	0	9	0	4	0	24
الرابطة	3	1	0	3	4	0	9	0	1	2	23
القصور	3	5	0	2	3	0	7	0	3	0	23
برج زمورة	0	2	0	2	2	0	4	0	11	1	22
عين تاغروت	3	4	0	3	1	0	6	1	4	0	22
تسامرت	3	4	0	1	2	0	4	1	3	2	20
تيكستار	2	3	0	1	3	0	9	1	1	0	20
أولاد براهم	2	1	0	1	0	0	11	0	1	1	17
ثنية النصر	1	1	0	1	1	0	8	0	2	2	16
الجعافرة	0	3	0	2	5	0	0	0	4	1	15
القلة	0	1	0	0	2	0	7	0	1	1	12
الماين	3	4	0	0	0	0	3	0	1	1	12
أولاد سيدي إبراهيم	2	0	0	0	1	0	3	0	4	0	10
تقلعيت	0	1	0	0	1	1	0	0	2	0	5
حرازة	0	0	0	1	0	0	1	0	1	0	3
تفرق	0	0	0	1	1	0	0	0	0	0	2
جندل	0	0	0	0	1	0	0	0	0	0	1
المجموع	**223**	**486**	**9**	**328**	**369**	**21**	**386**	**49**	**410**	**94**	**2375**

المصدر: من إعداد الطالبين بالاعتماد على وثائق داخلية مقدمة من طرف الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة وكالة برج بوعريريج

نلاحظ أن عدد المؤسسات الممولة في بلدية برج بوعريريج 966 تليها بلدية رأس الوادي بـ 169 ثم بلدية برج غدير بـ 116 أكبر من باقي البلديات الولاية ويرجع ذلك إلى الكثافة السكانية بهذه البلديات مقارنة بالبلديات الأخرى.

الفرع الثالث: المؤسسات الممولة حسب الجنس والبلدية خلال الفترة من سنة 2012 الى 2021.

الجدول رقم (05): توزيع المشاريع الممولة من طرف الصندوق حسب الجنس والبلدية.

البلدية	الجنس		المجموع
	رجال	نساء	
برج بوعريريج	844	122	966
رأس الوادي	145	24	169
مجانة	109	11	120
برج الغدير	99	17	116
اليشير	88	15	103
الحمادية	77	2	79
حسنـاوة	73	4	77
المنصورة	68	1	69
العناصر	54	10	64
خليل	61	0	61
أولاد دحمان	56	1	57
بليمور	47	3	50
المهير	39	4	43
عين تسرة	36	4	40
العش	32	0	32
سيدي أمبارك	28	1	29
بئر قاصدعلي	25	2	27
غيلاسة	24	2	26
بن داود	20	4	24
الرابطة	21	2	23
القصور	22	1	23
برج زمورة	20	2	22
عين تاغروت	21	1	22
تسامرت	18	2	20
تيكستار	18	2	20
أولاد براهم	15	2	17
ثنية النصر	16	0	16
الجعافرة	15	0	15

القلة	12	0	12
الماين	11	1	12
أولاد سيدي إبراهيم	10	0	10
تقلعيت	5	0	5
حرازة	2	1	3
تفرق	2	0	2
جندل	1	0	1
المجموع	**2134**	**241**	**2375**

المصدر: من إعداد الطالبين بالاعتماد على وثائق داخلية مقدمة من طرف الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة وكالة برج بوعريريج

الشكل رقم (04): توزيع المشاريع الممولة من طرف الصندوق حسب الجنس والبلدية.

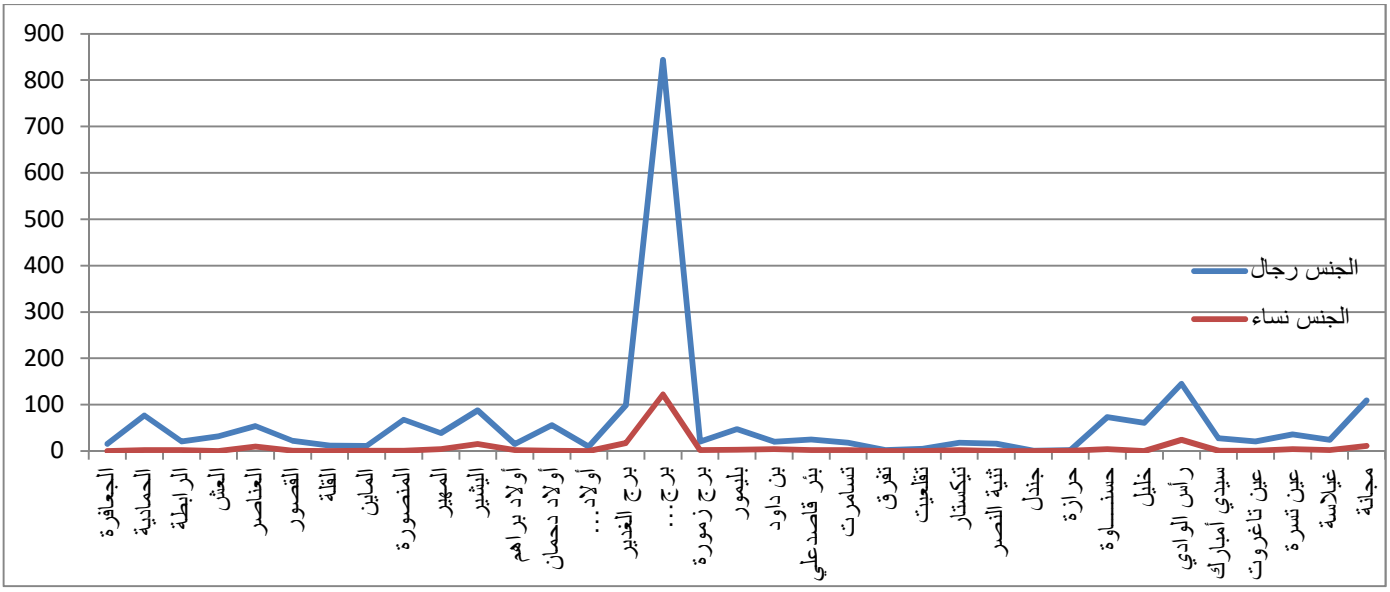

شكل 4

المصدر :من اعداد الطالبين بناء على المعلومات المبينة في الجدول رقم 05

الفرع الرابع: المؤسسات الممولة حسب قطاع النشاط وسنة التمويل خلال الفترة من سنة 2012 الى 2021.

الجدول رقم (06): توزيع المشاريع الممولة من طرف الصندوق حسب قطاع النشاط وسنة التمويل.

قطاع النشاط	2012	2013	2014	2015	2016	2017	2018	2019	2020	2021	المجموع
الخدمات	160	115	113	57	21	3	4	6	2	5	486
نقل البضائع	305	95	10	0	0	0	0	0	0	0	410
الفلاحة	76	28	86	52	69	18	9	13	20	15	386
الصناعات التقليدية	22	63	136	86	27	8	5	5	3	14	369
الصناعات	95	58	55	56	13	3	12	15	7	14	328
البناء و الأشغال العمومية	67	46	68	26	7	2	4	2	0	1	223
نقل المسافرين	73	18	2	1	0	0	0	0	0	0	94
المهن الحرة	5	4	10	9	4	1	1	2	8	5	49
الصيانة	2	8	1	2	3	0	2	0	1	2	21
الري	4	0	2	3	0	0	0	0	0	0	9
المجموع	**809**	**435**	**483**	**292**	**144**	**35**	**37**	**43**	**41**	**56**	**2375**

المصدر: من إعداد الطالبين بالاعتماد على وثائق داخلية مقدمة من طرف الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة وكالة برج بوعريريج.

الشكل رقم (05): توزيع المشاريع الممولة من طرف الصندوق حسب قطاع النشاط وسنة التمويل.

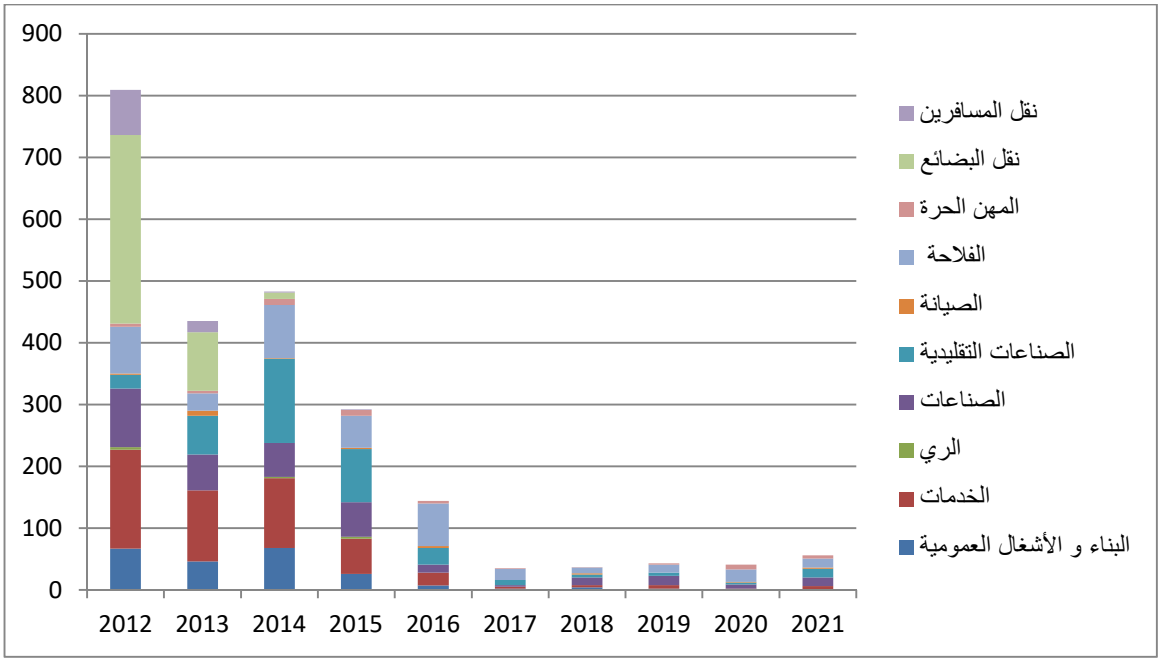

شكل 5

المصدر :من اعداد الطالبين بناء على المعلومات المبينة في الجدول رقم 06

من خلال الجدول نلاحظ المنحى التنازلي لعدد المؤسسات الممولة ابتداء من سنة 2015 وذلك لعدة أسباب من بينها:

1-انخفاض أسعار البترول وكذا الأزمة العالمية في سنة 2015

2-عجز الموازنة العامة من سنة 2016 الى 2019

3-سياسة التقشف التي انتهجتها الدولة.

4-الأزمة الصحية العالمية (كوفيد19) والانتخابات .

كما أن الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة قام بغلق المشاريع التي يمكن استغلالها من طرف المستثمرين المحتالين وهي المشاريع التي فيها إمكانية إعادة بيع الآلات التي يتم شراؤها بالتمويل المقدم من طرف الصندوق وكما ذكرنا في السابق طلب الوكالة من طالبي المشاريع شهادات تؤلهم لتسيير مشاريعهم مما أدى الى رفض جل الطلبات ونقص في عدد المشاريع الممولة.

الفرع الخامس: قيمة التمويل حسب قطاع النشاط خلال الفترة من سنة 2012 الى 2021.

الجدول رقم (07): قيمة التمويل حسب قطاع النشاط.

قطاع النشاط	قيمة المساهمة الشخصية	قيمة مساهمة الصندوق	قيمة مساهمة البنك	القيمة الاجمالية
الخدمات	29 326 276,78	564 369 397,98	1 383 049 661,11	1 976 745 335,87
الصناعات	35 925 477,72	52 192 000,10	1 370 879 356,16	1 958 996 833,98
الفلاحة	20 234 709,72	434 099 664,19	1 060 092 272,50	1 514 426 646,41
نقل البضائع	23 312 751,42	415 336 954,99	1 021 835 560,77	1 460 485 267,18
الصناعات التقليدية	21 122 268,96	405 188 421,80	993 158 867,51	1 419 469 558,27
البناء و الأشغال العمومية	15 563 550,02	305 018 848,66	746 894 706,34	1 067 477 105,02
نقل المسافرين	4 182 277,36	76 158 623,49	187 012 091,82	267 352 992,67
المهن الحرة	3 101 680,47	55 716 121,72	137 049 630,04	195 867 432,23
الصيانة	1 424 080,74	25 283 312,05	62 259 337,88	88 966 730,67
الري	1 647 502,45	22 841 195,40	57 087 000,00	81 575 697,85
المجموع	**155 840 575,64**	**2 856 204 540,38**	**7 019 318 484,13**	**10 031 363 600,15**

المصدر: من إعداد الطالبين بالاعتماد على وثائق داخلية مقدمة من طرف الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة وكالة برج بوعريريج.

الشكل رقم (06): قيمة التمويل حسب قطاع النشاط.

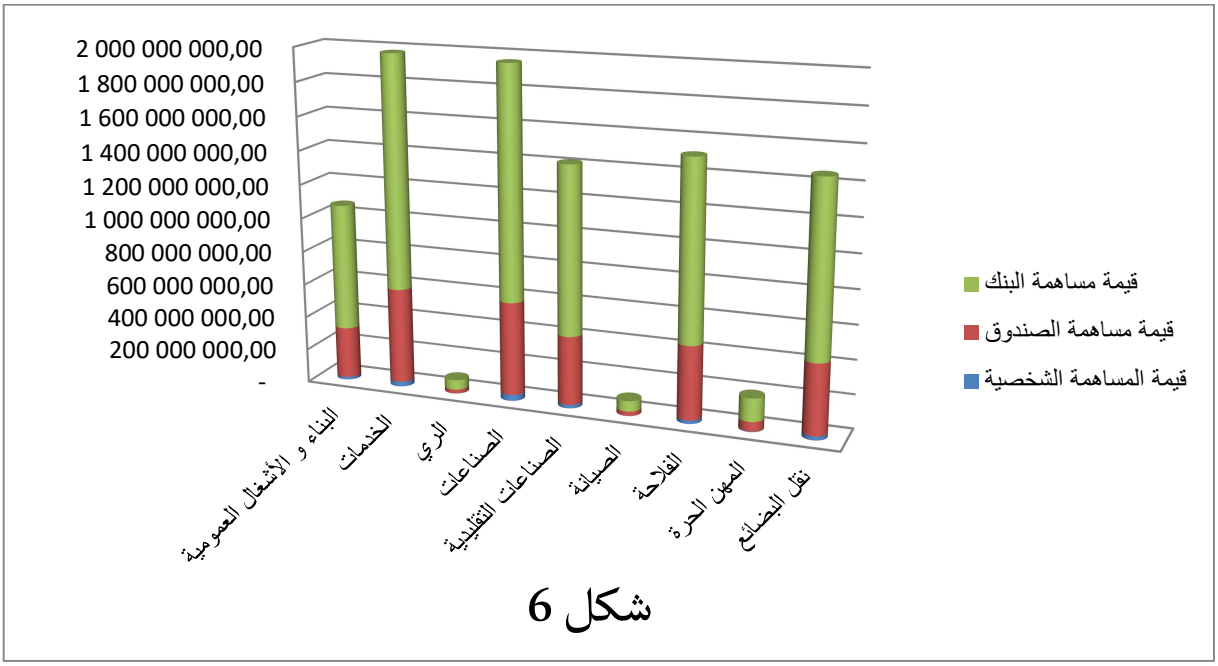

شكل 6

المصدر :من اعداد الطالبين بناء على المعلومات المبينة في الجدول رقم 07

من الجدول رقم 07 نلاحظ أنا قطاع الخدمات والقطاع الصناعي هم الحائزين على أكبر نسبة تمويل بقيمة 1976 745 335,87دج و 1 958 996 833,98 دج على التوالي وهذا راجع لطبيعة المنطقة النشيطة التي تعتبر قطب صناعي، ثم يليه القطاع الفلاحي بقيمة تقدر 1 514 426 646,41 دج ثم يليها قطاع نقل البضائع بقيمة تقدر بـ 1 460 485 267,18 دج ثم قطاع الصناعات التقليدية بمبلغ 1 419 469 558,27 دج ثم يليها قطاع الاشغال العمومية والبناء بقيمة 1 067 477 105,02دج وهذا لأن الصندوق الوطني قام بتجميد التمويل للقطاعات المشبعة كقطاع النقل وغيرها من المشاريع التي لاقت إقبالا و طلبا كبيرا من طرف البطالين.

أما بخصوص نسبة تمويل المشروع بين المساهمين فقد عرفت تغيرات عديدة منذ تاريخ انشاء الجهاز على النحو التالي:

الجدول رقم (08): نسبة تمويل المشروع بين المساهمين

السنة	القيمة الاجمالية للمشروع	نسبة مساهمة صاحب المشروع	نسبة مساهمة الصندوق	نسبة مساهمة البنك
[1]2010	أقل من 5 مليون دج	5%	25%	70%
	أكبر من أو يساوي 5 مليون دج	10%	20%	70%
[2]2011	أقل من 5 مليون دج	1%	29%	70%

[1] الجريدة الرسمية رقم 16 المؤرخة في 23 يونيو 2010
[2] الجريدة الرسمية رقم 18 المؤرخة في 06 مارس 2011

	أكبر من أو يساوي 5 مليون دج	2%	28%	70%

المصدر: من إعداد الطالبين بالاعتماد على وثائق داخلية مقدمة من طرف الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة وكالة برج بوعريريج

المطلب الثاني: المؤسسات التي تقوم بالتسديد.

الفرع الأول:عدد المؤسسات التي تقوم بالتسديد حسب قطاع النشاط

الجدول رقم (09): المؤسسات التي تقوم بالتسديد حسب قطاع النشاط

قطع النشاط	عدد المؤسسات التي تقوم بالتسديد
نقل البضائع	551
الخدمات	377
الصناعات	210
نقل المسافرين	210
البناء و الأشغال العمومية	146
الفلاحة	142
الصناعات التقليدية	72
الصيانة	13
المهن الحرة	11
الري	6
المجموع	1738

المصدر: من إعداد الطالبين بالاعتماد على وثائق داخلية مقدمة من طرف الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة وكالة برج بوعريريج.

الشكل رقم (07): المؤسسات التي تقوم بالتسديد حسب قطاع النشاط.

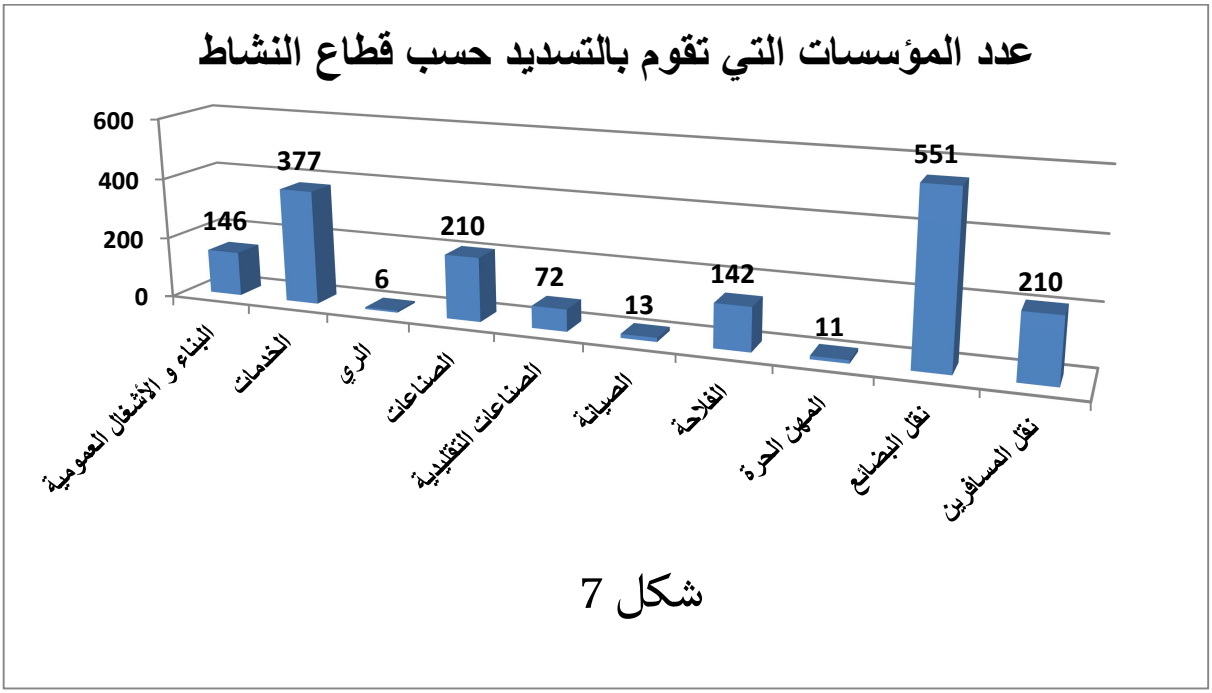

المصدر :من اعداد الطالبين بناء على المعلومات المبينة في الجدول رقم 09

بالنظر إلى عدد المؤسسات التي تقوم بتسديد الأقساط المترتبة عليها حسب كل قطاع نشاط يمكننا تفسير ذلك كما يلي:

- بخصوص قطاع الري فيرجع الى انخفاض المؤسسات التي تقوم بالتسديد الى نقص المسطحات المائية وشح المياه الجوفية
- قطاع نقل المسافرين فيرجع انخفاض المؤسسات التي تقوم بالتسديد إلى وجود سيارات تعمل بصفة غير قانونية وكذا ظهور خدمة يسير التي أثرت سلبا على هذا القطاع.
- تجميد المتابعات القضائية مما جعل المستفيدين يعزفون على تسديد الأقساط المترتبة عليهم.

الفرع الثاني: عدد المؤسسات التي تقوم بالتسديد حسب الجنس:

الجدول رقم (10): المؤسسات التي تقوم بالتسديد حسب الجنس.

قطاع النشاط	أنثى	ذكر	المجموع
نقل البضائع	50	501	551
الخدمات	43	334	377
الصناعات	18	192	210
نقل المسافرين	14	196	210

البناء و الأشغال العمومية	14	132	146
الفلاحة	15	127	142
الصناعات التقليدية	7	65	72
الصيانة	3	10	13
المهن الحرة	2	9	11
الري	1	5	6
المجموع	**167**	**1571**	**1738**

المصدر: من إعداد الطالبين بالاعتماد على وثائق داخلية مقدمة من طرف الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة وكالة برج بوعريريج.

الشكل رقم (08): المؤسسات التي تقوم بالتسديد حسب الجنس.

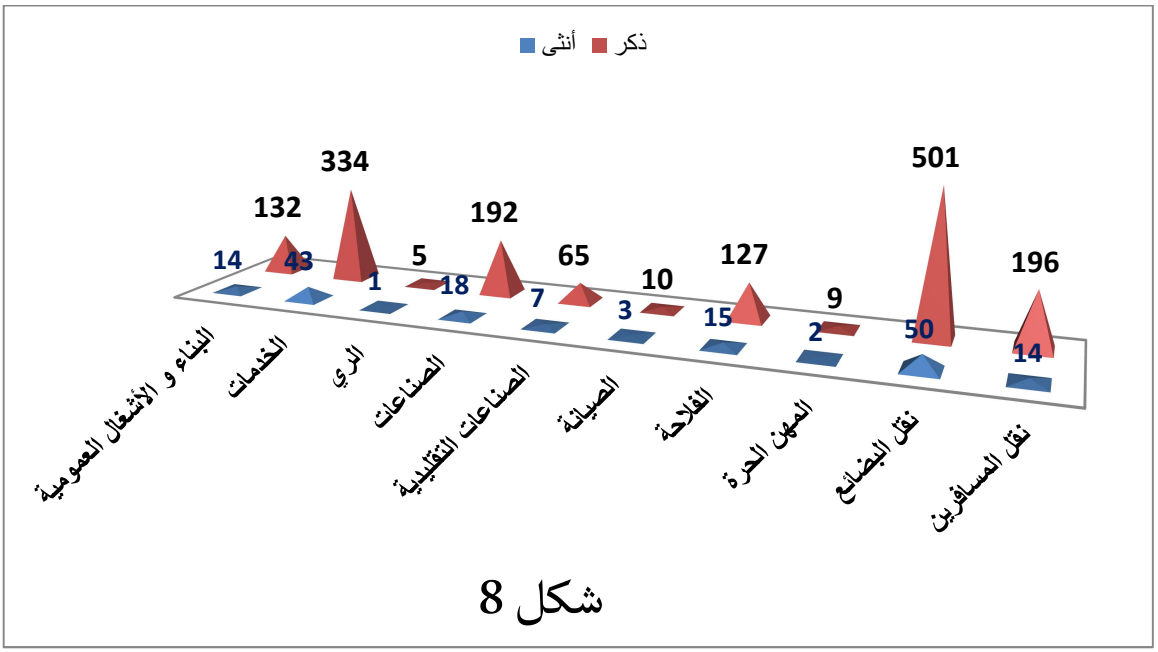

شكل 8

المصدر :من اعداد الطالبين بناء على المعلومات المبينة في الجدول رقم 10

خلاصة:

عالجنا في هذا المبحث موضوع التمويل ، وتطور البرامج التمويلية خلال الفترة (2012 الى غاية 2021) من طرف الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة وكالة برج بوعريريج لكل قطاع، حيث لاحظنا انخفاض في نسب التمويل مقارنة بالسنوات الأولى وذلك راجعا إلى عوامل عدة منها تجميد قطاع النقل بشقيه نقل المسافرين والبضائع، وكذا الزام المؤهل المهني في تمويل المشاريع، وتشبع بعض القطاعات مما أدى إلى عدم تمويلها.

المبحث الثاني: دراسة حالة مشروع استثماري مستفيد من تمويل الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة.

تمهيد:

تطرقنا في هذا المبحث إلى دراسة حالة مشروع مستفيد من الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة، هذا المشروع يتمثل في نشاط صناعي وهو تصفيح وتجنيب على البارد للفولاذ العادي، وتحويلات أخرى للفولاذ، حيث تم انجاز الدراسة التقنية والاقتصادية للمشروع والتركيبة المالية وكذا الميزانية المحاسبية للمشروع للسنوات الخمس (5) الأخيرة.

المطلب الأول:مرحلة انجاز المشروع.

في هذا المبحث تم التطرق ودراسة مشروع استثماري للمستفيدة ح.س متحصلة على شهادة ليسانس في العلوم التجارية تخصص مالية سنة 2003 ولها خبرة في هذا المجال من سنة 2004 إلى غاية 2011 ، حيث تقدمت بطلب استفادة من مشروع تصفيح وتجنيب على البارد للفولاذ العادي، وتحويلات أخرى للفولاذ سنة 2013/11/24 هذا الطلب يتكون من ملف إداري وكذا بطاقة تقنية للماكنة[1] مع فاتورة شكلية للعتاد وتأمين الفاتورة[2]، ليتم دراسة الملف من طرف مستشار منشط واعداد دراسة تقنية واقتصادية للمشروع[3] وبعد عرضه امام لجنة الانتقاء والمصادقة والتمويل بتاريخ 2013/12/19 حظي بالقبول وتسليمه شهادة القابلية بتاريخ 2013/12/22.

بعدها تم تكوين ملف اداري من أجل طلب القرض البنكي[4] من البنك الوطني الجزائري الذي تم اختياره في اللجنة، ليتم دراسته من طرف البنك وتحرير شهادة الموافقة البنكية[5] 2014/03/10، حيث تم فتح حساب بنكي للمستفيدة في ذات البنك لتسديد المساهمة الشخصية 2% المقدرة 178 822.16 دج وتسديد نسبة 0.35% المقدرة بـ 105 992.50 دج من 70% من قيمة القرض البنكي المقدرة بـ 6 040 000.00 دج لصندوق الكفالة المشتركة لضمان أخطار القروض[6].

كما يقوم الصندوق بتحرير دفتر الشروط واتفاقية القرضو مقرر منح الامتيازات الجبائية في مرحلة الانجاز بتاريخ 2014/04/16، وبعد إمضائها من طرف مدير الصندوق والمستفيدة يتم صب مساهمة الصندوق بنسبة 28% المقدرة بـ 2 418 430.84 دج في حساب المستفيدة، بعدها يقوم البنك بصب قيمة القرض البنكي المقدر بـ 70% بمبلغ

[1] بطاقة تقنية للماكنة

[2] فاتورة شكلية للعتاد

[3] دراسة تقنية واقتصادية للمشروع

[4] طلب القرض البنكي

[5] شهادة الموافقة البنكية

[6] لصندوق الكفالة المشتركة لضمان أخطار القروض

قدره 6 040 000.00 دج، ليقوم الصندوق بتحرير أمر باستخراج صك مصرفي[1] مقدر بـ 100% كون المستفيدة اقتنت العتاد من خارج الوطن.

بعد اقتناء العتاد من طرف المستفيدة، تقوم خلية المراقبة بالصندوق بمعاينة العتاد ليتم بعدها تحرير محضر بداية النشاط[2] بتاريخ 2015/04/02 مع مقرر منح الامتيازات الجبائية في مرحلة الاستغلال بتاريخ 2015/04/14.

الفرع الأول: شهادة القابلية والتمويل

الجمهورية الجزائرية الديموقراطية الشعبية
REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE

Ministère du Travail de l'Emploi et la Sécurité Sociale.
Caisse Nationale d'Assurance Chômage

CNAC

وزارة العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي
الصندوق الوطني للتأمين على البطالة

ولاية : برج بوعريريج
وكالة : برج بوعريريج
فرع :
شهادة رقم:

شهادة القابلية و التمويل
لجهاز دعم إحداث النشاطات وتوسيعها من طرف
البطالين ذوي المشاريع البالغين مابين ثلاثين(30) و خمس وخمسين (55) سنة

تعيين المؤسسة المصغرة :

اسم أو التسمية الاجتماعية للمؤسسة:
عنوان المقر الاجتماعي(المقر الضريبي) :
البلدية: **برج بوعريريج** الولاية : **برج بوعريريج**
الصيغة القانونية : **شخص طبيعي**
النشاط : **تصفيح وتجنيب على البارد للفولاذ العادي ، قلد ، تمديد وتحويلات أخرى للفولاذ العادي**

تعريف .صاحب أو أصحاب المشروع:

الاستثمار المنجز من طرف صاحب أو أصحاب المشروع المبينين أدناه:

صاحب المشروع 1

اللقب : الاسم :
اللقب الأصلي للمرأة :
تاريخ الازدياد مكان الازدياد -البلدية : الولاية : **برج بوعريريج**
العنوان :

صاحب المشروع المسيّر :

اللقب : الاسم :
اللقب الأصلي للمرأة :
تاريخ الازدياد : مكان الازدياد –البلدية : الولاية : **برج بوعريريج** العنوان :

إستنادا لمداولات لجنة الإنتقاء و الإعتماد و التمويل الصادرة بتاريخ ، يحضى مشروع السيد(ة): بالقبول لدى جهاز دعم إحداث و توسيع النشاطات من طرف البطالين ذوي المشاريع البالغين ما بين ثلاثين (30) و (55) خمس و خمسين سنة.
يستفيد ذات المشروع إبتداء من تاريخ تاريخ توقيع المقررات الخاصة بمرحلتي الإنجاز و الإستغلال من الإمتيازات الآتية :

الإمتيازات المالية:

[1] أمر باستخراج صك مصرفي
[2] محضر بداية النشاط

1- سلفة غير مكافأة،

2- قرض بدون فائدة تكميلي عند الاقتضاء::

☐	قرض بدون فائدة لإقتناء ورشة متنقلة	أو
☐	قرض بدون فائدة لكراء محل	أو
☐	قرض بدون فائدة لكراء مكتب جماعي	

3- تخفيض نسب الفوائد البنكية ب: 100%

الإمتيازات الجبائية:

في مرحلة الإنجاز:

- الإعفاء من حقوق نقل الملكية بمقابل مالي للاكتسابات العقارية الحاصلة في إطار إنشاء نشاط صناعي.
- الإعفاء من حقوق التسجيل فيما يتعلق بالعقود التأسيسية للشركات.
- تطبيق معدل مخفض بنسبة 5بالمائة بخصوص رسوم الجمارك فيما يخص التجهيزات المستوردة التي تدخل مباشرة في إنجاز المشروع.

في مرحلة الإستغلال:

-الإعفاء من الرسم العقاري على البناءات و البناءات الإضافية لمدة "3سنوات،6 سنوات أو 10 سنوات" حسب موقع المشروع، ابتداء من تاريخ إتمامها.

- الإعفاء الكلي، لمدة ثلاثة (03) سنوات، ستة (06) سنوات أو عشر (10) سنوات، حسب موقع المشروع، ابتداءا من تاريخ الشروع في الإستغلال، من نظام الضريبة الجزافية الوحيدة IFU أو وفقا الضريبة من نظام الربح الحقيقي (régime du bénéfice réel)حسب مجالات التطبيق المحددة في النظام الجبائي الساري المفعول.

- عند انقضاء فترة الإعفاء من الضريبة المذكورة في المطة رقم 2، تمدّد هذه المدة بسنتين (02) عندما يتعهد المستثمر بتوظيف ثلاثة (03) مستخدمين على الأقل لمدة غير محدّدة

- يترتب على عدم احترام الالتزامات المرتبطة بعدد الوظائف المحدثة سحب الإعتماد واسترداد الرسوم و الحقوق التي كان من المفروض تسديدها.

-- مبلغ الضريبة الجزافية الوحيدة المستحق بالنسبة للأشخاص الطبعيين لا يجب أن يقل، كل سنة ومهما كان رقم الأعمال المحقق، عن الحد الأدنى للضريبة 10.000 دج.

تمنح هذه الإمتيازات بشرط إستيفاء الإلتزامات الآتية:

1- الحصول على تمويل بنكي،

2- رصد مساهمة شخصية،

3- الإنخراط ودفع مستحقات الإشتراك في صندوق الكفالة المشتركة لضمان مخاطر قروض الإستثمار.

حررت ب برج بوعريريج : ، يوم:

مدير الوكالة الولائية

الفرع الثاني: دفتر الشروط في مرحلة الانجاز:

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة

ص.و.ت.ب

دفـــــــــــتـــــــــــر الـــــــــــشـــــــــــروط مرحلة "إحداث النشاط"

وكالة : برج بوعريرج

I-الغاية:

يهدف هذا الدفتر إلى تحديد إلتزامات صاحب أو أصحاب المشاريع المستفيدين من الإمتيازات الجبائية و المساعدات المالية الخاصة بجهاز دعم إحداث النشاطات وتوسيعها من طرف البطالين ذوي المشاريع المتراوح أعمارهم بين ثلاثين(30) و خمسة و خمسين(55) سنة طبقا للأحكام التنظيمية الواردة بوجه خاص في :

- المرسوم الرئاسي رقم 03-514 المؤرخ في الثلاثين(30) ديسمبر2003، المعدل والمتمم بموجب المرسوم الرئاسي رقم10-156 المؤرخ في العشرين(20)من جوان2010،
- المرسوم التنفيذي رقم 04-02 المؤرخ في الثالث(03) من جويلية2004، المعدل و المتمم بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 10-158 المؤرخ في العشرين (20)جوان2010،المعدل و المتمم بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم11-104 المؤرخ في السادس(06) مارس2011.

II- تعيين المؤسسة و صاحب أو أصحاب المشاريع:

تعيين المؤسسة:

- اسم أو التسمية الاجتماعية للمؤسسة...:
- عنوان المقر الاجتماعي(المقر الضريبي)...:
- البلدية: **برج بوعريرج** الولاية :**<<Wilaya_Siege_Creation_Arab>>**
- الصيغة القانونية..... : **شخص طبيعي**
- النشاط ..... **تصفيح وتجنيب على البارد للفولاذ العادي ، قلد ، تمديد وتحويلات أخرى للفولاذ العادي**

شهادة القابلية والتمويل رقم: صادرة في

- رقم الحساب البنكي .....:
- بنك **BNA** وكالة : **705 BORDJ BOU ARRERIDJ**
- رقم السجّل التجاري/بطاقة الحرفي/بطاقة الفلاح/تصريح إستغلال.. :
- رقم الانخراط في صندوق الكفالة:
- رقم التعريف الضريبي ..... :
- رقم الاستدلال الإحصائي ..... :
- الرقم الجبائي ..... :

:

تعيين صاحب أو أصحاب المشاريع:

صاحب المشروع 1

اللقب : الاسم :

اللقب الأصلي للمرأة :

تاريخ الازدياد : مكان الازدياد -البلدية : الولاية :

العنوان :

- هوية صاحب المشروع (المسير):

اللقب : الاسم :

اللقب الأصلي للمرأة :

تاريخ الازدياد : مكان الازدياد -البلدية : الولاية :

العنوان :

III- شروط منح السلفة غير المكافأة (س.غ.م):

قيمة السلفة غير المكافأة : 2 418 430,84 دج

فترة الإستفادة: سنة واحدة(01)+30يوما
أجل التسديد: خمس(5) سنوات إبتداء من تاريخ الإستحقاق البنكي الأخير
رقم حساب تسديد القروض: BADR BORDJ BOUARRERIDJ رقم حساب:

الضمان:

- رهن العتاد المتنقل الصف الثاني؛
- رهن حيازي للتجهيزات الصف الثاني؛
- سندات أمر.

الإلتزامات :
نحن الموقعون أسفله، نلتزم بـ:

المادة1: تسديد عن طريق التحويل إلى حساب الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة (ص.و.ت.ب) أصل السلفة بأقساط نصف سنوية طبقا لأجل الإستحقاقات المحددة في جدول الإستيفاء المبيّن أسفله و موافاة الصندوق بإذن التحويل الموافق.

جدول إستيفاء السلفة غير المكافأة- تمويل ثلاثي الأطراف –
(قرض بدون فائدةفقط أو مع قرض بدون فائدة إضافي لكراء محل أو مكتب جماعي)

	قرض بدون فائدة لكراء محل	أو
	قرض بدون فائدة لكراء مكتب جماعي	

رقم	رقم السند	تاريخ التسديد	المبلغ
01	**3410011731**	**2022/04/30**	**241 843,00**
02	**3410011732**	**2022/10/31**	**241 843,00**
03	**3410011733**	**2023/04/30**	**241 843,00**
04	**3410011734**	**2023/10/31**	**241 843,00**
05	**3410011735**	**2024/04/30**	**241 843,00**
06	**3410011736**	**2024/10/31**	**241 843,00**
07	**3410011737**	**2025/04/30**	**241 843,00**
08	**3410011738**	**2025/10/31**	**241 843,00**
09	**3410011739**	**2026/04/30**	**241 843,00**
10	**3410011740**	**2026/10/31**	**241 843,80**

المادة2: دفع الرسوم و العمولات المتعلقة بسريان و صرف السلفة على غرار تلك المستكملة بموجب النصوص التشريعية و التنظيمية (شروط مصرفية).

المادة3: إنجاز الإستثمار وفقا للشروط المقررة في جهاز دعم إحداث المؤسسات المصغرة و توسيعها من طرف البطالين أصحاب المشاريع المتراوح أعمارهم بين ثلاثين(30) و خمسة وخمسين (55)سنة.

المادة4: عدم التنازل بأي حال من الأحوال عن التجهيزات المقتنية في نطاق الإستثمار موضوع ذات الدفتر المدرج ضمن بيان التجهيزات لغاية إستيفائها التام.

المادة5: الإستجابة لجميع إستدعاءات الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة (ص.و.ت.ب) وتيسير معاينات مصالحه المختصّة في إطار المتابعة و تفقّد المحلات و المنشآت الأخرى.

المادة6: عدم إجراء أي تعديل للنظام الأساسي و السجل التجاري و التجهيزات و أشغال التهيئة و موقع المشروع دون إخطار الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة (ص.و.ت.ب) مسبقا.

المادة 7 : بعد إعداد محضر معاينة بدء النشاط وللإستفادة من الإمتيازات الجبائية الخاصة بمرحلة الإستغلال خلال السنة الأولى للنشاط ، يتعيّن على صاحب المشروع تسليم للصندوق الوطني للتأمين عن البطالة (ص.و.ت.ب) طلب مرفوق بنسخ الوثائق التالية:

- السجّل التجاري/بطاقة الحرفيّ/بطاقة الفلاح/إعتماد؛

- البطاقة الجبائية؛
- تصريح الإستغلال النهائي للنشاطات المنظمة؛
- الفواتير النهائية لشراء التجهيزات و/ أو المعدات الجديدة المقتناة وأشغال التهيئة و التنظيم (وفقا لمواصفات قائمة التجهيزات البيانية)؛
- الرهن الحيازي و/أو الرهن المطابق لفواتير الشراء النهائية؛
- وثيقة التأمين السنوية المتعددة الضمانات الشاملة للتجهيزات و مجمل مخاطر العتاد المتنقل.

يسلم مقرر منح الإمتيازات الجبائية الخاصة بمرحلة الإستغلال سنويا إلى غاية إنقضاء مدة الإعفاء الضريبي.

تحديثه مرهون بتقديم الوثائق التالية:

- شهادة تحديث الضمانات الضريبية (الضرائب) والشبه ضريبية (ص.و.ت.إ.أ وص.و.ض.إ.غ.أ)
- ضمانات (تحديث التأمين عن جميع المخاطر و متعدد الأخطار)

المادة8: رهن الحيازة بالصف الأول لفائدة البنك لمجموع التجهيزات بما فيها العتاد المتنقل المقتنى في إطار الإستثمار،موضوع دفترالشروط، و بالصف الثاني لفائدة الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة (ص.و.ت.ب).

المادة9: توقيع عقد تأمين كافة المخاطر بنسبة 100% بخصوص مجموع الضمانات الخاصة بأملاك المؤسسة المصغرة بجميع الرسوم مع إسترداده بالصف الأول لصالح البنك و بالصف الثاني لصالح الصندوق بحيث يُجدد ذات العقد وجوبا لغاية إستيفاء الإعتمادات.

المادة10:القيام بجميع الإلتزامات الجبائية وفقا للتنظيم الساري المفعول.

المادة11: تسديد القرض المصرفي مع قسط الفوائد غير المخفّضة حسب آجال الإستحقاقات المحددة في جدول الإستيفاء المعدّ من طرف البنك.

VI- أحكام ختامية:

ماعدا في الحالات القاهرة، يترتب على عدم مراعاة الإلتزامات الواردة في ذات الدفتر، الحرمان من الإمتيازات المخصصة حسب صيغ منحها بغض النظر عن الأحكام القانونية و التنظيمية الأخرى. كل نزاع يتعذّر تسويته بالتراضي، يُرفع أمام المحاكم المختصّة إقليمياً.

وكل تصريح كاذب يُعّرض صاحبه لمتابعات قضائية.

أُطلع و صُودِّق عليه

عن/ الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة
(ص.و.ت.ب)

توقيع و ختم صاحب المشروع المسيّر

توقيع صاحب أو أصحاب المشاريع

حرر بـ..... ، يوم.....

الفرع الثالث: اتفاقية القرض في مرحلة الانجاز:

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة

ص.و.ت.ب

إتفاقية سلفة غير مكافأة

" مرحلة إحداث النشاط"

وكالة : برج بوعريرج

بين،

الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة (ص.و.ت.ب)، الممثّل من طرف مدير وكالة ولاية : .....

السيّد:.....، بصفته مُقرِض،

من جهة،

و

السيّد(ة) :

المزداد(ة) بتاريخ :

المؤسسة :

النشاط : ***تصفيح وتجنيب على البارد للفولاذ العادي ، قلد ، تمديد وتحويلات أخرى للفولاذ العادي***

بصفته(ا) مُقتَرض(ة):.....

من جهة أخرى،

– تم الإقرار و الإتفاق على مايلي:

1- خاصيات السلفة :

- مبلغ السلفة غير المكافأة: 2 418 430,84 .دج
- فترة الإستفادة: سنة واحدة+ ثلاثون(30) يوما
- أجل التسديد : خمس(5) سنوات إبتداء من تاريخ الإستحقاق البنكي الأخير....
- رقم حساب بنك المُقتَرض
- رقم حساب تسديد السلفة: Compte : BADR 696 BORDJ BOUARRERIDJ

المادة 1: موضوع السلفة

بموجب طلب التمويل المُقدّم من طرف المُقترض، تُخصّص السلفة غير المكافأة(س.غ.م)، موضوع هذه الإتفاقية، لتمويل المشروع حسب البنود المحدّدة في دفتر الشروط.

المادة 2: مبلغ السلفة

يمنح الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة(ص.و.ت.ب)**للسيّد(ة):** ، سلفة غير مكافأة بمبلغ: 2 418 430,84 .**دج.**

المادة 3: أجل السلفة

تُمنح السلفة لأجل و فترة مؤجّلة مقررّة في دفتر الشروط.

إذا لم تُسجل السلفات غير المكافأة، موضوع هذه الإتفاقية، بداية إستهلاكٍ في التاريخ المحدّد المشار إليه أعلاه، تصبح الإتفاقية لاغية و كأنها لم تكن في حالة رفض الصندوق الوطني للتامين عن البطالة (ص.و.ت.ب) تمديد أجلها.

المادة 4: الرسوم و العمولات

يتكفّل المُقترض بكافة الرسوم و العمولات المتعلقة بسريان وصرف السلفات، على غرار تلك المستكملة بموجب النصوص التشريعية و التنظيمية.

المادة 5: تحويل السلفة وصرفها

تُحوّل السلفات غير المكافأة، موضوع هذه الإتفاقية، إلى حساب تجارٍ يُفتح من قِبل المُقترض لدى البنك المحلي، تحت الرقم الوارد ضمن البنود المقررة في دفتر الشروط.
تُثبت السلفات غير المكافأة و تسديداتها بمحرّرات بنكية مبرمة بطلبٍ من الصندوق الوطني للتامين عن البطالة (ص.و.ت.ب).
يتعيّن على المُقترض تقديم الوثائق المبررّة.

المادة 6: كيفيات التسديد

يُعدّ أجل تسديد السلفة بإقرارٍ من المُقترض و يتم الإستيفاء بسندات أمر.
يلتزم المُقترض بتسديد القرض الأصلي بأقساط كل ستة شهور وفقا لآجال الإستحقاق المحدّدة في جدول الإستيفاء.
يُودع أو يُحوّل مبلغ كل إستحقاق إلى الحساب البنكي التابع للصندوق الوطني للتامين عن البطالة (ص.و.ت.ب).

المادة 7: الضمانات

لضمان تسديد السلفة غير المكافأة، موضوع هذه الإتفاقية، يلتزم المُقترض بتخصيص الصندوق الضمانات المذكورة في البنود الخاصة بدفتر الشروط.
يتكفّل المُقترض حصريا بتكاليف التسجيل المتعلقة بمجموع الضمانات المشار إليها أعلاه. كل إختلاس، بيع جزئي أو كلي للأملاك المادية أو غير المادية المعيّنة كضمان لفائدة الصندوق الوطني للتامين عن البطالة (ص.و.ت.ب) تُعرّض المُقترض، حسب ذات البنود، لمتابعات قضائية.

المادة 8: التسديد المسبق

يمكن للمُقترض تسديد السلفة جزئياً أو كلياً أومسبقاً. يُقيّد التسديد الجزئي على الإستحقاقات المؤجّلة. .

المادة 9: بنود مبطلة

ي حالة عدم دفع المبالغ المستحقة من رأس المال، يحق للصندوق المطالبة بتسديد مجموع الدَيْن، و في حالة رفض التسديد، تُرفع الضمانات المقررّة في شروط منح السلفة غير المكافأة.
يمكن للصندوق الوطني للتامين عن البطالة (ص.و.ت.ب) إلتماس التسديد الفوري لمجموع المبالغ المالية المُنفقة لا سّيما في الحالات الآتية:
1. عدم تسليم الوثائق المطلوبة في دفتر الشروط؛
2. تصريح كاذب مدلى به من قِبل المُقترض؛
3. تمويل تجهيزات و/ أو معدات غير واردة ضمن قائمة البرنامج المرفقة في مقررمنح الإمتيازات الجبائية عند مرحلة إنجاز المشروع؛
4. إختلاس حاصل السلفة غير المكافأة؛
5. شراء تجهيزات و معدّات مجددة
6. عدم إحترام / المقترض لأي التزام آخر مقررّ
7. بيع جزئي أو كلي للتجهيزات و أو/ المعدات الخاضعة للضمان لفائدة الصندوق الوطني للتامين عن البطالة (ص.و.ت.ب)؛
8. عدم إحترام بنود ذات الإتفاقية.

المادة10: **معاينة السلفة**

لتمكّين مصالح الصندوق الوطني للتامين عن البطالة (ص.و.ت.ب) من إجراء معاينة دقيقة لصرف السلفة، يلتزم المُقترض بـ:
1. تقديم جميع البيانات و الوثائق المطلوبة من طرف الصندوق؛
2. تيسير معاينات أعوان الصندوق و السماح لهم بتفقد المحلات و باقي المنشآت.

يمكن للصندوق الوطني للتأمين عن البطالة (ص.و.ت.ب) التحقّق ميدانياعلى مدى مطابقة المستندات المقدمة.

المادة11: إلتزامات المُقترض

مُراعاةً للأحكام التشريعية و التنظيمية السارية المفعول و بصفته مَدين بموجب هذه الإتفاقية، يلتزم المُقترض بـ:
1. العمل كل ما في وُسعه لصون و حماية نظامه القانوني و وسائل إنتاج سلعه و/أو خدماته؛

2. ضمان عتاد منقولاته و ممتلكاته العقارية و الحفاظ عليها و دفع الأقساط المنصوص عليها في العقود.

في حالة وقوع ضرر كلي أو جزئي، للتجهيزات و/ أو المعدات و المواشي ، يستمدّ الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة حقوقه من تعويضات التأمين وفقا للبنود المحددة في عقد الضمان.

في حالة عدم إنجازه لمشروعه أو تنازله ، يتعيّن على صاحب المشروع تسديد السلفة غير المكافأة للصندوق الوطني للتأمين عن البطالة(ص.و.ت.ب). والذي بدوره يلتمس من البنك المحلي المباشرة بتسديدها بالكامل في حسابه.

في حالة عدم إستكمال مشروعه أو إهماله، يتعيّن على صاحب المشروع السماح للبنك المحليّ بالمباشرة في تحويل مجموع السلفة غير المكافأة إلى حساب الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة(ص.و.ت.ب).

المادة12: تسوية النزاعات

يُرفع أمام السلطات القضائية المختصّة كل نزاع يتعذّر تسويته بالتراضي، ينجم عن تأويل نص الإتفاقية أو تنفيذها.

المادة 13: سريان المفعول

يسري مفعول هذه الإتفاقية إبتداء من تاريخ توقيعها.

أُطلع و صُودِّق عليها عن/ الصندوق الوطني

توقيع و ختم المسيّر للتأمين عن البطالة (ص.و.ت.ب)

توقيع صاحب أو أصحاب المشاريع

يوم:

الفرع الرابع: مقرر منح الإمتيازات الجبائية و شبه الجبائية في مرحلة الإنجاز:

الجمهورية الجزائرية الديموقراطية الشعبية
REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE

Ministère du Travail de l'Emploi et la Sécurité Sociale.
Caisse Nationale d'Assurance Chômage

CNAC

وزارة العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي
الصندوق الوطني للتأمين على البطالة

ولاية : برج بوعريريج

وكالة : برج بوعريريج

فرع :

رقم المقرّر:

مقرّر منح الإمتيازات الجبائية الخاصة بالإنجاز

إن المدير العام للصندوق الوطني للتأمين عن البطالة :

- بمقتضى القانون رقم05-16 المؤرخ في 29 ذي القعدة 1426 الموافق ل 31 ديسمبر2005،المتضمن قانون المالية لسنة 2006،لا سيما المادة (47) منه، المعدّل و المتمّم للمادة(52)، المتعلق بالإمتيازات الجبائية الممنوحة خلال مرحلة الإنجاز،
- وبمقتضى القانون رقم 06-24 المؤرخ في 06 ذي الحجّة الموافق ل 26 ديسمبر2006، المتضمن قانون المالية لسنة 2007،لاسيما المادة (75) منه، المعدّل و المتمّم للمادة (54)،المتعلق بالإمتيازات الجبائية الممنوحة خلال مرحلة الإستغلال،
- وبمقتضى القانون رقم 11-11 المؤرخ في 16 شعبان 1432 الموافق ل 18 جويلية 2011، المتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2011،
- وبمقتضى القانون رقم 13-08 المؤرخ في 27 صفر 1435 الموافق ل 30 ديسمبر2013 المتضمن قانون المالية لسنة2014،
- وبمقتضى القانون رقم 14-10 المؤرخ في 08 ربيع الأول 1436 الموافق ل 30 ديسمبر 2014 المتضمن قانون المالية لسنة2015،
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 03-514 المؤرخ في06 ذي القعدة 1424 الموافق ل 30 ديسمبر 2003،المعدل والمتمم، المتعلق بدعم إحداث النشاطات و توسيعها من طرف البطالين ذوي المشاريع البالغين ما بين ثلاثين (30) وخمسين (50) سنة،
- وبمقتضى مرسوم رئاسي رقم 19-58 مؤرخ في 26 جمادى الأولى عام 1440 الموافق 02 فبراير سنة 2019، يعدل المرسوم الرئاسي رقم 03-514 المؤرخ في 06 ذي العقعدة عام 1424 الموافق 30 ديسمبر سنة 2003 و المتعلق بدعم إحداث النشاطات من طرف البطالين البالغين ما بين ثلاثين (30) و خمسين (50) سنة
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 04-01 المؤرخ في 10 ذي العقدة 1424 الموافق ل 03 جانفي2004، المتمّم للمرسوم التنفيذي رقم 94- 188 المؤرخ في 26 محرّم عام 1415 الموافق لـ 06 جويلية 1994، المتضمن القانون الأساسي للصندوق الوطني للتأمين عن البطالة،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم04-02 المؤرخ في10 ذي القعدة1424 الموافق ل 03 جانفي2004 المعدل و المتمم، المحدّد لشروط الإعانات الممنوحة للبطالين ذوي المشاريع البالغين ما بين ثلاثين (30) و خمسين(50) سنة و مستوياتها،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي 05-470 المؤرخ في 12 ديسمبر 2005، المعدل و المتمم، المحدّد لكيفيات تطبيق الإمتيازات الجبائية و الجمركية الممنوحة للإستثمارات المنجزة من طرف البطالين ذوي المشاريع،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-126 المؤرخ في 25 جمادى الأولى 1434 الموافق ل 06 أفريل 2013 المعدل و المتمم للمرسوم التنفيذي رقم 04-02 المؤرخ في 10 ذي القعدة 1424 الموافق ل 03 جانفي 2004 ، المحدد لشروط و مستويات المساعدات الممنوحة للبطالين ذوي المشاريع البالغين ما بين 30 و50 سنة،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-254 المؤرخ في 23 شعبان 1434 الموافق ل -02 جويلية 2013 ، المعدل للمرسوم التنفيذي رقم 04-02 المؤرخ في 10ذي القعدة 1424 الموافق ل 03 جانفي 2004 ، المحدد لشروط و مستويات المساعدات الممنوحة للبطالين ذوي المشاريع البالغين ما بين 30 و50سنة،
- و بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 18-192المؤرخ في09 ذي القعدة 1439 الموافق ل22 جويلية 2018 ، المعدل و المتمم المرسوم التنفيذي رقم04-02 المؤرخ في10 ذي القعدة1424 الموافق ل 03جانفي2004 ، المحدّد لشروط الإعانات الممنوحة للبطالين ذوي المشاريع البالغين ما بين ثلاثين (30) و خمسين(50) سنة و مستوياتها،
- بمقتضى المرسوم الرئاسي المؤرخ في 8 افريل 2020 المتضمن تعيين **السيد واقنوني محي الدين** مديرا عام للصندوق الوطني للتأمين عن البطالة ؛
- وبمقتضى القرار الوزاري المشترك المؤرخ في أول ربيع الثاني 1412 الموافق ل 09 أكتوبر 1991، المحدّد لقائمة البلديات الواجب ترقيتها،
- وبمقتضى القرار الوزاري الصادر في 29 ماي 2017 ، المحدّد لتنظيم و سير لجنة الإنتقاء و الإعتماد و التمويل،
- وبمقتضى مقرر المدير العام المتضمن تفويض بالإمضاء لمدراء الوكالات الولائية،
- و بمقتضى شهادة القابلية و التمويل رقم: المؤرخة في:
- المسلمة للسيد(ة):
- و بمقتضى العقد رقم: المؤرخ في:
- المتضمن الإنخراط في صندوق الكفالة المشتركة لضمان مخاطر القروض
- – و بمقتضى طلب منح الإمتيازات المؤرخ في: تحت رقم :
- الموقع من طرف السيد(ة):

يقـــــــرر

المادة 01 / : حرّر هذا المقرّر في نطاق جهاز دعم إحداث النشاطات من طرف البطالين ذوي المشاريع البالغين ما بين ثلاثين (30) وخمس خمسين(55) سنة

لمادة 02 /: **التعريف بالمؤسسة**

- اسم أو التسمية الاجتماعية للمؤسسة...:
- عنوان المقر الاجتماعي(المقر الضريبي)...:

- البلدية: الولاية :
- الصيغة القانونية..... : **شخص طبيعي**
- النشاط .....: **تصفيح وتجنيب على البارد للفولاذ العادي ، قلد ، تمديد وتحويلات أخرى للفولاذ العادي**
- رقم السجل التجاري أو ما يعادله:
- رقم التعريف الضريبي..... :
- رقم المادة..... :

المادة3 /: التعريف بصاحب أو أصحاب المشروع

المشروع المشار إليه في المادة الأولى المذكورة أعلاه ينجز من طرف صاحب أو أصحاب المشروع المذكورين أدناه .

صاحب المشروع 1

اللقب : الاسم :

اللقب الأصلي للمرأة :

تاريخ الازدياد : مكان الازدياد -البلدية : الولاية :

العنوان :

صاحب المشروع المسير

اللقب : الاسم :

اللقب الأصلي للمرأة :

تاريخ الازدياد : مكان الازدياد -البلدية : الولاية :

العنوان :

المادة 4: الإمتيازات الجبائية و المساعدات المالية المخصّصة:

يخصّص في مرحلة إنجاز المشروع الخاص بالسيد(ة): ،الإمتيازات الجبائية و المساعدات المالية الآتية:

الإمتيازات الجبائية:

- الإعفاء من حقوق نقل الملكية بمقابل مالي للاكتسابات العقارية الحاصلة في إطار إنشاء نشاط صناعي.
- الإعفاء من حقوق التسجيل فيما يتعلق بالعقود التأسيسية للشركات.
- تطبيق معدل مخفض بنسبة 5بالمائة بخصوص رسوم الجمارك فيما يخص التجهيزات المستوردة التي تدخل مباشرة في إنجاز المشروع.

الإعانات المالية

- سلفة غير مكافأة محددة من طرف هيئة التمويل،
- قرض إضافي غير كافئ عند الضرورة

قرض بدون فائدة لإقتناء ورشة متنقلة،

أو قرض بدون فائدة لكراء محل،

أو قرض بدون فائدة لكراء مكتب جماعي.

- تخفيض معدلات الفوائد البنكية بنسبة 100%

المادة 5:

الإعفاءات الممنوحة بموجب ذات المقرر لاتبرأ المؤسسة و أصحاب المشروع من إلتزامات التصريحات الجبائية بمراعاة الآجال المحددة قانوناً.

المادة 6 / :

تعدّ نسخة من ذات المقرّر لدى الإدارات و المؤسسات المكلفة بتنفيذ الجهاز.

حرر ب برج بوعريرج في.....

عن/ الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة

ملحق مقرر منح الإمتيازات الجبائية و شبه الجبائية في مرحلة الإنجاز.

التسمية الاجتماعية :

المقر الإجتماعي: :

البلدية: الولاية :

قائمة برنامج التجهيزات و العتاد الواجب اقتناؤها

رقم	التعيين	الكمية	الممون	ملاحظات
1	GABION MESH MACHINE & ACCESSORIES	1	PROFOUND IMPACT INVESTMENTS LTD	
2	SERVICE ASSURANCE	1	SALAMA ASSURANCES	
3	SERVICE BANCAIRE	1	B N A /705	

أنا الموقّع(ة) أسفله السيّد(ة): أصرح بشرفي بأن التجهيزات و/أو المعدات و الخدمات المدرجة المذكورة في قائمة هذه الوثيقة موجهة لإنجاز المشروع موضوع قرار منح الامتيازات الخاصة بمرحلة الإنجاز رقم تاريخ//

أتعهد ، بالالتزام بالاستعمال المصرح به إلى غاية إستيفاءها التام.

توقيع وختم المسّير **عن/الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة**

المطلب الثاني:مرحلة استغلال المشروع.

بعد اقتناء المستفيدة من العتاد الخاص بالمشروع والولوج لعالم الشغل، المعنية توظف حاليا أكثر من 06 عمال مؤمنين اجتماعيا، كما أنها قامت بتسدي المبلغ الكلي المترتب عليها من طرف البنك، وكذا تسديد نسبة 50% من مجمل القرض الغير مكافئ أي 1 209 215.00 دج.

خلاصة

بعد الاطلاع على الميزانية لخمس سنوات مقبلة[1] والتقديرات الخاصة بنشاطها[2] يتضح لنا أنا هذا المشروع مؤسسة ناجحة وتتطلب مرافقة ومنح امتيازات جبائية إضافية، وحسب رأينا نطلب من المستفيدة توسعة النشاط وكذا تجديد العتاد لبقاء المؤسسة نشطة.

1 مقرّر منح الامتيازات الجبائية خلال استغلال المشروع:

الجمهورية الجزائرية الديموقراطية الشعبية
REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE

Ministère du Travail de l'Emploi et la Sécurité Sociale.
Caisse Nationale d'Assurance Chômage

CNAC

وزارة العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي
الصندوق الوطني للتأمين على البطالة

ولاية :برج بوعريريج
وكالة :برج بوعريريج
فرع :
رقم المقرّر:

مقرّر منح الإمتيازات الجبائية خلال إستغلال المشروع

السنة .....

- **إن المدير العام للصندوق الوطني للتأمين عن البطالة :**

- بمقتضى القانون رقم 05-16 المؤرخ في 29 ذي القعدة 1426 الموافق ل 31 ديسمبر 2005،المتضمن قانون المالية لسنة 2006، لا سيما المادة (47) منه، المعدّل و المتمّم للمادة(52)، المتعلق بالإمتيازات الجبائية الممنوحة خلال مرحلة الإنجاز،
- وبمقتضى القانون رقم 06-24 المؤرخ في 06 ذي الحجّة الموافق ل 26 ديسمبر2006، المتضمن قانون المالية لسنة 2007،لاسيما المادة (75) منه، المعدّل و المتمّم للمادة (54)،المتعلق بالإمتيازات الجبائية الممنوحة خلال مرحلة الإستغلال,
- وبمقتضى القانون رقم 11-11 المؤرخ في 16 شعبان 1432 الموافق ل 18 جويلية 2011، المتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2011،
- وبمقتضى القانون رقم 13-08 المؤرخ في 27 صفر 1435 الموافق ل 30 ديسمبر2013 المتضمن قانون المالية لسنة2014،

[1] الميزانية لخمس سنوات مقبلة

[2] التقديرات الخاصة بنشاط

- وبمقتضى القانون رقم 14-10 المؤرخ في 08 ربيع الأول 1436 الموافق ل 30 ديسمبر 2014 المتضمن قانون المالية لسنة2015،
- و بمقتضى القانون 19-14 المؤرخ في 14 ربيع الثاني 1441 الموافق لـ 11 ديسمبر 2019 المتضمن قانون المالية لسنة 2020،
- و بمقتضى القانون 20-07 المؤرخ في 12 شوال 1441 الموافق لـ 4 جوان 2020 المتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2020،
- وبمقتضى القانون رقم 20-16 المؤرخ في 20 جمادى الأول 1442 الموافق ل 31 ديسمبر 2020 المتضمن قانون المالية لسنة2021،
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 03-514 المؤرخ في06 ذي القعدة 1424 الموافق ل 30 ديسمبر 2003،المعدل والمتمم، المتعلق بدعم إحداث النشاطات و توسيعها من طرف البطالين ذوي المشاريع البالغين ما بين ثلاثين (30) وخمسين (50) سنة،

- وبمقتضى مرسوم رئاسي رقم 19-58 مؤرخ في 26 جمادى الأولى عام 1440 الموافق 02 فبراير سنة 2019، يعدل المرسوم الرئاسي رقم 03-514 المؤرخ في 06 ذي العقعدة عام 1424 الموافق 30 ديسمبر سنة 2003 و المتعلق بدعم إحداث النشاطات من طرف البطالين البالغين ما بين ثلاثين (30) و خمسين (50) سنة
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 04-01 المؤرخ في 10 ذي العقدة 1424 الموافق ل 03 جانفي2004، المتمّم للمرسوم التنفيذي رقم 94- 188 المؤرخ في 26 محرّم عام 1415 الموافق لـ 06 جويلية 1994، المتضمن القانون الأساسي للصندوق الوطني للتأمين عن البطالة،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم04-02 المؤرخ في10 ذي القعدة1424 الموافق ل 03 جانفي2004 المعدل و المتمم، المحدّد لشروط الإعانات الممنوحة للبطالين ذوي المشاريع البالغين ما بين ثلاثين (30) و خمسين(50) سنة و مستوياتها،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي 05-470 المؤرخ في 12 ديسمبر 2005، المعدل و المتمم، المحدّد لكيفيات تطبيق الإمتيازات البائية و الجمركية الممنوحة للإستثمارات المنجزة من طرف البطالين ذوي المشاريع ،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-126 المؤرخ في 25 جمادى الأولى 1434 الموافق ل 06 أفريل 2013 المعدل و المتمم للمرسوم التنفيذي رقم 04-02 المؤرخ في 10 ذي القعدة 1424 الموافق ل 03 جانفي 2004 ، المحدد لشروط و مستويات المساعدات الممنوحة للبطالين ذوي المشاريع البالغين ما بين 30و50 سنة،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-254 المؤرخ في 23 شعبان 1434 الموافق ل -02 جويلية 2013 ، المعدل للمرسوم التنفيذي رقم 04-02 المؤرخ في 10ذي القعدة 1424 الموافق ل 03 جانفي 2004 ، المحدد لشروط و مستويات المساعدات الممنوحة للبطالين ذوي المشاريع البالغين ما بين 30و50سنة،
- و بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 18-192المؤرخ في09 ذي القعدة 1439 الموافق ل22 جويلية 2018 ، المعدل و المتمم المرسوم التنفيذي رقم04-02 المؤرخ في10 ذي القعدة1424 الموافق ل 03جانفي2004 ، المحدّد لشروط الإعانات الممنوحة للبطالين ذوي المشاريع البالغين ما بين ثلاثين (30) و خمسين(50) سنة و مستوياتها،
- بمقتضى المرسوم الرئاسي المؤرخ في 8 افريل 2020 المتضمن تعيين **السيد واقنوني محي الدين** مديرا عام للصندوق الوطني للتأمين عن البطالة ؛

- وبمقتضى القرار الوزاري المشترك المؤرخ في أول ربيع الثاني 1412 الموافق ل 09 أكتوبر 1991، المحدّد لقائمة البلديات الواجب ترقيتها،

- وبمقتضى القرار الوزاري الصادر في 29 ماي 2017، المحدّد لتنظيم و سير لجنة الإنتقاء و الإعتماد و التمويل،

- وبمقتضى مقرر المدير العام المتضمن تفويض بالإمضاء لمدراء الوكالات الولائية،
- و بمقتضى شهادة القابلية و التمويل رقم: المؤرخة في :
- المسلمة للسيد(ة):
- و بمقتضى العقد رقم: /المؤرخ في:

- المتضمن عقد الإنخراط في صندوق الكفالة المشتركة لضمان مخاطر القروض/المسلم للسيد(ة):
- - و بمقتضى المقرر رقم المؤرخ في: المتضمن منح الإمتيازات الجبائية في مرحلة إنجاز المشروع للسيد(ة)
- - و بمقتضى طلب منح الإمتيازات المؤرخ في: ..... تحت رقم : .....
- المودع من طرف السيد(ة):

يقـــــــرر

المادة 1 / حرّر هذا المقرّر في نطاق الإستثمار الخاص بجهاز دعم إحداث النشاطات من طرف البطالين ذوي المشاريع البالغين ما بين ثلاثين (30) وخمس و خمسين(55) سنة.

المادة 2 /: التعريف بالمؤسسة

- اسم أو التسمية الاجتماعية للمؤسسة...:
- عنوان المقر الاجتماعي(المقر الضريبي)...:
- البلدية:**برج بوعريرج**الولاية :**برج بوعريرج**
- الشكل القانوني..... : **شخص طبيعي**
- النشاط .....: **تصفيح وتجنيب على البارد للفولاذ العادي ، قلد ، تمديد وتحويلات أخرى للفولاذ العادي**
- رقم السجل التجاري أو ما يعادله :
- رقم التعريف الضريبي..... :
- رقم المادة..... :

المادة3 /: التعريف بصاحب أو أصحاب المشروع

المشروع المشار إليه في المادة الأولى المذكورة أعلاه ينجز من طرف صاحب أو أصحاب المشروع المذكورين أدناه .

صاحب المشروع 1

اللقب : الاسم :

اللقب الأصلي للمرأة :

تاريخ الازدياد : الازدياد-البلدية : الولاية :

العنوان :

التعريف بالمسير

اللقب : الاسم :

اللقب الأصلي للمرأة :

تاريخ الازدياد : **0**ان الازدياد-البلدية : الولاية : **برج بوعريرج**

العنوان :

المادة 4 / : الإمتيازات الجبائية الممنوحة:

يخصّص في مرحلة إستغلال المشروع الممنوح لفائدة السيد(ة): ،الإمتيازات الجبائية الآتية :

- الإعفاء من الرسم العقاري على البناءات و البناءات الإضافية لمدة "ثلاث (03) ، ست (06) أو عشر (10) سنوات" حسب موقع المشروع، ابتداء من تاريخ إنجازه .

- إعفاء كامل ، لمدة "ثلاث (03) و ست (06) أو عشرة (10) سنوات" حسب موقع المشروع و إبتداء من تاريخ إستغلاله، من الضريبة الجزافية الوحيدة IFU أو الضريبة وفقا لنظام الربح الحقيقي (régime du bénéfice réel) المقرر حسب مجالات التطبيق المحددة في النظام الجبائي الساري المفعول.

عند إنقضاء فترة الإعفاء المذكورة في المطة رقم2 ، يمكن تمديدها لسنتين (2) عندما يتعهد المستثمر بتوظيف ثلاثة (3)عمال على الأقل لمدة غير محددة.

- يترتب على عدم احترام الالتزامات المرتبطة بعدد الوظائف المحدثة سحب الإعتماد واسترداد الرسوم و الحقوق التي كان من المفروض تسديدها

- مبلغ الضريبة الجزافية الوحيدة المستحق بالنسبة للأشخاص الطبعيين لا يجب أن يقل، كل سنة ومهما كان رقم الأعمال المحقق، عن الحد الأدنى للضريبة 10.000 دج.

المادة 5 :

يسري مفعول الإستفادة من الإمتيازات المقررة في المادة(4) المذكورة أعلاه، إبتداء من تاريخ الدخول حيّز الإستغلال.

المادة6 :

الإعفاءات الممنوحة بموجب هذا المقّرر لا تبرأ المؤسسة و أصحاب المشروع من إلتزامات التصريح الجبائي بمراعاة الآجال المحددة قانوناً.

المادة 7:

مدة صلاحية هذا المقرّر الخاص بمنح الإمتيازات الجبائية خلال إستغلال المشروع - مرحلة إحداث النشاط - ، بإثنا عشر (12) شهرا، إبتداء من تاريخ توقيعه، قابلة للتجديد سنويا إلى غاية الانقضاء الكلي لمرحلة الإعفاء الجبائي الممنوح في هذا الإطار.

يدخل هذا المقرر حيز التنفيذ ابتداء من 01 جانفي لغاية 31 ديسمبر من تاريخ توقيعه

المادة 8:

يتم التجديد السنوي لذات القرار على أساس موافاة صاحب المشروع للصندوق الوطني للتأمين عن البطالة الوثائق التالية:

- شهادة تحين مسلمة من طرف الصندوق الصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية للسنة الجارية.
- شهادة تحين مسلمة من طرف الضمان الاجتماعي لغير الأجراء للسنة الجارية.
- شهادة تحين مسلمة من طرف مصالح الصندوق الوطني للعطل المدفوعة الأجر و البطالة الناجمة عن سوء أحوال الجوية لقطاعات البناء و الأشغال العمومية و الري للسنة الجارية .
- شهادة التصريح الجبائي مسلمة من إدارة الضرائب المحلية للسنة الجارية.

المادة 9 :

ترسل نسخة من ذات المقرّر إلى الإدارات و المؤسسات المعنية بتسيير جهاز دعم إحداث النشاطات و توسيعها من طرف البطالين ذوي المشاريع البالغين ما بين ثلاثين(30) و خمس وخمسين(55) سنة.

المادة10:

يعد هذا المقرر بعد إنقضاء مدة صلاحية المقرر السابق رقم .....المؤرخ في.....، ويدخل حيز التنفيذ ابتداء من تاريخ التوقيع عليه.

حرر بـ في.....

عن الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة

خلاصة:

توصلنا في هذا الفصل حسب الاحصائيات المقدمة لعشر سنوات الأخيرة وكذا دراسة مستفيد من الصندوق إلى أن الصندوق الوطني للتامين على البطالة يهدف إلى تشجيع وخلق نشاطات من قبل الشباب الباحث عن تجسيد أفكاره وتطلعاته و ذلك من خلال عرضها على مختصين داخل الوكالة من اجل انشائها وكذا متابعتها والحرص على انها تعود بالفائدة على صاحبها وكذلك تنمية الاقتصاد المحلي والوطني و كذلك فإن الصندوق الوطني للتأمين على البطالة يعتبر جهاز يعمل على تخفيف الآثار الاجتماعية الناجمة عن تسريح العمال الأجراء ، لمواجهة الظروف الاقتصادية وقد تطرقنا بإسهاب الى الامتيازات الممنوحة من طرف الصندوق وصيغ التمويل وشروط الاستفادة بعدها تطرقنا الة التفصيل في نوعية المشاريع الممولة من طرف الصندوق حسب كل قطاع وكذا تطورها في مدة زمنية محددة.

خاتمة عامة

تطرقنا في بحثنا هذا إلى مختلف العناصر المهمة المكونة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة والتي فصلنا فيه مختلف الجوانب النظرية المتعلقة بها ،الذي أصبح يشكل أحد أهم مفاصل الاقتصاد المعاصر، لما له من خصائص أهلته لكي يكون قاطرة النمو الاقتصادي.مع الإشارة إلى أهم العوامل المساعدة على نجاح المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.وكذا أهم المشاكل والعوائق التي تواجهها والتي يعتبر التمويل أهم عائق لها، وعلى هذا الأساس قمنا بعرض الجهود المبذولة من طرف الدولة لإنشاء وتشجيع وترقية قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ويعتبر الصندوق الوطني للتامين عن البطالة أهم الهيئات التي أنشأت خصيصا لتنمية هذا القطاع ومحاولة إزالة العقبات التي تقف أمام الشباب الراغب في إنشاء مؤسسة صغيرة أو متوسطة.

ومن خلال محاولتنا الإحاطة بجميع الجوانب المتعلقة بالموضوع، **استطعنا التوصل إلى هذه النتائج**:

- يلعب قطاع المؤسسات لصغيرة والمتوسطة دورا مهما في النهوض باقتصاديات الدول وتحقيق التنمية الإقتصادية،كما تساعد في تحقيق التنمية الاجتماعية إذ تعتبر وسيلة فعالة لمحاربة البطالة والفقر.
- تعتبر الوكالة الوطنية للتأمين على البطالة من أهم الأجهزة التي وضعتها الدولة للنهوض بقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- – ضرورة المرافقة الحقيقية والمتابعة الميدانية للمستفيدين في كل مراحل الدعم حتى تساعدهم في إنجاز مشاريعهم ولكي تضمن استرجاع القروض الممنوحة، لأنه يعد أكبر مخاطرة يتعرض لها الصندوق وتؤدي الى تقليص تمويلاته وفق قرارات مستجدة.
- نظرا للخصائص التي تتميز بها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة فإنها تواجه مجموعة من المعوقات التي تعترض طريقها، وفي مقدمتها تلك المتعلقة بصعوبة الحصول على التمويل وهو ما يثبت **صحة الفرضية الأولى**.
- الصندوق الوطني للتامين عن البطالة هو هيئة دعم تقوم بإنشاء وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وذلك بمرافقة وتدريس الشاب المستثمر في مرحلة تمويله من قبل هذه الصندوق الذي يساهم في توفير مناصب الشغل وتكثيف النسيج الصناعي وتدعيم مختلف الصناعات وهذا ما يثبت **صحة الفرضية الثانية**.
- يساهم الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة في دعم وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال تقديم تمويل في شكل تركيبة تمويل ثلاثية فهو يعتبر جهاز مرافق لأصحاب المشاريع وهو ما يثبت **صحة الفرضية الثالثة**.

من خلال ما سبق يمكن أن نطرح بعض **الاقتراحات** وهي كما يلي:

1. تقديم الإرشادات والنصح للشباب الراغب في إنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عن طريق الإكثار من الأيام الإعلامية والتحسيسية فيما يخص التركيبات المالية ومختلف التغيرات التي قد تطرأ في الإعانات التي تقدمها الوكالة، في اطار تسويق الأفكار والمفاهيم.
2. ضرورة الاهتمام بتقديم الدعم للقطاعات المنتجة وهذا بمنحها تسهيلات وامتيازات بالقدر الكافي أكبر من قطاع الخدمات.
3. توجيه الشاب الراغب في الانخراط في مثل هذه التحديات الى المجالات التي يبرع فيها وتدخل في نطاق اختصاصه لتقليص نسبة الاخفاق والعسر المالي للمشاريع.
4. تكوين اطارات الصندوق في مجالات بعينها حيث كل عون يكون مختص أو خبير في مجال معين قد يسهل من سيرورة المشاريع محل التمويل.
5. رفع سقف التمويل للصندوق مما يتيح تمويلات أكبر ومرونة أكبر في التسيير.

قائمة المراجع

الكتب:

1– شعباني إسماعيل،**مقدمة في التنمية الاقتصادية**، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، 2021.

2– صلاح حسن، **التطورات والمتغيرات الاقتصادية والدولية "دعم وتنمية المشروعات الصغيرة لحل مشاكل البطالة والفقر**، دار الكتاب الحديث، مصر2011.

3– طاهر محسن منصور الغالبي، **إدارة وإستراتيجية منظمات الأعمال المتوسطة والصغيرة**، دار وائل للنشر والتوزيع، الأردن، 2009.

4– ليث عبد الله القهيوي، بلال محمود الوادي، **المشاريع الريادية الصغيرة والمتوسطة ودورها في عملية التنمية**، دار الحامد للنشر والتوزيع، الأردن–عمان، 2012.

5– ماجدة العطية، **إدارة المشروعات الصغيرة**، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، ط 4، الأردن، 2012.

6– مُحَّد محروس إسماعيل، **اقتصاديات الصناعة والتصنيع**، مؤسسة شباب، الجامعة الإسكندرية، 1992.

7– ناصر دادي عدون، **اقتصاد المؤسسة**، دار المحمدية العامة، الطبعة الثانية، الجزائر، دون سنة نشر.

الرسائل والاطروحات:

1– زيتوني صابرين، **الشراكة الأجنبية لتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة عبد الحميد ابن باديس، مستغانم، 2017.

2– سماح طلحي، **دور البدائل الحديثة في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي،2014.

3– شعيب آتشي، **واقع وأفاق المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر في ظل الشراكة الأورو جزائرية** ، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، الجزائر، 2008.

4– عقبة نصيرة، **فعالية التمويل البنكي لمشاريع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر**، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة مُحَّد خيضر، بسكرة، 2015.

5– قنديرة سمية، **دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الحد من ظاهرة البطالة**، مذكرة ماجستير، كلية علوم التسيير، جامعة منتوري، قسنطينة، 2010.

6– مدخل خالد، **التأهيل كآلية لتطوير تنافسية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير،الجزائر، 2012.

7– مشري مُحَّد الناصر، **دور المؤسسات المتوسطة والصغيرة والصغرى في تحقيق التنمية المحلية المستدامة**، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف، 2011.

8– نسيمة سابق، **أثر الاستثمار في المؤسسات الصغيرة والمت وسطة على النمو الاقتصادي**، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الحاج لخضر، باتنة، 2016.

الملتقيات العلمية:

1– سليمان ناصر، عواطف محسن، **تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالصيغ المصرفية الإسلامية**، الملتقى الدولي الأول حول :الاقتصاد الإسلامي واقع ورهانات المستقبل، المركز الجامعي غرداية، فيفري 2011.

المجلات والمقالات:

1– جيلالي بوشرف، فوزية بوخبزة، **دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في بناء الاقتصاد الوطني**، مجلة الإستراتيجية والتنمية، العدد 6، 2014.

2– دمدوم كمال، **دور الصناعات الصغيرة و المتوسطة في تثمين عوامل الإنتاج في الاقتصاديات التي تمر بفترة إعادة الهيكلة**، مجلة دراسات اقتصادية تصدر عن مركز البحوث والدراسات الإنسانية، البصيرة، العدد 02، 2000.

3– مكاوي الحبيب، بابا حامد كريمة، **البورصة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر**، مجلة التنمية والاقتصاد التطبيقي، العدد2، جامعة وهران، الجزائر، 2017.

4– منظمة العمل العربي، مكتب العمل العربي، **الصناعات الصغرى والحرف التقليدية في الوطن العربي أداة للتنمية**، مؤتمر العمل العربي، الدورة الحادية والعشرون، القاهرة، 1994.

المراسيم والمنشورات:

1– المرسوم التنفيذي رقم 188/94 المؤرخ في 06 يوليو 1994 الذي يتضمن القانون الأساسي لتأسيس الصندوق الوطني للتامين عن البطالة، الجريدة الرسمية الجزائرية ،المادة الأولى، العدد 44 في 07 يوليو 1994.

2– المادة 02، المرسوم الرئاسي المؤرخ في 02 فيفري 2019 الصادر في العدد 10 من الجريدة الرسمية الذي يحدد شروط الإعانات الممنوحة للبطالين البالغين ما بين 30 و55 سنة بدلا من 30 و50 سنة.

3–الصندوق الوطني للتامين عن البطالة، نشاطات ومهام، النشرية الشهرية للصندوق الوطني للتامين عن البطالة، الجزائر، العدد 32، ديسمبر، 2006.

4– المادة 252–4، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة.

5– الجريدة الرسمية رقم 16 المؤرخة في 23 يونيو 2010

6– الجريدة الرسمية رقم 18 المؤرخة في 06 مارس 2011

قائمة المرفقات

- بطاقة تقنية للماكنة
- فاتورة شكلية للعتاد مع التأمين
- دراسة تقنية واقتصادية للمشروع
- شهادة القابلية
- طلب القرض البنكي
- شهادة الموافقة البنكية
- الصندوق الكفالة المشتركة لضمان أخطار القروض
- دفتر الشروط
- اتفاقية القرض
- مقرر منح الامتيازات الجبائية في مرحلة الانجاز
- أمر باستخراج صك مصرفي
- محضر بداية النشاط
- مقرر منح الامتيازات الجبائية في مرحلة الاستغلال
- الميزانية لخمس سنوات مقبلة
- التقديرات الخاصة بنشاط

قائمة الملاحق

قائمة المراجع

1-بطاقة تقنية للماكنة:

PROJET DE

TRANSFORMATION DE FIL DE FER

FABRICATION DES GRILLAGES

L intéressée du projet

Matières premières, autres approvisionnement.

La matière première représente environ les 80 % du chiffre d'affaires, soit : **59796000.00 DA.**

Ces matières sont constituées principalement de fil de fer galvanisé, le prix prévu par KG est de 85.00 DA /HT

Services

Ils comprennent les frais d'entretien de l'équipement, déplacement, honoraires etc.... prévu durant l'exploitation et représentent 04 % du C.A ,

soit **2 930400.00 DA.**

Frais de personnel de la première année (mensuel)

Le coût salarial moyen 40 000.00 DA/Mois, soit **7 200 000.00** par an.

Impôts et taxes

Projet avec la CNAC et devrait donc être exonérée de la TAP et IRG pondant les six prochaines années.

Les amortissements

Le taux d'amortissement 10%, soit une dotation de 750 000.00 par an (7 500 000 la valeur du matériel).

Frais financiers .....néant.....

Définition de la machine Gabion :

C est une machine lourde et robuste destinée a la production du grillage **GABION** à partir du fil galvanisé standard ; le modèle GAB permet la réalisation d'un rouleau de 4000 mm ou de deux rouleaux de 2000 mm

Les machines de cette série sont de conception horizontale, assurent le bon fonctionnement et une productivité élevée.

Caracteristiques :

FIL DIA.	:	1.6 mm ~ 3.5 mm
MAILLE	:	120 mm × 150 mm
LARGEUR	:	＜4300mm, Ajustable
VITESSE	:	⩾2.7m/min
ALIMENTATION	:	37kW, 3Phases, AC380V, 50Hz
POIDS	:	18.5T
TYPE	:	(1) Advanced Automatic HYDRAULIC Control;
		(2) Vitesse Ajustable;
		(3) Stop System D urgence

jtwiremesh.en.alibaba.com

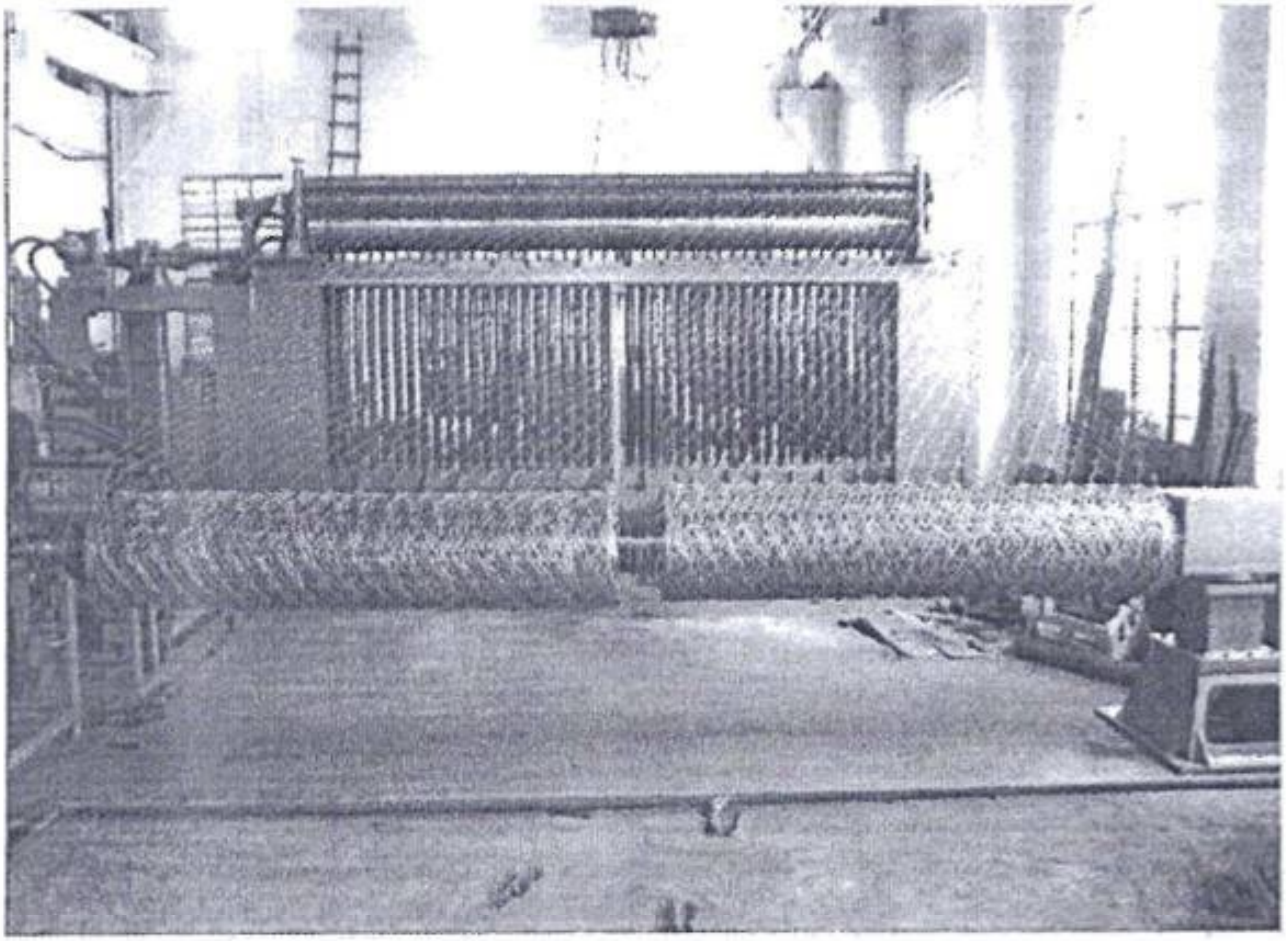

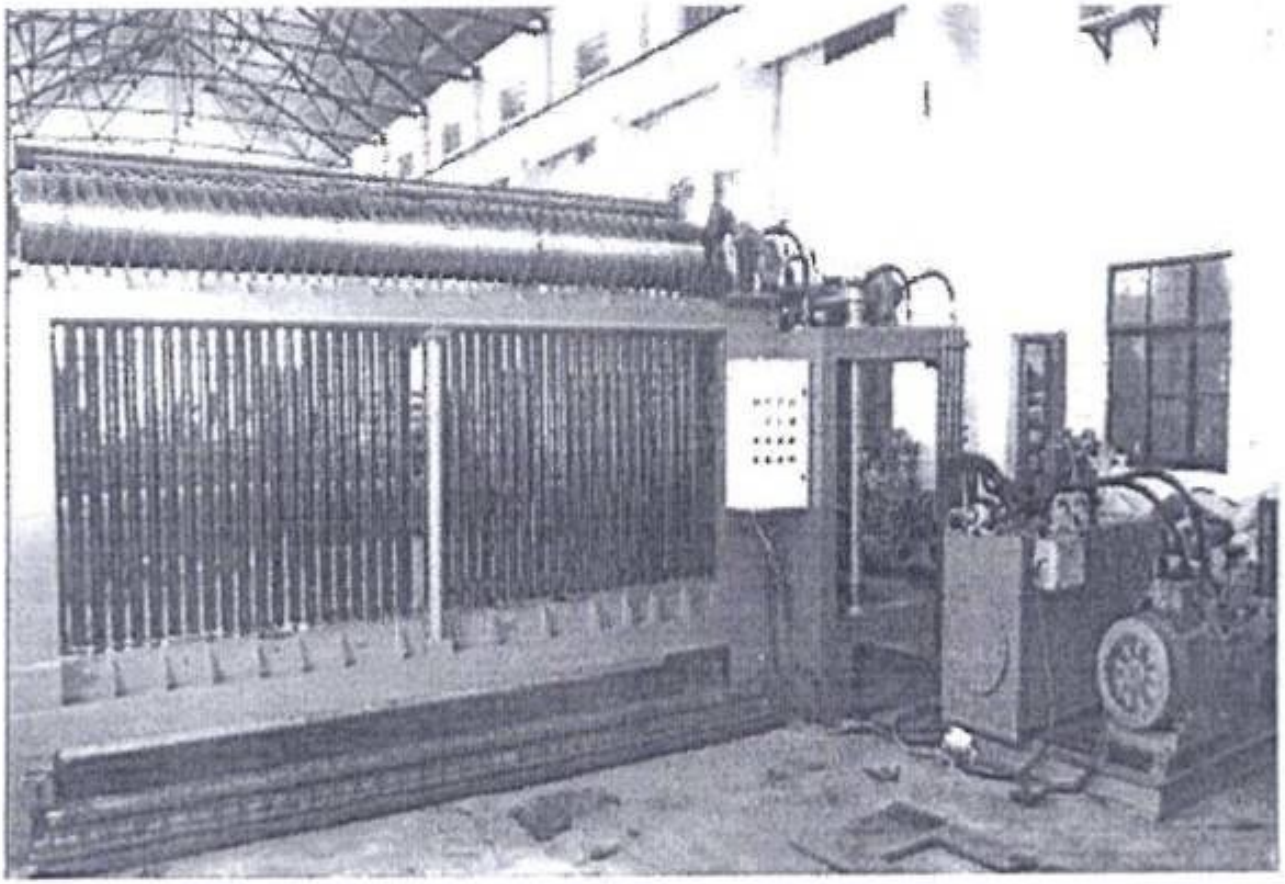

Description du Produit GRILLAGE GABION :

le gabion est un Produit qui est tissé par des mailles hexagonales, qui sont réalisées par torsion entre les fils (fil de fer galvanise) eux mêmes, ce qui donne une résistance plus performante et assure une durée de vie plus longue.

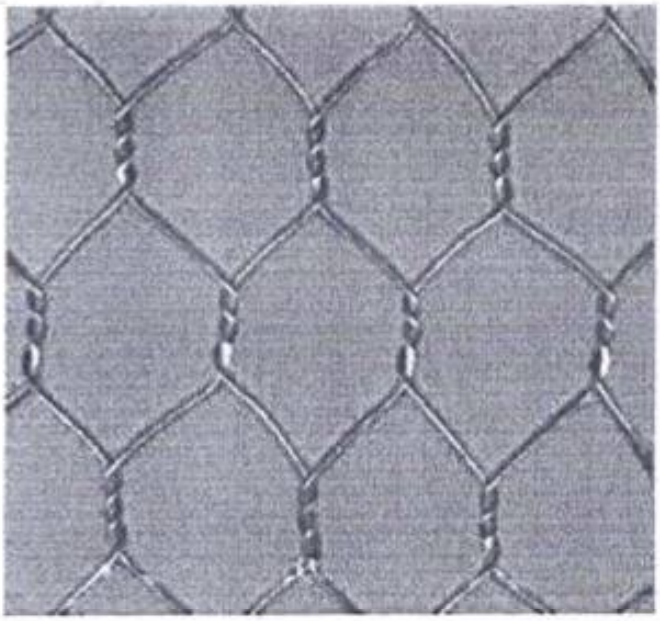

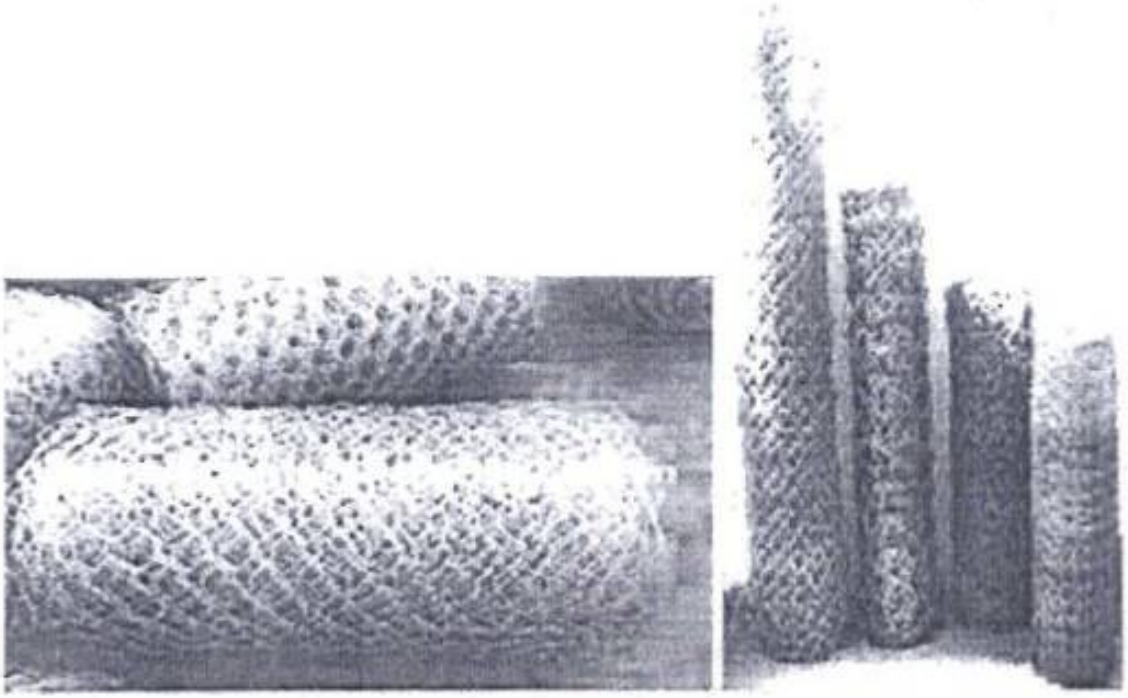

Ce produit est utilisé pour :

- Affaissement des terrains aux bords des routes, des ponts, des rivières, etc...
- Plates-formes des constructions

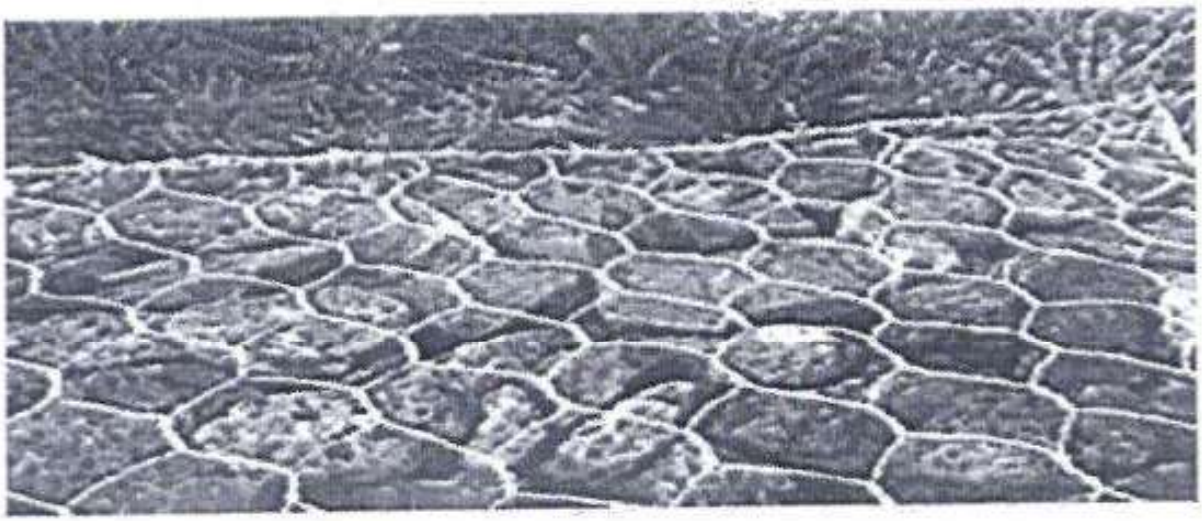

jdmetal.en.alibaba.com

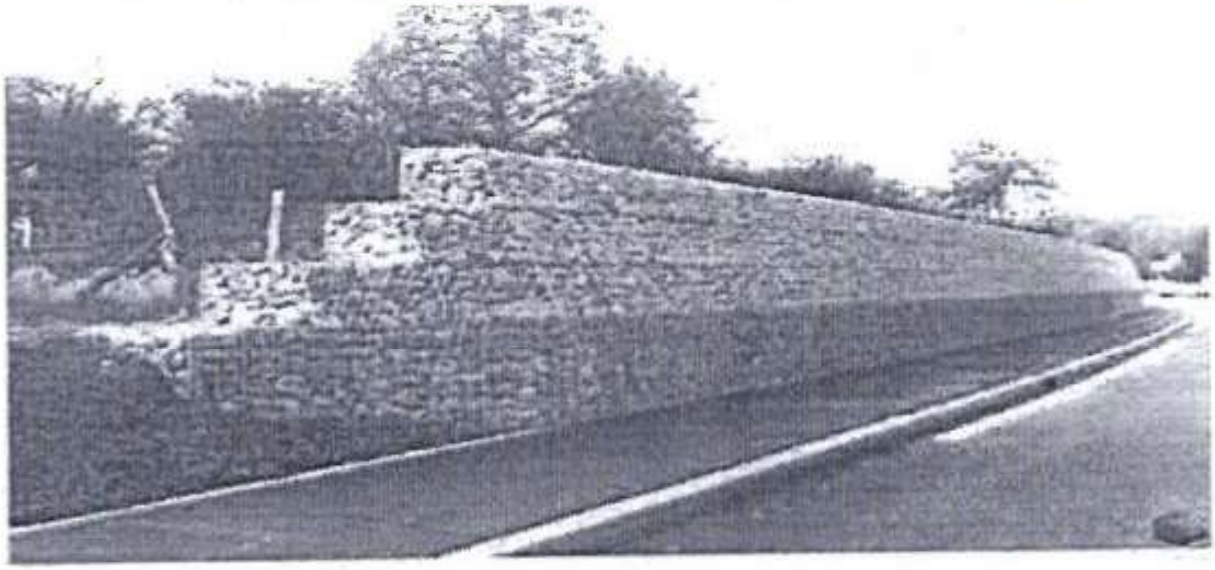

Description FIL DE FER GALVANISE

Ce produit est utilisé essentiellement comme matière première dans la fabrication des grillages gabionnés et clôtures. Il est utilisé également pour le maintien des couvertures en nylon des serres agricoles.

Caracteristiques :

DIAMETRE : DIA 2./2.20/2.70/3.00 MM (+/-0.10 MM TOLERANCE)

POIDS Bobine : 100 KGS (+/-0.5 KG TOLERANCE)

TENSION DU FIL : 70-30 KG/MM2 TOLERANCE

DENSITE DU ZINC : 30 GR -100 GR/M2 TOLERANCE

POURCENTAGE DU CARBON : 0.05%-0.15%

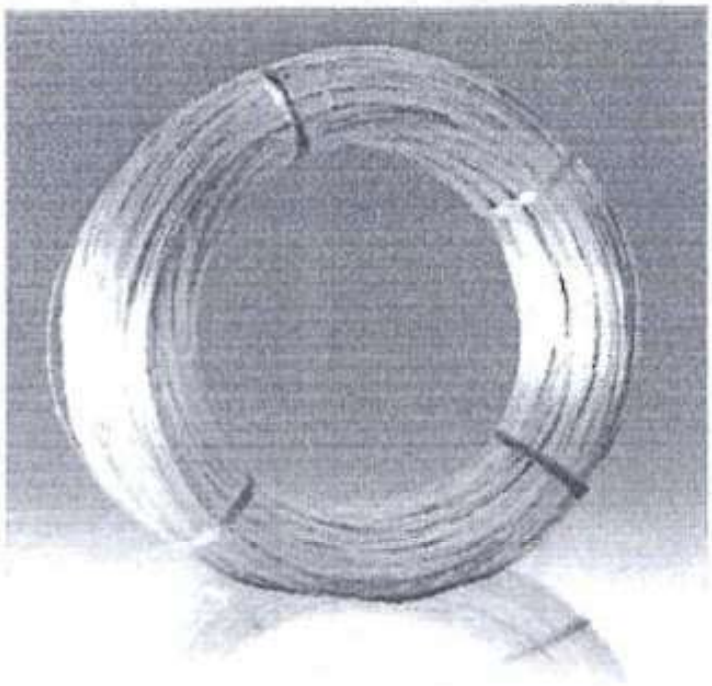

ETUDE ECO/TECHNIQUE :

Secteur d'activité : transformation de fil de fer

Nature du projet :

Le projet porte sur la création d'une unité de fabrication des grillages gabion

Localisation du projet

La localisation du projet sise à la commune de Bordj Bou Arreridj.

Produits :

- Grillage gabion diamètre 2.70
- Grillage gabion diamètre 2.40
- Grillage gabion diamètre 2.20

Moyens humains

Un tel projet emploi autour de 15 postes permanents: 01Gérant-Comptable, 02 agents maîtrise (magasiniers), 05 Ouvriers ordinaires, 05 Professionnels (machinistes), et 02 gardiens.

Chiffre d'affaires prévisionnels :

Selon la capacité de la machine objet de notre projet. Nous considérons une cadence de la transformation d une quantité de 2.65 tonnes par jour, soit environ de 700 tonnes par an (La production serait de 7920 RX « poids de 88 kg » par an). Le rouleau coûte 7550.00 DA

Le prix prévu est à environ de 9250.00 DA/RX en H.T.

Donc, le chiffre d'affaires prévu pour la première année est de

73260000.00 **DA,** et dont l'augmentation est de l'ordre de 05% par an.

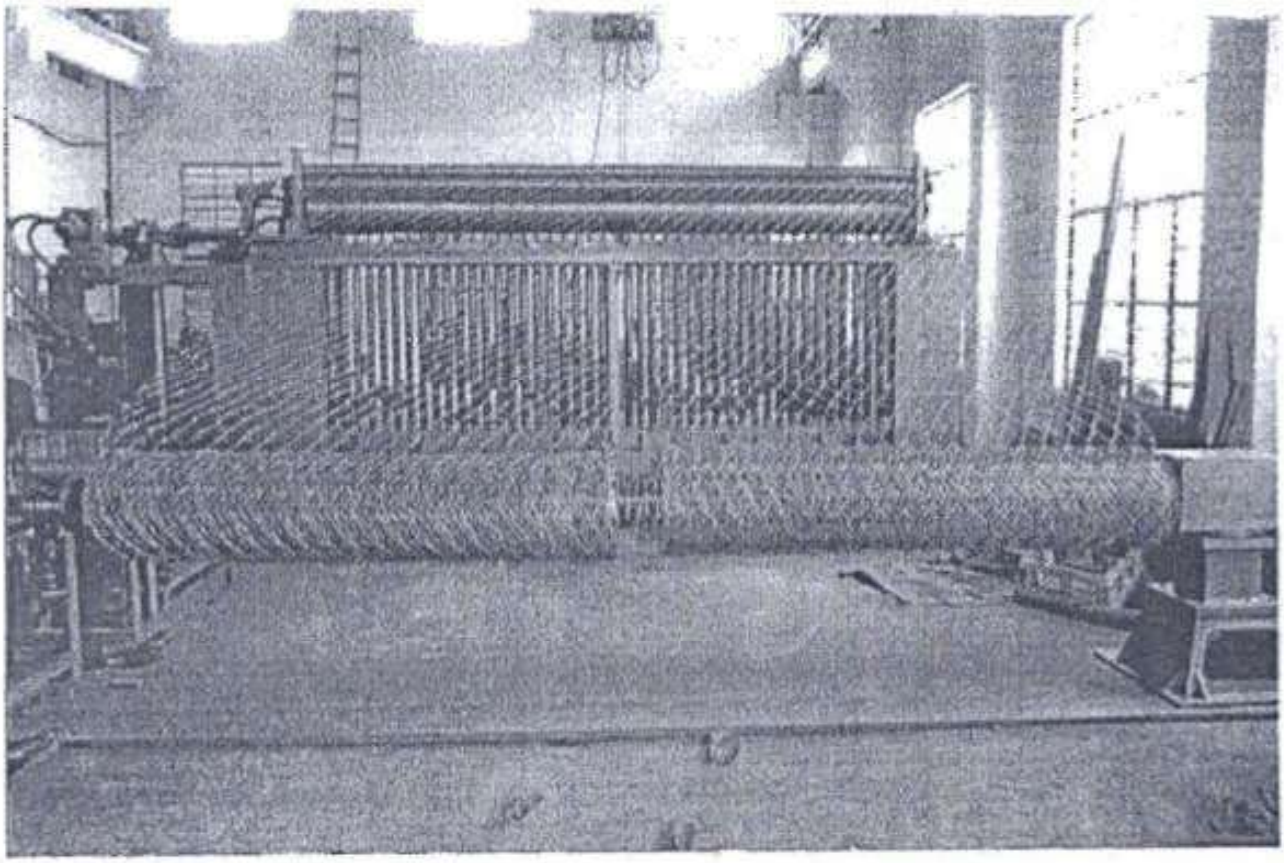

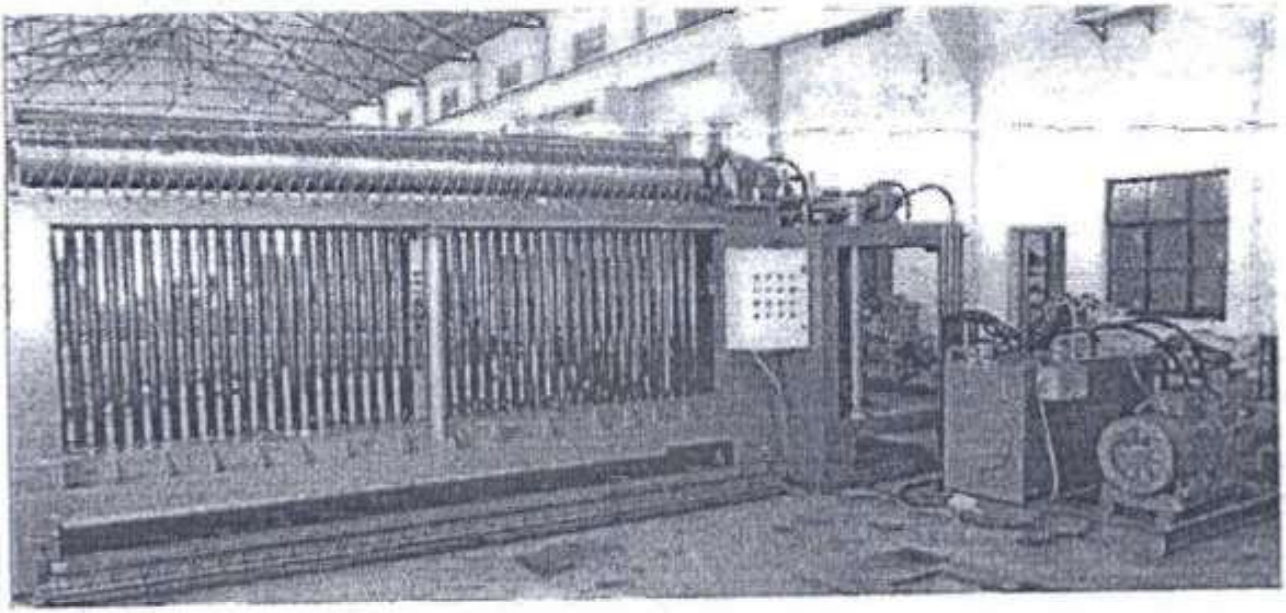

Matières premières, autres approvisionnement.

La matière première représente environ les 80 % du chiffre d'affaires, soit : **59796000.00 DA.**

Ces matières sont constituées principalement de fil de fer galvanisé, le prix prévu par KG est de 85.00 DA /HT

Services

Ils comprennent les frais d'entretien de l'équipement, déplacement, honoraires etc.... prévu durant l'exploitation et représentent 04 % du C.A ,

soit **2 930400.00 DA.**

Frais de personnel de la première année (mensuel)

Le coût salarial moyen 40 000.00 DA/Mois, soit **7 200 000.00** par an.

Impôts et taxes

Projet avec la CNAC et devrait donc être exonérée de la TAP et IRG pondant les six prochaines années.

Les amortissements

Le taux d'amortissement 10%, soit une dotation de 750 000.00 par an (7 500 000 la valeur du matériel).

Frais financiers .....néant.....

-2فاتورة شكلية للعتاد مع التأمين

PROFOUND IMPACT INVESTMENTS L.T.D

5/F., Far East Consortium Building,121 Des Voeux Road C., Central, HongKong

COMMERCIAL INVOICE

INVOICE NO. :20140519

DATE OF INV:NOV.13,2014

LC NO.:00705CDI14002384

[redacted]

ORIGINE CHINA

PROVENANCE CHINA

PORT OF LOADING:SHANGHAI CHINA

DELAI DE LIVRAISON:30 JOURS

MODE DE PAIEMENT:100% LC AT SIGHT

THE GOODS STRICTLY CONFORM WITH PROFORMA INVOICE NO.:20140519,DATE:JULY.04,2014

MARKS & NRS	DESCRIPTION	QUANTITY		UNIT PRICE	AMOUNT
N/M	GABION MESH MACHINE & ACCESSORIES	1	SET	US$95,000.00	US$95,000.00
			TOTAL C F R BEJAIA ALGERIA		US$95,000.00
	TOTAL:SAY US DOLLARS NINETY FIVE THOUSAND ONLY.				
	THE BENEFICIARY:	PROFOUND IMPACT INVESTMENTS L.T.D			
	BANK:	HSBC HONG KONG DES VOEUX ROAD CENTRAL BRANCH			
	BANK ADDRESS:	CHINA INSURANCE GROUP BUILDING 141 Des Voeux Road Central Hong Kong			
	EXP A/C No:	808-112924-095			
	SWIFT:	HSBCHKHHHKH			
	DRAWEE NAME:	HAMMADOUCHE SOUAD BENT MED TAHAR			
	BANK:	BANQUE NATIONALE D'ALGERIE			
	BANK ADDRESS:	DOD BP 129/130 12 ROUTE DE MEFTAH OUED SMAR ALGER ALGERIA			

PROFOUND IMPACT INVESTMENTS L.T.D

BANQUE NATIONALE D'ALGERIE

DOMICILE DI / DIP

Code 24101 2014 3 10 00017 350

B.B.Arrêté Le: 15.07.2014

PROFOUND IMPACT INVESTMENTS LIMITED

Authorized Signature(s)

ENSC

POLICE D'ASSURANCE

M.R PROFESSIONNELLE

Nº De Police :

23160 – 2014 -8123- 010

CONDITIONS PARTICULIERES

SALAMA ASSURANCES ALGERIE
Agence Code : 23160

Adresse: Cité du 05 juillet N° 01 BBA

[redacted]

AGENCE GENERALE DE B.B. ARRERIDJ CODE -23160-
CITE DU 05 JUILLET N° 01 B.B.ARRERIDJ
TEL/FAX 035-60.16.81

MULTIRISQUES PROFESSIONNELLE
Conditions particulières

Unité	SETIF
Agence	23160 B - B - ARRERIDJ
Adresse	Cité du 05 juillet N° 01 34000 BORDJ BOU ARRERIDJ
N° Police	[redacted]
Effet :	15/03/2015 Expiration : 14/03/2016 Heure : 24H00

Souscripteur :

Raison social :	[redacted]
Adresse :	[redacted] BORDJ BOU ARRERIDJ
Activité	TRANSFORMATION DU FIL DE FER
Situation du Risque :	[redacted]

Caractéristique :

Valeur du Contenu	10 843 141,50 DA
Superficie	300M²
Communauté avec un risque aggravant Plus du Quart (1/4)	NON
Contiguité ou Visionnage Aggravant	NON
Construction et couverture en S-léger (max. 50% de matériaux légers)	NON
Valeur des Glaces	0,00 DA
Risque situes en agglomération	OUI
Risque protégé	OUI
Nombre Employés	+2
System d'alarme	NON
Gardiennage avec arme a feu	NON
Limite de Garantie VOL	100%
Limite de garantie DDE	100%

ANNEXE A LA POLICE N° 23160/2015/08.123/010

Garanties Accordées	Capital	Taux	Primes
Incendie Explosion et Risques Annexes	10 843 141,50		59 335,00
Vol	10 843 141,50		45 200,00
Responsabilité Civile	1 000 000,00		12 000,00
Dégâts des Eaux	10 843 141,50		45 200,00
Bris De Glaces	0,00		450,00
Pertes Indirectes	0,00	0.00%	0,00
Dommages Electriques	0,00	0.00%	
Intoxications Alimentaires	0,00	0.00%	
Majorations : sous Terrasses et/ou Habitations	0,00	0.00%	0,00
Responsabilité civile Professionnelle	0,00		

Décompte de Prime

La prime payable dés la signature du présent contrat est décomptée comme suit :

Prime Nette	Accessoires	TVA 17%	Prime Totale	Timbres	Prime TTC
162 185,00	**500,00**	**0,00**	**162 685,00**	**520,00**	**163 205,00**

Fait à B.B.Arreridj le : 14/03/2015

Le souscripteur

L'Assureur

سلامة للتأمينات الجزائر
SALAMA
ASSURANCES ALGERIE

AGENCE GENERALE DE BORDJ BOU ARRERIDJ
CODE -23160 – A.G.A BELAIDI ABDERAZAK
CITE 05 JUILLET N° 01 BORDJ BOU ARRERIDJ
TEL/FAX : 035.79.45.64

AVENANT DE SUBROGATION

N° Police : 23160-2015-8123-010
Effet : 15/03/2015
Échéance : 14/03/2016
Avenant : 23160/2015/002

Assuré : [redacted]

Risque Assuré : MULTIRISQUES PROFESSIONNELLE AOUINE ZERAIGUA MEDJANA B.B.ARRERIDJ

D'un commun accord entre les deux parties, il est convenu ce qui suit :

Aucune somme n'est versé au titre de l'indemnité due au sinistre subi par Le risque assuré désigné ci-dessus faisant l'objet du contrat d'assurance sus désigné, le montant de la garantie est de : (VOIR CONTRAT) cette renonciation est consentie en vue de favoriser le crédit de l'assuré, elle ne saurait profiter Personnellement à ce dernier.

Toutes indemnités seront versées entre les mains de : CNAC B.B.A 2ème RANG jusqu'à concurrence du montant du Crédit.

En conséquence et en toutes circonstances, donner lieu à l'application d'une sanction encourus si l'indemnité se trouvait supérieur au droit du crédit, le surplus éventuel revient de plein droit à l'assuré.

Fait à B.B.A en 03 Exemplaires
Le : 14/03/2015

L'Assuré [redacted]

Le Bénéficiaire

l'Assureur

SALAMA ASSURANCES ALGERIE

Société Par Action au capital de 2 000.000.000 Dinars
Siège Social: COOP EL AMEL SAID HAMDINE - ALGER
RC 00 B 12 444 NIS: 0000 1623 901 73 51 NIF:0001600124489

AGENCE DE BORDJ BOU ARRERIDJ-23160-
Cité du 05 juillet N° 01 B-B-ARRERIDJ
Art d'Imposition : 34 01 21 01 459
Compte RIB 001 00705 0300 300 367 37
BNA AGENCE BORDJ BOU ARRERIDJ

Agence de:	BORDJ BOU ARRERIDJ	Assurance:	MULTIRISQUES PROFESSIONNELLE
Contrat N°	23160-2015-8123-10	AVENANT:	
Nom	HAMADOUCHE SOUED		
Adresse	FO 1ER NOVEMBRE N° 94 B.B.ARRERIDJ		
EFFET	15/03/2015	Date d'Échéance:	14/03/2016

Mode de Paiement: CHEQUE BNA N° 2796033

Arrêté la présente à la somme de:
CENT SOIXANTE TROIS MILLE DEUX CENT CINQ DA-

Prime Nette	162 185,00
Accessoires	500,00
TVA 17%	0,00
FSI	0,00
Timbre	520,00
Prime Totale	163 205,00

Fait à B.B.A le: 14/03/2015

L'ASSUREUR

MINISTERE DU TRAVAIL DE L'EMPLOI ET DE LA SÉCURITÉ SOCIALE

CAISSE NATIONALE D'ASSURANCE CHOMAGE

DIRECTION REGIONALE DE SETIF

AGENCE DE WILAYA B. B. ARRERIDJ

Dispositif de création d'activité destiné aux chômeurs promoteurs âgés de 30 à 50 ans

DOSSIER TECHNICO-ECONOMIQUE

Plan de développement sur 08 ans

LAMINAGE ET PROFILAGE A FROID DE L'ACIER COURANT TREFILAGE ETIRAGE ET AUTRES TRANSFORMATION DE L'ACIER COURANT

[redacted]

[redacted]

34000

11-févr-2014

3 - Evaluation du projet :

31 - Structure d'investissement :

Rubrique	Coût	Coût global
Frais préliminaires	144 526,00	144 526,00
Agencements	0,00	0,00
Matériel et outillage	8 170 000,00	8 170 000,00
Cheptel	0,00	0,00
Véhicules	0,00	0,00
Informatique	0,00	0,00
Tél/Fax	0,00	0,00
Mobilier et autres	0,00	0,00
Fonds de roulement	150 000,00	150 000,00
Assurances (H.T)	172 727,00	172 727,00
TOTAL :	8 637 253,00	8 637 253,00

32 - Structure de financement :

Rubrique	Taux participation	Coût global
Apport personnel	2%	172 745,06
Prêt CNAC	28%	2 418 430,84
Crédit Bancaire	70%	6 046 077,10
TOTAL :	100%	8 637 253,00

33 - Evolution prévisionnelle du chiffre d'affaires, des cash flow, la dotation aux amortissements et l'amortissement du crédit bancaire :

	Chiffre d'affaires	Cash flow net	Dotations amortissements	Amortissement emprunt bancaire
1ère année .	2 880 000,00	282 080,80	1 662 905,20	-
2ème année	2 880 000,00	2 007 826,00	1 662 905,20	-
3ème année	2 880 000,00	1 955 843,08	1 662 905,20	-
4ème année	3 600 000,00	936 168,28	1 662 905,20	1 209 215,42
5ème année	4 320 000,00	1 278 581,54	1 662 905,20	1 209 215,42
6ème année	5 040 000,00	527 811,81	172 800,00	1 209 215,42
7ème année	5 760 000,00	845 704,31	172 800,00	1 209 215,42
8ème année	6 480 000,00	1 163 410,54	172 800,00	1 209 215,42

34 - Modalités de financement :

Montant du crédit bancaire :	6 046 077,10	
Durée de remboursement :	8	ans
Taux d'intérêt :	7,00%	
Taux de bonification :	100%	
Période de différé :	3	année(s)

Zone Implantation : NORMALE

Secteur d'activité : Industrie

Moyens Humains (compétences) : 03 EMPLOIS

3 - LE MARCHE

Implantation : CITE 1ER NOVEMBRE N°94 BBA

Délais de Réalisation préconisés : 06 MOIS

Nombre d'emplois à créer : 2

L'ACTIVITE (PRODUIT / SERVICE) ENVISAGEE

Description précise du produit ou service

LE MARCHE

Population cible et Territoire d'intervention (local, régional, National)

LOVAL ,REGIONAL

La demande

4. ASPECTS TECHNIQUES DU PROJET

Equipements de Production

STRUCTURE DE L'INVESTISSEMENT

	Année 1
	H.T.
Frais préliminaires	144 526,00
Frais Administratifs	40 000,00
F.C.M.G	104 526,00
Agencements	-
Matériel et outillage	8 170 000,00
	8 170 000,00
Cheptel	0
Véhicules	-
Informatique	-
Tél/Fax	-
Mobilier et autres	-
Assurances (H.T)	172 727,00
	172 727,00
Fonds de roulement	150 000,00
Disponibilité	150 000,00
TOTAL STRUCTURE D'INVESTISSEMENTS	8 637 253,00

38824
10570

COUT ET FINANCEMENT DU PROJET

TOTAL STRUCTURE D'INVESTISSEMENT	8 637 253,00

7.1 - Structure de Financement

Rubrique	Taux Participation	Montant	
Apport personnel	2%	172 745,06	172 822,16
Numéraires			
Nature			
Prêt CNAC	28%	2 418 430,84	2418430,84
Crédit Bancaire	70%	6 046 077,10	6040 00000
TOTAL	100%	8 637 253,00	8637253,00

7.2 - Tableau d'amortissement de crédit bancaire

Montant du crédit	6 046 077,10
Durée du Crédit (en années)	8
Taux d'intérêt bancaire	7,00%
Taux de bonification	100%
Différé de remboursement (en années)	3

Rubrique		ANNEE 1	ANNEE 2	ANNEE 3	ANNEE 4	ANNEE 5	ANNEE 6	ANNEE 7	ANNEE 8
Amortissement du crédit en Principal	0,00	0,00	0,00	0,00	1 209 215,42	1 209 215,42	1 209 215,42	1 209 215,42	1 209 215,42
Reste à rembourser	6 046 077,10	6 046 077,10	6 046 077,10	6 046 077,10	4 836 861,68	3 627 646,26	2 418 430,84	1 209 215,42	0,00
Intérêt Bancaire		423 225,40	423 225,40	423 225,40	338 580,32	253 935,24	169 290,16	84 645,08	0,00
Intérêt Bancaire Bonifiés	0,00	423 225,40	423 225,40	423 225,40	338 580,32	253 935,24	169 290,16	84 645,08	0,00
Intérêt à payer	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
Cotisation au FG		21 161,27	21 161,27	21 161,27	16 929,02	12 696,76	8 464,51	4 232,25	0,00
Montant à Payer au FCMG.	309 806,35								

AMORTISSEMENTS

Amortissements des investissements

	Montant H.T.	Durée Amortt	Dotations Amortissements Année 1	Année 2	Année 3	Année 4	Année 5	Année 6	Année 7	Année 8
Frais préliminaires	144 536,00	5	28 905,20	28 905,20	28 905,20	28 905,20	28 905,20			
	144 536,00		28 905,20	28 905,20	28 905,20	28 905,20	28 905,20	-	-	-
Agencements		10								
			-	-	-	-	-	-	-	-
			-	-	-	-	-	-	-	-
			-	-	-	-	-	-	-	-
Matériel et outillage	8 170 000,00	5	1 634 000,00	1 634 000,00	1 634 000,00	1 634 000,00	1 634 000,00			
	8 170 000,00		1 634 000,00	1 634 000,00	1 634 000,00	1 634 000,00	1 634 000,00	-	-	-
			-	-	-	-	-	-	-	-
			-	-	-	-	-	-	-	-
			-	-	-	-	-	-	-	-
			-	-	-	-	-	-	-	-
			-	-	-	-	-	-	-	-
Cheptel		2								
			-	-						
			-	-						
			-	-						
			-	-						
			-	-						
			-	-						
Véhicules		5	-	-	-	-	-	-	-	-
			-	-	-	-	-	-	-	-
			-	-	-	-	-	-	-	-
Informatique		3	-	-	-	-	-	-	-	-
			-	-	-	-	-	-	-	-
			-	-	-	-	-	-	-	-
Tél/Tex		5	-	-	-	-	-	-	-	-
			-	-	-	-	-	-	-	-
			-	-	-	-	-	-	-	-
Mobilier et autres		5	-	-	-	-	-	-	-	-
			-	-	-	-	-	-	-	-
			-	-	-	-	-	-	-	-
			-	-	-	-	-	-	-	-
TOTAL			1 662 905,20	1 662 905,20	1 662 905,20	1 662 905,20	1 662 905,20	-	-	-

BILAN D'OUVERTURE

ACTIF	MONTANT	PASSIF	MONTANT
2- INVESTISSEMENTS	8 487 253,0000	1- FONDS PROPRES	172 745,06
Frais préliminaires	144 526,00	Apports Personnel	172 745,06
Agencements	0,00		
Matériel et outillage	8 170 000,00		
Cheptel	0,00		
Véhicules	0,00		
Informatique	0,00		
Tél/Fax	0,00		
Mobilier et autres	0,00		
Assurances	172 727,00		
4 - CREANCES	0,00		
		5- DETTES D'INVESTISSEMENT	8 464 507,94
DISPONIBILITES	150 000,00		
Fonds de Roulement	150 000,00	Emprunts bancaires	6 046 077,10
		emprunts C.N.A.C	2 418 430,84
T O T A L	8 637 253,00	T O T A L	8 637 253,00

Date de réalisation du dossier : 11/02/2014
Reproduction soumise à autorisation

BILAN PREVISIONNEL SUR 8 ANS

	1ère année			2ème année			3ème Année			4ème année	
ACTIF	BRUT	AMORT	NET	BRUT	AMORT	NET	BRUT	AMORT	NET	BRUT	AMORT
2-INVESTISSEMENTS	8 314 526,00	1 443 905,20	6 870 620,80	8 314 526,00	3 210 810,40	5 103 715,60	8 314 526,00	4 988 715,60	3 325 810,40	8 314 526,00	6 631 620,80
Frais préliminaires	144 526,00	28 905,20	115 620,80	144 526,00	57 810,40	86 715,60	144 526,00	86 715,60	57 810,40	144 526,00	115 620,80
Total Equipements	8 170 000,00	1 634 000,00	6 536 000,00	8 170 000,00	3 268 000,00	4 902 000,00	8 170 000,00	4 902 000,00	3 268 000,00	8 170 000,00	6 536 000,00
Agencements	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
Matériel et outillage	8 170 000,00	1 634 000,00	6 536 000,00	8 170 000,00	3 268 000,00	4 902 000,00	8 170 000,00	4 902 000,00	3 268 000,00	8 170 000,00	6 536 000,00
Cheptel	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
Véhicules	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
Informatique	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
Tél/Fax	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
Mobilier et autres	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
3- STOCKS											0,00
Matières et Fournitures											
4- CREANCES			2 268 713,00			4 277 959,00			5 951 238,88		-
La banque			1 588 099,10			2 994 291,30			4 165 853,22		
la caisse			680 613,90			1 283 267,70			1 785 385,66		
TOTAL (ACTIF)			8 920 333,80			9 266 274,60			9 277 009,28		
PASSIF											
1- FONDS PROPRES			172 745,06			172 745,06			172 745,06		
Resultat en Inst. D'effect.						283 080,80			345 940,80		
3- DETTES D'INVESTIS.			8 464 507,94			8 464 507,94			8 464 507,94		
Emprunts bancaires			6 046 077,10			6 046 077,10			6 046 077,10		
Autres emprunts (CAF/A.C)			2 418 430,84			2 418 430,84			2 418 430,84		
Dettes fournisseurs											
Dettes à court terme											
Découvertes pour compte			0,00			0,00			0,00		
Dettes d'exploitation			0,00			0,00			0,00		
RESULTATS											
TOTAL (PASSIF)			8 920 333,80			9 266 274,60			9 277 009,28		

CHARGES D'EXPLOITATION

	Année 1	Année 2	Année 3	Année 4	Année 5	Année 6	Année 7	Année 8
Matières et Fournitures	864 000,00	864 000,00	864 000,00	1 080 000,00	1 296 000,00	1 512 000,00	1 728 000,00	1 944 000,00
Produits de nettoyage	1 000,00	1 020,00	1 050,60	1 092,60	1 147,20	1 216,00	1 301,10	1 405,20
Emballages	1 000,00	1 020,00	1 050,60	1 092,60	1 147,20	1 216,00	1 301,10	1 405,20
Petit outillage renouvelable	1 000,00	1 020,00	1 050,60	1 092,60	1 147,20	1 216,00	1 301,10	1 405,20
Eau								
Gaz, Électricité	2 000,00	2 040,00	2 101,20	2 185,20	2 294,50	2 432,20	2 602,10	2 811,50
Carburant								
Fournitures administratives	1 000,00	1 020,00	1 050,60	1 092,60	1 147,20	1 216,00	1 301,10	1 405,20
Consommables divers	1 000,00	1 020,00	1 050,60	1 092,60	1 147,20	1 216,00	1 301,10	1 405,20
Autres consommables	7 000,00	7 140,00	7 354,20	7 648,20	8 030,50	8 512,20	8 960,60	9 677,50
Total consommables	871 000,00	871 140,00	871 354,20	1 087 648,20	1 304 030,50	1 520 512,20	1 736 960,60	1 953 677,50
Sous-traitance	1,00	1,00	1,00	1,00	1,10	1,10	1,20	1,20
Crédit-bail (leasing)	1,00	1,00	1,00	1,00	1,10	1,10	1,20	1,20
Loyers et charges locatives	1,00	1,00	1,00	1,00	1,10	1,10	1,20	1,20
Entretien et réparation	1,00	1,00	1,00	1,00	1,10	1,10	1,20	1,20
Assurance multi-risques	1,00	1,00	1,00	1,00	1,00	1,00	1,00	1,00
Documentations techniques	1,00	1,00	1,00	1,00	1,10	1,10	1,20	1,20
Honoraires comptables	1,00	1,00	1,00	1,00	1,10	1,10	1,20	1,20
Publicité	1,00	1,00	1,00	1,00	1,10	1,10	1,20	1,20
Frais de transport	1,00	1,00	1,00	1,00	1,10	1,10	1,20	1,20
Cotisations diverses	1,00	1,00	1,00	1,00	1,10	1,10	1,20	1,20
Services bancaires	1,00	1,00	1,00	1,00	1,10	1,10	1,20	1,20
Voyages-Restaurat°-Recept°	1,00	1,00	1,00	1,00	1,10	1,10	1,20	1,20
Frais de timbres et de télécommunicat°	1,00	1,00	1,00	1,00	1,10	1,10	1,20	1,20
Autres	14,00	14,00	14,00	14,00	15,30	15,30	16,60	16,60
Total services extérieurs								
Cotisations sociales CASNOS		0,00	51 891,12	172 800,00	172 800,00	172 800,00	172 800,00	172 800,00
Salaires bruts	50 000,00							
Charges patronales	13 000,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00

Etude prévisionnelle

CALCUL DU CHIFFRE D'AFFAIRES

10.1 : Mode de calcul du chiffre d'affaires :

☐ Selon le promoteur, le chiffre d'affaires retenu est inférieur aux capacités de production

☐ Selon le promoteur, le chiffre d'affaires retenu est cohérent par rapport aux capacités de production

10.2 : Unités de valeur :

Unités de valeur	Année 1			Année 2			Année 3			Année 4		
	Quantité	Prix unitaire	Fréquence/an	Quantité	Prix unitaire	Fréquence/an	Quantité	Prix unitaire	Fréquence/an	Quantité	Prix unitaire	Fréquence/an
Nb litres ou Nb animaux												
Décimes - mesure												
m³ - m² - m.l												
Kg - Tm												
PIECE	40	250	288	40	250	288	40	350	288	50	250	288
Prestation												
Rotation												
Montant Chiffre d'affaires	2 880 000.00			2 880 000.00			2 880 000.00			3 600 000.00		

102

TCR PREVISIONNEL

	Année 1	Année 2	Année 3	Année 4	Année 5	Année 6	Année 7	Année 8
Ventes de marchandises								
Production vendue								
Prestations fournies								
CHIFFRE D'AFFAIRES	2 680 000	2 880 000	2 880 000	3 600 000	4 320 000	5 040 000	5 760 000	6 480 000
Consommables Matières première								
Autres Consommables								
TOTAL CONSOMMABLES	871 000	871 140	871 354	1 087 648	1 304 031	1 520 512	1 736 961	1 953 678
Services								
VALEUR AJOUTEE	2 008 986,00	2 008 846,00	2 008 631,80	2 512 337,60	3 015 954,20	3 519 472,50	4 023 022,80	4 526 305,90
Impôts et taxes								
Cotisations sociales CASNOS								
Frais de personnel (salaires et charges)								
Dotations aux amortissements								
Charges financières								
TOTAL CHARGES D'EXPLOITATION								
RESULTAT BRUT D'EXPLOITATION								
IBS	-	-	-	121 589	206 154	150 625	167 257	180 367
RESULTAT NET D'EXPLOITATION	283 080,80	345 940,80	293 835,48	483 243,32	825 694,80	1 737 817,63	2 097 765,44	2 373 539,34
Dotations aux amortissements	-	1 662 905,20	1 662 905,20	1 662 905,20	1 662 905,20	-	-	-
Cash Flow Brut	283 080,80	2 008 846,00	1 956 740,68	2 146 148,52	2 488 600,00	1 737 817,63	2 097 765,44	2 373 539,34
Remboursement principal de l'emprunt	-	-	-	1 209 215,42	1 209 215,42	1 209 215,42	1 209 215,42	1 209 215,42
Cash flow Net	283 080,80	2 008 846,00	1 956 740,68	936 933,10	1 279 384,58	528 602,21	846 550,02	1 164 323,92
Taux de matières et marchandises utilisées	30,00%	30,00%	30,00%	30,00%	30,00%	30,00%	30,00%	30,00%

RATIOS

RATIO	1ère année	2ème année	3ème année	4ème année	5ème année
1 Délai récupération investissem	0,03	0,24	0,24	0,11	0,15
2 Taux de Valeur Ajoutée	0,70	0,70	0,70	0,70	0,70
3 Capacité d'endettement	29,90	4,21	4,33	9,03	5,67

4-طلب القرض البنكي

الجمهورية الجزائرية الديموقراطية الشعبية

REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE

Ministère du Travail de l'Emploi et la Sécurité Sociale.

Caisse Nationale d'Assurance Chômage

CNAC

وزارة العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي

الصندوق الوطني للتأمين على البطالة

WILAYA DE : BORDJ BOUARRERIDJ
ANTENNE DE : 3401/BORDJ BOUARRERIDJ

A

Monsieur le Directeur de l'Agence Bancaire

De ..... B.N.A

Objet : *Demande de crédit bancaire.* « Phase création »

Réf : *Dispositif de soutien à la création et à l'extension d'activités par les chômeurs promoteurs âgés de trente (30) à cinquante (50) ans.*

Monsieur,

Suite à l'agrément de mon projet d'activité par la Caisse Nationale d'Assurance Chômage, objet de l'attestation d'éligibilité et de financement ci-jointe, j'ai l'honneur de vous demander de bien vouloir m'accorder un crédit d'un montant de

6 046 077.10 DA, *pour le financement de* **LAMINAGE ET PROFILAGE A FROID DE L4ACIER COURANT TREFILAGE ETIRAGE ET AUTRES TRANSFORMATION DE l'ACIER COURANT.**

Je joins, à la présente, les pièces ci-dessous, pour appuyer mon dossier :

Dossier administratif et juridique :

- *Demande de crédit ;*
- *Extrait de naissance ;*
- *Certificat de résidence ;*
- *Justificatif de la qualification ;*
  - *Photocopie de la pièce d'identité.*
- *Copie du bail de location d'une durée de deux (02) années renouvelables ou du titre de propriété du local ou une décision d'affectation devant abriter l'activité ;*
- *Copie du registre de commerce ou tout autre document d'immatriculation ;*
- *Copie du statut juridique de l'entreprise lorsqu'il s'agit d'une personne morale ;*

- *Une copie de la carte fiscale ou le certificat d'existence ;*
- *copie des autorisations provisoires ou définitives en cas d'activités réglementées ou classées) ;*
- *Un procès verbal de visite du local devant abriter l'activité établi par les services habilités de la CNAC*

Dossier technique :

- *Etude technico-économique du projet ;*
- *Factures pro forma ;*
- *Un bilan d'ouverture, des bilans prévisionnels et des comptes d'exploitation prévisionnels établis sur cinq (05) ans ;*
- *Une attestation d'éligibilité et de financement aux avantages consentis dans le cadre du dispositif délivré par la CNAC.*
- *Une attestation d'adhésion du promoteur au Fonds de Caution Mutuelle et de Garantie ;*

Dans l'attente d'une suite favorable, je vous prie d'agréer, Monsieur le Directeur, l'expression de ma parfaite considération.

البنك الوطني الجزائري

5–شهادة الموافقة البنكية

BANQUE NATIONALE D'ALGERIE
SOCIETE PAR ACTIONS
Au Capital de 41.600.000.000 DA

Siège Social :
8, Bd, Ernesto « Che » Guevara ALGER
DRE SETIF 197
BORDJ BOU ARRERIDJ 705
RUE ZIOUI ABDELHAMID
REFERENCE :

B.B.A LE 10/03/2014

NOTIFICATION DE L'ACCORD BANCAIRE

Mme ; [redacted]

Objet : A/S de votre demande de financement
Micro Entreprise de C.N.A.C : LAMINAGE ET PROFILAGE A FROUD DE L'ACIER COURANT , TREFILAGE , EREFILAGE ,ETIRAGE ET AUTRE TRANSFORMATIONS DE L'ACIER COURANT .

En réponse à votre demande de financement du projet de création ou (Extension des capacités de production) d'une micro entreprise dans Le cadre du dispositif de soutien à la création d'activité par les chômeurs promoteurs âgés de 30 à 50 ans , nous avons le plaisir de vous informer que notre banque consent à vous accorder le crédit ci-dessous détaillé :

1.C.M.T 6.040.000,00 DA.
2.Durée .....08 huit années
3. Trois (03) années de différé de remboursement
4.Le paiement des intérêts bénéficie d'un différé d'une année
5.Taux d'intérêts bonifié à : 100%.
6.Echéancier de remboursement

Pour la libération de ce crédit vous devez aussi compléter votre dossier en présentant les documents suivants :

A priori

1. Versement de l'apport personnel ; (DA 178.822,16).
2. Virement PNR C.N.A.C ;
3. Présentation du contrat d'adhésion au fonds de garantie pour toute la durée de crédit bancaire ;
4. Présentation de l'ordre d'enlèvement de chèques, délivré par la C.N.A.C de 30 % à la command 70 % à la livraison ou à la présentation d'une attestation de disponibilité des équipements. Une cc transmise au préalable par la C.N.A.C à la banque.
5. Une copie légalisée du cahier des charges.

A posteriori

7. Nantissement des équipements au 1er rang au profit de la banque et au 2nd rang au profit de la C.N.A.C
8. Assurance tous risques subrogée au 1er rang au profit de la banque et au 2nd rang au profit de la C.N.A.C ;
9. Une copie de la décision d'octroi d'avantages au titre de l'exploitation délivrée par les services de la C.N.A.

Une fois effectué le virement du prêt non rémunéré accordé par la C.N.A.C et la signature de la conven prêt avec notre banque, un chèque de banque subordonné à l'ordre d'enlèvement établi par l'antenne C.N.A.C vc remis.

La durée de validité de cet accord est fixée à une année renouvelable, à compter de la date de sa notificatic

BANQUE NATIONALE D'ALGERIE
AGENCE DE B.B.ARRERIDJ.

Copies : l'INTERESSE
DRE
C.N.A.C

عقد الانخراط

200/3401010005230/2014/0126

بيـــن

صندوق الكفالة المشتركة لضمان أخطار القروض المنشئ بموجب المرسوم التنفيذي رقم 04-03 المؤرخ في 03 جانفي 2004 و المدعى أدناه " الصندوق" الممثل من طرف *السيد روابحي حسين* ، مندوب محلي لدى الوكالة الولائية *برج بوعريريج* الكائنة ببرج بوعريريج

من جهة

و

الممضي أسفله:

- اللقب :
- الاسم :
- عنوان المقر ....:

[redacted]

الولاية: برج بوعريريج

المتصرف بمفرده بصفة: تصفيح وتجنيب على البارد للفولاذ العادي ، قلد ، تمديد وتحويلات أخرى للفولاذ العادي

من جهة

تم تحديد و الاتفاق على ما يلي:

المادة الأولى: ينخرط المكتتب في الصندوق بموجب المادة 10 من المرسوم رقم 04-03 المؤرخ في 03 جانفي 2004.

المادة الثانية: تقدر النسبة المطبقة لمنحة التأمين ب 0.35٪ من المبلغ الرئيسي للقرض.

المادة الثالثة: يقدر القرض الممنوح من طرف الوكالة البنكية *BNA 705*

بـــ *6 040 000,00* دج لفترة تسديد مدتها *08* سنوات.

المادة الرابعة: يلتزم المكتتب بدفع مجموع منحة التأمين <<FLAT>> والمقدرة

بـــ 105 700,00 دج

المادة الخامسة: تدفع منحة التأمين لدى الوكالة البنكية لبنك الفلاحة و التنمية الريفية التابعة لمقر إقامته طبقا لأمر الدفع الذي يسلم له.

المادة الخامسة مكرر: تقتطع عمولة تقدر بـ 5% من المبلغ الإجمالي لمنحة التأمين في حالة فسخ العقد وفي حالة ثبوت الغش، تصبح منحة التأمين حقا مكتسبا للصندوق.

المادة السادسة: يبدأ ضمان «**الصندوق**» ابتداء من تاريخ منح البنك للسلفة.

المادة السابعة: مقابل الدفع المشار إليه أعلاه، يبلغ « **الصندوق** » لمؤسسة القرض *BNA 705* التزامه بضمان السلفات الممنوحة للمكتتب دون تراجع طبقا للمادتين 04 و05 من المرسوم التنفيذي رقم 03/04 المؤرخ في 03 جانفي 2004.

المادة الثامنة: في إطار تنفيذ الضمان، يكون « الصندوق» بديلا أمام حقوق البنوك و المؤسسات المالية طبقا للمادة 05 من المرسوم التنفيذي رقم 03/04 المؤرخ في 03 جانفي 2004المتضمن إنشاء و تحديد القوانين الأساسية لصندوق الكفالة المشتركة للضمان.

المادة التاسعة: في إطار المادة 08 من هذا العقد، يحافظ « الصندوق» على حقه في اللجوء إلى العدالة عند عدم التزام المكتتب.

حرر في برج بوعريريج ، يوم *2014/04/08*

المندوب المحلي

المكتتب

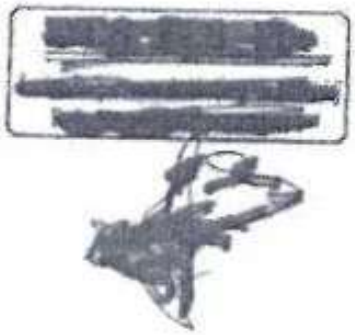

بنك الفلاحة والتنمية الريفية

B.A.D.R

B .B. ARRERIDJ "696"
26 RUE LARBI BEN M'HIDI
WILAYA B B ARRERIDJ 34000

MAR 8 AVRI 2014

BADR,AGENCE SETIF 697
8,AVENUE DU 8 MAI 45
SETIF
SETIF

OPERATION N VE3-0188

* RECU DE VERSEMENT *

VERSEM. EFFECTUE PAR [redacted]

MONTANT VIRE :	105,700,00	DZD
COMMISSION :	250,00	DZD
TAXE S/COMMIS :	42,50	DZD
MONTANT VERSE :	***105.992,50***	DZD

VISA

* EN FAVEUR DE [redacted]

BENNACEF SALAH
Vérifié

SALUTATIONS DISTINGUEES

F.C.M.G

Siège social : 17, Bd Colonel Amirouche - 16004 Alger

www.badr.bank.dz

SALUTATIONS DISTINGUEES

110

N° Dossier : [redacted]
Nom et Prénom du Gérant : [redacted]
Raison Sociale : [redacted]
Activité : *LAMINAGE ET PROFILAGE A FROID DE L'ACIER COURANT, TREFILAGE, ETIRAGE ET AUTRES TRANSFORMATIONS DE L'ACIER COURANT*

Date de signature du contrat :
Montant du prêt : *6 040 000,00*
Agence Bancaire : *BNA 705*
Durée de remboursement : *08 Années*

TABLEAU DE CALCUL DE LA PRIME

ANNÉE	ANNUITÉ	RESTE A REMBOURSER	PRIME (0.35%)
2014	0,00	6 040 000,00	21 140,00
2015	0,00	6 040 000,00	21 140,00
2016	0,00	6 040 000,00	21 140,00
2017	1 208 000,00	4 832 000,00	16 912,00
2018	1 208 000,00	3 624 000,00	12 684,00
2019	1 208 000,00	2 416 000,00	8 456,00
2020	1 208 000,00	1 208 000,00	4 228,00
2021	1 208 000,00	0,00	0,00
		Total à payer	**105 700,00**

Le Délégué Local

الجمهورية الجزائرية الديموقراطية الشعبية
REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE

وزارة العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي
الصندوق الوطني للتأمين على البطالة

Ministère du Travail de l'Emploi et la Sécurité Sociale.
Caisse Nationale d'Assurance Chômage

CNAC

ولاية : برج بوعريريج
وكالة : برج بوعريريج
فرع :
المرجع :.....

إذن بسحب صك مصرفي 100%

خصّص ذات الإذن بالسحب استثنائيا لتمويل عتاد و معدّات الإنتاج الموجّه لإحداث النشاط وتوسيعه من طرف البطالين ذوي المشاريع البالغين ما بين ثلاثين(30) و خمسين (50) سنة.

أنا الموقع أسفله السيد/السيدة: ..... متصرف(ة) بصفة مدير(ة) وكالة الص.و.ت.ب لولاية: برج بوعريريج ، **أذن لصاحب المشروع المعيّن أدناه:**

اللّقب و الاسم : .....
تاريخ و مكان الميلاد : .....
رقم بطاقة التعريف الوطنية :.....
أو رخصة السياقة :.....
رقم الملف : .....
اسم النشاط : تصفيح وتجنيب على البارد للفولاذ العادي ، قلد ، تمديد وتحويلات أخرى للفولاذ العادي
قيمة المشروع : **8 637 253,00 دج**

المساهمة الشخصية	القرض المتوسط المدى	السلفة غير مكافأة
178 822,16 دج	**6 040 000,00 دج**	**2 418 430,84 دج**

يسحب من لدن الوكالة البنكية المعيّنة محلّ الدفع **705 BORDJ BOU ARRERIDJ** **BNA**

صك مصرفي محرر باسم المورد بمجموع **100%** عند تقديم **شهادة توفير العتاد .**
مع إبقاء صك التأمين الشامل عقب اقتناء جميع التجهيزات.

لأجل تمكينه من إنجاز أشغال التجهيز و الترتيب واقتناء المعدات المدرجة ضمن قائمة البرنامج الخاصة بإنجاز المشروع وفق الاستثمار المقرر من قبل لجنة الانتقاء و الاعتماد و التمويل بتاريخ **2013/12/19.**

أعدّ ذات الإذن الخاص بسحب صك مصرفي لاستعماله في حدود ما يسمح به القانون.

التاريخ والتوقيع

مدير وكالة ولاية برج بوعريريج

ملاحظة هامة:
يحتفظ الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة (ص.و.ت.ب) بحق مطالبة إسترجاع السلفة غير المكافأة(س.غ.م) المحوّلة، غير المصروفة طيلة سنة واحدة أو عقب إنقضاء سيران مفعول إقرار التمويل المصرفي.

8 الميزانية لخمس سنوات مقبلة

ACTIF

	Ouverture	n	n+1	n+2	n+3	n+4
ACTIFS NON COURANTS						
Ecart d'acquisition-goodwill positif ou négatif	0	0	0	0	0	0
Immobilisations	8 420 000	8 420 000	8 420 000	8 420 000	8 420 000	8 420 000
amortissements	-5 052 000	-6 894 000	-6 736 000	-7 578 000	-8 420 000	
Terrains	0	0	0	0	0	0
Bâtiments et infrastructure	0	0	0	0	0	0
aménagement (s)	0	0	0	0	0	0
Immobilisations animées	0	0	0	0	0	0
Prêts mis en fournisseur	0	0	0	0	0	0
Autres participations et créances rattachées	0	0	0	0	0	0
Autres titres immobilisés	0	0	0	0	0	0
Autres actifs financiers non courants	0	0	0	0	0	0
impôts différés actif	0	0	0	0	0	0
TOTAL ACTIF NON COURANT	3 368 000	2 526 000	1 684 000	842 000	0	8 420 000
ACTIFS COURANTS						
Stocks et encours	0	3 979 990	3 982 500	4 331 550	3 112 181	4 194 421
Clients	0	1 900 007	1 708 000	1 734 000	1 708 000	1 804 354
Caisse	0	0	0	0	0	0
Autres actifs/C/E	0	0	0	0	0	0
Impôts et taxes/dus	0	0	0	0	0	0
Autres créances et emplois assimilés	0	0	0	0	0	0
Placements et autres actifs financiers courants	0	0	0	0	0	0
Trésorerie	1 400 000	351 823	1 501 730	2 881 446	4 191 894	142 968
TOTAL ACTIF COURANT	1 400 000	6 893 000	7 364 230	8 947 026	10 072 846	6 141 446
TOTAL GENERAL ACTIF	4 768 000	9 419 000	9 938 230	9 499 026	10 072 846	14 561 446

PASSIF

	Ouverture	n	n+1	n+2	n+3	n+4
CAPITAUX PROPRES						
Capital émis	3 583 000	3 583 000	3 583 000	3 583 000	3 583 000	3 583 000
Capital non appelé						
Primes et réserves						
Ecarts de réévaluation						
Ecart d'équivalence						
Résultat net		667 000	697 180	727 964	799 362	1 633 396
Autres capitaux propres - report à nouveau			667 000	1 364 180	2 092 144	2 891 506
TOTAL I	3 583 000	4 250 000	4 947 180	5 675 144	6 474 506	8 967 897
PASSIFS NON COURANTS						
Emprunts et dettes financières	1 185 000	842 000	699 000	456 000	213 000	
Impôts (reprise et provisionnés)						
Autres prises en charges						
Provisions et produits constatés d'avance						0
TOTAL II	1 185 000	842 000	699 000	456 000	213 000	
PASSIFS COURANTS						
Fournisseurs et comptes rattachés		1 987 500	2 091 250	2 967 795	3 109 151	3 751 334
Autres dettes/d					0	0
Impôts		1 243 000	1 364 800	1 290 086	1 315 898	1 342 216
Autres passifs						
Découvert Passif						
TOTAL III	0	3 237 000	3 292 050	3 357 881	3 425 049	5 093 550
TOTAL PASSIF (I+II+III)	4 768 000	8 419 000	8 938 230	9 488 026	10 072 846	14 561 446

(comptes de resultat)

	n	n+1	n+2	n+3	n+4
Ventes et produits annexes	20 000 000	20 400 000	20 808 000	21 224 160	21 648 643
Variation stocks produits finis					
Production immobilisée	0	0	0	0	0
Subventions exploitation					
I - PRODUCTION DE L'EXERCICE	20 000 000	20 400 000	20 808 000	21 224 160	21 648 643
Achats consommés(sauf pièces et outil)	-18 500 000	-18 870 000	-19 126 200	-18 448 734	-18 777 699
Services extérieurs et autres consommations (entretien et réparations)	-400 000	-408 000	-416 160	-424 483	-433 973
II - CONSOMMATION DE L'EXERCICE	-18 900 000	-19 278 000	-19 542 360	-18 873 207	-17 210 672
III - VALEUR AJOUTEE D'EXPLOITATION(I+II)	1 100 000	1 122 000	1 265 640	2 350 953	4 437 972
Charges personnel	-2 467 000	-2 542 829	-2 691 676	-2 749 186	-2 804 682
Impôt, taxes et versements assimilés					
IV - EXCEDENT BRUT D'EXPLOITATION	1 609 000	1 639 190	1 589 964	1 601 963	1 633 290
Dotations aux amortissements,provision et perte de valeur	-842 000	-842 000	-842 000	-842 000	
reprise sur pertes de valeur et provisions					
V - RESULTAT OPERATIONNEL	967 000	997 190	727 964	759 963	1 633 290
Produits financiers					
Charges financiers					
VI - RESULTAT FINANCIER	0	0	0	0	0
VII - RESULTAT ORDINAIRE AVANT IMPOTS (V+VI)	967 000	997 190	727 964	759 963	1 633 290
impôt exigibles sur résultats ordinaires					
impôt différés (variations) sur résultats ordinaires					
VIII - RESULTAT NET DES ACTIVITES ORDINAIRES	967 000	997 190	727 964	759 963	1 633 290
Eléments extraordinaires produits (à préciser)					
Eléments extraordinaires charges (à préciser)					
IX - RESULTAT EXTRAORDINAIRE	967 000	997 190	727 964	759 963	1 633 290
X - RESULTAT NET DE L'EXERCICE	967 000	997 190	727 964	759 963	1 633 290
cash flow	1 809 000	1 839 190	1 569 964	1 601 963	1 633 290
cash flow cumulé	1 809 000	3 648 190	5 218 154	6 819 996	8 452 287

besoin en fond de roulement "BFR"

	N	N+1	N+2	N+3	N+4
stocks	3 675 000	3 952 500	4 031 550	4 112 181	4 194 425
créances	2 018 500	3 391 730	4 615 485	5 960 374	1 947 022
dettes a court terme	1 987 500	2 027 250	2 067 795	2 109 151	5 151 334
besoin en f/r BFR	3 906 000	5 226 980	6 579 240	7 963 404	990 112

cash flows " capacité d'autofinancement

	0	N	N+1	N+2	N+3	N+4
CAF = R.N + D.AMORT		1 509 000	1 539 180	1 569 964	1 601 363	1 633 390
investissements	3 368 000	0				
BFR	1 000 000	3 906 000	1 320 980	1 352 260	1 384 164	-6 973 292
valeur résid- des imm-						8 420 000
récupération BFR						0
cash flows	4 368 000	1 509 000	1 539 180	1 569 964	1 601 363	17 026 682
cash flows cummulés	0	1 509 000	3 048 180	4 618 144	6 219 506	23 246 188

1ere critère délai de récuperation du capital 03 ans et 03,5 mois

2eme critere valeur actuelle nette VAN

on considère que le taux d'actualisation est de 08% (est supérieur au taux d'intérêt)

est la valeur actuelle nette repose sur la comparaison entre le capital investi et la valeur actuelle des cash-flows dégages par un projet

CALCULE VAN

	cash flows	tx d'actu-	coefficient	
cap-inve-	3 368 000			3368000
n	1 509 000	8%	0,9259	1397222
n+1	1 539 180	8%	0,8573	1319599
n+2	1 569 964	8%	0,7938	1246288
n+3	1 601 363	8%	0,7350	1177050
n+4	1 633 390	8%	0,6806	1111658
				2883816

VAN =	2 883 816

La valeur supérieure à zéro donc le projet est rentable

l'analyse financière par des certains ratios financiers

1 ratio de fonds de roulement
capital perman-/valeur immob-

N	N+1	N+2	N+3	N+4
2,055423595	3,35283848	7,28164323	#DIV/0!	0,958182494

2 ratio d'autonomie financière
capitaux perman-/total passif

N	N+1	N+2	N+3	N+4
0,504780569	0,553485422	0,598073865	0,638815701	0,554058737

3 ratio d'endettement
dettes total /actif reel total

N	N+1	N+2	N+3	N+4
0,495219451	0,446514578	0,401926118	0,361184309	0,445941268

4 ratio de liquidité générale
actif courant/dettes à court t

N	N+1	N+2	N+3	N+4
1,826026233	2,203560092	2,575138681	2,940850052	0,945776411

5 ratio de liquidité réduite
actifs courants hors stocks /DCT

N	N+1	N+2	N+3	N+4
0,625406558	1,002940417	1,374519006	1,740230377	0,299839327

6 ratio de liquidité immédiate
disponibilité/DCT

N	N+1	N+2	N+3	N+4
0,109010999	0,486544858	0,858123447	1,223834818	0,022016926

7 ratio de rotation des actifs
chiffre d'aff /actif total

N	N+1	N+2	N+3	N+4
2,37544	2,28233	2,19285	2,10713	1,48671

8 ratio des actifs circulant
chiffre d'aff/ actifs courants

N	N+1	N+2	N+3	N+4
3,393569	2,812152	2,406374	2,107128	3,525007

Après le calcule des différents ratios financiers, nous pouvons conclure que ce projet est très rentable

ESTIMATION DE NOTRE ACTIVITE

TRANSFORMATION DE FIL DE FER GALVANISE
(grillage Zimmerman et grillage gabion)

L'entreprise

L'entreprise :

- *Nom et prénom :*
- *Forme juridique : personne physique*
- *Effectif globale : 04 quatre*

Secteur d'activité : transformation de fil de fer galvanisé.

Localisation : La localisation sise au lieu dit situé au nord de la ville de B.B.ARRERIDJ, la sortie menant 0 la commune de

Produits : - grillage gabion (produit principal), grillage Zimmerman comme un produit secondaire.

Le grillage soit pour gabionnage ou Zimmerman, Un **grillage** est un ouvrage d'en clôture ou de serrurerie réalisé en fils de fer entrecroisés tendu entre des piquets. On l'utilise pour clôturer un terrain ou un domaine, de façon permanente comme une clôture.

Matières premières : le fil de fer galvanisé représente la seule matière première de nos produis

Clientèles

S'adressent principalement aux entreprises de gabionnage, les particuliers, les éleveurs, et également les revendeurs de gros.

Moyens humains

Compte tenu du niveau de production et des machines utilisées actuellement, ainsi que la superficie du site, l'entreprise emploie à titre permanent environ 4, répartis entre deux(02) machinistes, deux (02) ouvriers ordinaires.

Capacité actuelle et le chiffre d'affaires:

Selon la capacité de la machine de grillage existante. Nous considérons une cadence de transformation environ 80 tonnes par an de fil de fer galvanisé, sur un prix moyen d'un tonne est de 250 000 DA, la marge bénéficiaire est toujours comprise entre 25 et 30%.

Donc, le chiffre d'affaires toujours de l'ordre de **20 000 000 DA/AN.** (Sur une base de 300 jours ouvrables par an), ainsi que la consommation de fil de fer est environ de **15 500 000** DA

Frais de personnel

NRE	POSTE	S.BRUT	COT SS	TOTAL
02	Machiniste	1 152 000	299 520	1 451 520
02	O ordinaire	840 000	218 400	1 048 400
02	**TOTAL.....**	**1 992 000**	**517 920**	**2 509 920**

Impôts et taxes

Notre projet à été créé dans le cadre de l'emploi de jeunes CNAC, et devrait donc être exonérée de l'IRG ou l'IFU pondant les 09 premières années (6+3).

Les amortissements

N.O	L'INVESTISS-	VALEUR	TAUX	DOTATIONS
01	Machine de grillage	8 420 000	10%	842 000
	TOTAL	**8 420 000**		**842 000**

قائمة المراجع

- شعيب آتشي، **واقع وأفاق المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر في ظل الشراكة الأورو جزائرية** ، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، الجزائر، 2008، ص8.
- قنديرة سمية، **دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الحد من ظاهرة البطالة**، مذكرة ماجستير، كلية علوم التسيير، جامعة منتوري، قسنطينة، 2010، ص: 54.
- نسيمة سابق، **أثر الاستثمار في المؤسسات الصغيرة والمت وسطة على النمو الاقتصادي**، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الحاج لخضر، باتنة، 2016، ص: 15.
- جيلالي بوشرف، فوزية بوخبزة، **دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في بناء الاقتصاد الوطني**، مجلة الإستراتيجية والتنمية، العدد 6، 2014، ص: 173.
- سليمان ناصر، عواطف محسن، **تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالصيغ المصرفية الإسلامية**، الملتقى الدولي الأول حول :الاقتصاد الإسلامي واقع ورهانات المستقبل، المركز الجامعي غرداية، فيفري 2011، ص: 23.
- جيلالي بوشرف، فوزية بوخبزة، **دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في بناء الاقتصاد الوطني**، مجلة الإستراتيجية والتنمية، العدد 6، 2014، ص: 173.
- ليث عبد الله القهيوي، بلال محمود الوادي، **المشاريع الريادية الصغيرة والمتوسطة ودورها في عملية التنمية**، دار الحامد للنشر والتوزيع، الأردن–عمان، 2012، ص: 19- 22.
- صلاح حسن، **التطورات والمتغيرات الاقتصادية والدولية "دعم وتنمية المشروعات الصغيرة لحل مشاكل البطالة والفقر**، دار الكتاب الحديث، مصر، 2011، ص: 31.
- زيتوني صابرين، **الشراكة الأجنبية لتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة عبد الحميد ابن باديس، مستغانم، 2017، ص26.
- سماح طلحي، **دور البدائل الحديثة في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، أطروحة دكتوراه ، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي، 2014 ، ص ص: 43- 44.
- مدخل خالد، **التأهيل كآلية لتطوير تنافسية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير،الجزائر، 2012، ص: 27.
- مشري مُحَّد الناصر، **دور المؤسسات المتوسطة والصغيرة والصغرى في تحقيق التنمية المحلية المستدامة**، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف، 2011، ص ص: 16، 17.
- ناصر دادي عدون، **اقتصاد المؤسسة**، دار المحمدية العامة، الطبعة الثانية، الجزائر، دون سنة نشر، ص: 57.
- عقبة نصيرة، **فعالية التمويل البنكي لمشاريع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر**، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة مُحَّد خيضر، بسكرة، 2015، ص: 29.

- مُحَمَّد محروس إسماعيل، **اقتصاديات الصناعة والتصنيع**، مؤسسة شباب، الجامعة الإسكندرية، 1992 ، ص 202.
- عبد الحميد أحمد قبودان، **دور بنوك التنمية الصناعية في تطور الصناعات الصغيرة والقطاع الخاص**، الندوة التحضيرية المصرية، المؤتمر الأفريقي لسياسات واستراتيجيات التنمية الصناعية، القاهرة، 1978 ، ص 09.
- دمدوم كمال، **دور الصناعات الصغيرة و المتوسطة في تثمين عوامل الإنتاج في الاقتصاديات التي تمر بفترة إعادة الهيكلة**، مجلة دراسات اقتصادية تصدر عن مركز البحوث والدراسات الإنسانية – البصيرة – العدد 02، 2000، ص204 .**الصغيرة والقطاع الخاص**، الندوة التحضيرية المصرية، المؤتمر الأفريقي لسياسات واستراتيجيات التنمية الصناعية، القاهرة، 1978 ، ص 09.
- منظمة العمل العربي، مكتب العمل العربي، **الصناعات الصغرى والحرف التقليدية في الوطن العربي أداة للتنمية**، مؤتمر العمل العربي، الدورة الحادية والعشرون، القاهرة، 1994 ، ص 60.
- طاهر محسن منصور الغالبي، **إدارة وإستراتيجية منظمات الأعمال المتوسطة والصغيرة**، دار وائل للنشر والتوزيع، الأردن، 2009، ص ص: 37- 38.
- ماجدة العطية، ***إدارة المشروعات الصغيرة***، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، ط 4، الأردن، 2012، ص ص 19-20.
- مكاوي الحبيب، بابا حامد كريمة، **البورصة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر**، مجلة التنمية والاقتصاد التطبيقي، العدد 2 ، 2017 ،جامعة وهران، الجزائر، ص: 201.
- شعباني إسماعيل،مقدمة في التنمية الاقتصادية، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، 2021، ص45.
- المرسوم التنفيذي رقم 188/94 المؤرخ في 06 يوليو 1994 الذي يتضمن القانون الأساسي لتأسيس الصندوق الوطني للتامين عن البطالة، الجريدة الرسمية الجزائرية ،المادة الأولى، العدد 44 في 07 يوليو 1994، ص 6.
- الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة، عن الرابط الإلكتروني:2024/04/16، 21:32، www.cnac.dz
- الصندوق الوطني للتامين عن البطالة، نشاطات ومهام، النشرية الشهرية للصندوق الوطني للتامين عن البطالة، الجزائر، العدد 32، ديسمبر، 2006، ص01.
- المادة 02، المرسوم الرئاسي المؤرخ في 02 فيفري 2019 الصادر في العدد 10 من الجريدة الرسمية الذي يحدد شروط الإعانات الممنوحة للبطالين البالغين ما بين 30 و55 سنة بدلا من 30 و50 سنة.
- المادة 252-4، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة.
- الجريدة الرسمية رقم 16 المؤرخة في 23 يونيو 2010
- الجريدة الرسمية رقم 18 المؤرخة في 06 مارس 2011